وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي طاهر بسعيدة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير

قسم : علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان : علوم اقتصادية ، تسيير وعلوم تجارية

الشعبة : علوم مالية ومحاسبة

التخصص : مالية و بنوك

بـــعـــنـوان :

إستراتيجية التوجه نحو الصيرفة الإسلامية كبديل للقضاء على تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية

- دراسة حالة إنشاء نوافذ إسلامية على مستوى البنوك الجزائرية -

مـــن إعـداد الطالـبتين :

- بوخاري بشرى الهوارية
- يـــمـين دنيـــــا

إشـــــراف الأستاذ :

- الدكتور: لحول عبد القادر

نوقشت و أجيزت علنا بتاريخ : 2022 /06/20

أمام اللجنة المكونة من السادة :

- الدكتورة / .....حريق خديجة ...../ رئيسة
- الدكتور /.....لحول عبد القادر ...../مشرفا و مقررا
- الدكتورة /.....مصطفاي نبية ...../ مناقشة

الـسـنة الجـامعية : 2022/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

* اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك على مايسرت لنا في هذا العمل المتواضع حتى خرج إلى النور، فسبحانك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

* ثم لا يسعنا إلا أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ " لحول عبد القادر " لقبوله على الإشراف على هذه المذكرة وطرحه لهذا الموضوع المهم في وقتنا الحالي، للتسهيلات والتوجيهات التي منحها لنا ولحسن معاملته معنا فجزاه الله عنا ألف خير.

* كما نتقدم بالشكر والعرفان إلى كل أساتذة الكلية الذين لم يبخلوا علينا بالعلم والمعرفة.

* ونتقدم بالشكر الجزيل لأستاذتنا أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم تقييم ومناقشة هذه المذكرة.

* فنسأل الله على أن يزيدنا علما وينفعنا بما علمنا أنه ولي ذلك والقادر عليه وآخر دعواتنا أن نحمد الله رب العالمين.

إهداء

* أهدي ثمرة جهدي إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأطال في عمرهما .

* بالأخص إلى أمي سندي في هذه الحياة يامن زرعت في نفسي طموحا صار يدفعني نحو الأمام .

* إلى جدي وجدتي وإخوتي

وإلى أعز أولاد أختي أحمد خير الدين و إياد .
إلى ينابيع الأخوة الذين لم تلدهم أمي .. بشرى ، أسماء ، فاطمة ، أسماء.

يمين دنيا

إهداء

إلى من تقف الكلمات عاجزة عن
شكره والذي لم يبخل عليا بشئ
وجعلني أسعد إبنة في
الحياة ..... أبي حبيبي .
إلى نور حياتي ومنبع أملي
وسعادة قلبي التي زرعت في
نفسي طموحا صار يدفعني نحو
الأمام... أمي الغالية .
إلي زهرتي البيت وبهجة
قلبي .....نرجس و شروق
إلى كل أفراد
عائلتي .....وبأخص جدتي
حبيبتي
إلى ينابيع الأخوة التي لم تلدهم
أمي ... دنيا .أسماء .فاطمة.
أسماء.
إلى من كان يحفزني دائما على
دراستي ..... سعيد تواتي .

بوخاري بشرى

الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على موضوع الصيرفة الإسلامية كإستراتيجية للقضاء على تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية الجزائرية ، حيث تعتبر الصيرفة الإسلامية بمختلف صيغ تمويلها من منظور هيئة الفتاوى والرقابة الشرعية عليها والتي تساهم في التقليص من ظاهرة التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

لذلك لجأت الجزائر إلى إصدار نظام 20 -02 المؤرخ في 15 مارس 2020 ،" المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية " و الذي جاء بدوره لإلغاء النظام 18- 02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 و المتضمن" لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف و المؤسسات المالية " ، من أجل استقطاب الكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية وتعزيز السيولة والاستثمارات عبر القنوات الرسمية .

الكلمات المفتاحية : الصيرفة الإسلامية ، تسرب النقود : النظام المصرفي الجزائري ، النوافذ الإسلامية .

Abstract :

This study aims to shed light on the issue of Islamic banking as a strategy to eliminate money leakage outside the Algerian banking system.

Algeria has come to issue the 20-02 system dated March 15, 2020, "specifying the banking operations related to the same cases in Islamic banking and the rules for their practice by banks and financial institutions, which in turn came to cancel the system 02-18 dated November 04, 2018, which includes" the rules Practicing banking operations related to participatory banking by banks and financial institutions in order to attract the monetary mass circulating in the parallel market and to enhance liquidity and investments through official channels Keywords: Islamic banking, money leakage, the Algerian banking system, Islamic windows.

الفـــهـرس

العنوان	الصفحة
بسملة	
شكر و تقدير	
إهداء	
ملخص	
فهرس	
مقدمة عامة	
الفصل الأول :الصيرفة الإسلامية و ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية: المفاهيم الأساسية .	41-01
تمهيد الفصل الأول	01
المبحث الأول : ماهية الصيرفة الإسلامية: صيغ تمويلها ، هيئة الفتوى و الرقابة الشرعية	30-02
المطلب الأول : مفهوم الصيرفة الإسلامية	04-02
المطلب الثاني : أنواع الصيرفة الإسلامية: الدوافع و الأهداف	13-05
المطلب الثالث : مصادر و صيغ تمويل الصيرفة الإسلامية من منظور هيئة الفتوى والرقابة الشرعية	30-14
المبحث الثاني : التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية	32- 30
المطلب الأول : تعريف التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية	30
المطلب الثاني : العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي	31
المطلب الثالث : الآثار الكلية للتسرب النقدي	32
المبحث الثالث : ماهية النظام المصرفي الجزائري	40- 32
المطلب الأول : لمحة عن النظام المصرفي الجزائري ومراحل تكوينه	34-32
المطلب الثاني : تطور هيكل النظام المصرفي الجزائري وطبيعة نظامه	38-34
المطلب الثالث : مكانة المصارف الإسلامية ومعوقاتها وفرص إدماجها في النظام المصرفي الجزائري	40 -38
خلاصة الفصل الأول	41

الفصل الثاني :إستراتيجية الصيرفة الإسلامية كبديل للقضاء على ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية الجزائرية **دراسة حالة بنك البركة ، مصرف السلام و النوافذ الإسلامية .**	**43 – 65**
تمهيد الفصل الثاني	43
المبحث الأول : بنك البركة الجزائري	54-44
المطلب الاول : لمحة عن بنك البركة الجزائري	47-44
المطلب الثاني : خصائص ، أهداف بنك البركة الجزائري	49-48
المطلب الثالث : أنشطة تمويل بنك البركة – الجزائر –	54-50
المبحث الثاني : مصرف السلام الجزائري	65-55
المطلب الأول : لمحة عن مصرف السلام الجزائري	55
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام وأهدافه	57-56
المطلب الثالث : أنشطة التمويل لمصرف السلام - الجزائر-	65-58
المبحث الثالث : النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية – الجزائر -	82-66
المطلب الأول : لمحة عن النوافذ الإسلامية	68-66
المطلب الثاني : خصائص وأهداف النوافذ الإسلامية ، خطوات إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف الإسلامية	73-69
المطلب الثالث : قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر و صيغ التمويل المعتمدة فيها ، معوقات النوافذ الاسلامية .	82-74
خلاصة الفصل الثاني	83

* قائمة الأشكال :

رقم	الأشكال	الصفحة
01	خصائص المصارف الإسلامية	06
02	أهداف المصارف الإسلامية	10
03	أنواع المصارف الإسلامية	13
04	مصادر الأموال في المصارف الإسلامية	16
05	صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	27
06	إعادة هيكلة النظام المصرفي في الجزائر	35
07	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	46
08	أعمد ة بيانية تمثل حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك البركة في الجزائر 2013 -2017	49
09	أعمدة بيانية تمثل صيغ التمويل المعمول بها في بنك البركة خلال الفترة 2013 -2016	51
10	الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائري	56
11	أعمدة بيانية تمثل حجم التمويل المقدم للزبائن لدى مصرف السلام خلال الفترة 2013 -2017	58
12	أعمدة بيانية تمثل صيغ التمويل المعمول بها في مصرف السلام خلال الفترة (2013- 2016)	60
13	الشكل التنظيمي لفتح شبابيك إسلامية بالبنوك التقليدية	68
14	دور النوافذ الاسلامية في القضاء على تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية	

قائمة الجداول و الأشكال

* قائمة الجداول :

رقم	الجداول	الصفحة
01	حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك البركة في الجزائر خلال فترة 2013 -2017	49
02	صيغ التمويل المعمول بها في بنك البركة 2013 -2016	50
03	حجم التمويل المقدم للزبائن لدى مصرف السلام في الجزائر خلال 2013-2017	58
04	صيغ التمويل المعمول بها لمصرف السلام (2013 – 2016)	59
05	قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر حتى جانفي 2021	75-76
06	أهم الصيغ التمويل في البنوك الاسلامية بالجزائر	78
07	أهم الصيغ التمويل معمول بها في النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر	79

قائمة الملاحق

رقم	العنوان	الصفحة
01	نموذج عقد المضاربة	96-97
02	نموذج عقد بيع مرابحة لآمر بالشراء	98-99
03	ميزانية الأصول لبنك البركة	100
04	ميزانية الخصوم لبنك البركة	101
05	خارج الميزانية لبنك البركة	102
06	جدول حسابات النتائج لبنك البركة	103
07	ميزانية الأصول لمصرف السلام	104
08	ميزانية الخصوم لمصرف السلام	105
09	الإلتزامات الممنوحة لمصرف السلام	106
10	جدول حساب النتائج لمصرف السلام	107
11	بيان صحفي للبنك الوطني الجزائري	108

مقدمة عامة

يتميز التمويل الإسلامي بتنوع صيغه المالية ، الأمر الذي منحه مرونة عالية في تمويل المؤسسات الإقتصادية وتوفير السيولة اللازمة في كل مراحل إنشائها ، على عكس صيغ التمويل التقليدي الذي يكتفي بصيغة تمويل واحدة الممثلة في القرض بفائدة في حين يتطلب التمويل الإسلامي المشاركة في الربح والخسارة وهو الأمر المهم لضمان تحقيق الإستقرار المالي .

من هنا تبرز أهمية المصارف الإسلامية من خلال دورها الفعال في تمويل المؤسسات الإقتصادية والتي عرفت نجاحا وانتشارا واسعا في مختلف دول العالم خاصة عقب الأزمة المالية العالمية (2008) مما أدى إلى حدوث ظاهرة تحول العديد من البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي من خلال إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية لتقديم خدمات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى جانب خدماتها المصرفية التقليدية . كما تقوم هذه المؤسسات المالية الإسلامية بإصدار الصكوك الإسلامية والتي أثبتت قدرتها على مواجهة مختلف التقلبات من خلال تحقيقها لنتائج مهمة كرفع كفاءة الدورة المالية والإنتاجية ومعدل دورانها عن طريق تحويل الأصول غير السائلة إلى أصول سائلة لإعادة توظيفها مرة أخرى . يمكن من خلالها تطوير هيكل الموارد والاستخدامات وتفعيل دورها الاستثماري والتمويلي وتقليل المخاطر فيها والحد من مشكلة السيولة . كما تعتبر الصكوك الإسلامية مهمة بالنسبة للأفراد بأنها أداة شرعية ذات مخاطر منخفضة عادة قابلة للتداول .

مما لا شك فيه أن انتقال النقود داخل الاقتصاد الوطني يتم في إطار قانوني محدد يعرف بأسواق رأس المال، هذه الأخيرة التي تضمن انسياب وحركية النقود بين العارضين والطالبين على الأموال من أجل تلبية مختلف أغراضهم، إما في السوق النقدي أو السوق المالي. غير أن النظام المصرفي أحيانا تعترضه مشكلة حقيقية تؤثر على فعالية موارده وتوظيفاته، تلك الظاهرة السلبية التي تعرف بالتسرب النقدي خارج النظام المصرفي، والمتمثلة في تداول النقود بشكل غير رسمي و غير مراقب خارج الدائرة الاقتصادية الرسمية، وخاصة تمويل نشاطات الاقتصاد غير الرسمي أو كما يسمى بالاقتصاد الموازي.

تعتبر ظاهرة التسرب النقدي من أبرز المشاكل التي تعاني منها مختلف الأنظمة المصرفية وعلى وجه الخصوص الدول النامية التي تعاني من تسرب كبير في الكتلة النقدية خارج المنظومة المصرفية التي كان من الممكن استخدام هذه النقود في تمويل الاقتصاد لذلك تسعى الدول التي تعاني من هذه الظاهرة إلى إيجاد حلول واقعية وفعالة للحد من تسرب أموالها خارج البنوك .

يعتبر الاقتصاد الجزائري اقتصاد مديونية فهو يعتمد بشكل كامل على التمويل البنكي نظرا لعدم وجود سوق مالي متطور وما زاد من مسؤولية النظام المصرفي في التمويل الأزمة المالية التي مرت بها البلاد نتيجة لانخفاض أسعار البترول وتراجع الإيرادات والتي أثرت سلبا على حجم الودائع البنكية خاصة ودائع القطاع العام لذلك سعت الحكومة الجزائرية بغرض التقليص من حدة انسياب النقود خارج النظام المصرفي الجزائري إلى اعتماد الصيرفة الإسلامية والنوافذ الإسلامية على مستوى بعض البنوك العمومية كتوجه جديد يهدف إلى امتصاص تلك الكتلة النقدية العاطلة والمتواجدة في القطاع الغير رسمي، ومنه وجب اتخاذ جملة من القوانين والتشريعات من أجل تعزيز مكانة تلك النوافذ الإسلامية في الاقتصاد الجزائري.

* و عليه انطلاقا مما سبق نطرح الإشكالية التالية :

– كيف تساهم الصيرفة الإسلامية كإستراتيجية بديلة للقضاء على تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية الجزائرية ؟

وهذا التساؤل يقودنا إلى طرح جملة من التساؤلات الفرعية :

– ما المقصود بالصيرفة الإسلامية ؟

– فيما تتمثل صيغ التمويل الإسلامي ؟

– ماهي العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي ؟

– هل يؤدي فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية إلى آثار إيجابية أم سلبية على الجهاز المصرفي الجزائري ؟

* الفرضيات :

– التمويل الإسلامي يوفر عدة أساليب و صيغ تمويلية تتوافق مع الشريعة الإسلامية و تختلف عن تلك التي يتعامل بها في التمويل الربوي .

– العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي قد تكون نتيجة للتحول الاقتصادي وما ينتج عن الانفتاح غير المنضبط أو نتيجة للتهرب الضريبي وزيادة الفساد المالي .

– النوافذ الاسلامية أهم توجه للقضاء على التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

* أسباب إختيار الموضوع :

– السعي لاكتشاف معلومات جديدة حول هذا الموضوع .

– يتمثل في الميول الشخصي للأبحاث الرامية إلى تطبيق تعاليم الدين الإسلامي في جميع ميادين الحياة .

– حاجة الجزائر لمثل هذه الآليات للخروج من قوقعة وهيمنة النظام المصرف التقليدي .

– زيادة الاهتمام بمجال الصيرفة الإسلامية و النوافذ الإسلامية من قبل الحكومة الجزائرية .

* أهداف البحث :

– تقديم الإطار النظري حول الصيرفة الإسلامية .

– توعية المصارف الربوية بأهمية تبني الصيرفة الإسلامية و ضرورة المباشرة في الانفتاح لها .

– الاطلاع على واقع التسرب النقدي في الجزائر ومدى تأثيره على حجم ودائع وقروض البنوك الجزائرية .

– دور النوافذ الإسلامية في استقطاب السيولة العاطلة خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

* أهمية البحث :

– تكمن أهمية هذه الدراسة في :

* حاجة الجزائر للاهتمام بالصيرفة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية كخطوة أولى نحو التحول لنظام مصرفي إسلامي بالكامل .

* اليقين بأهمية الصيرفة الإسلامية وما لها من حلول للأزمات التي تعيشها الجزائر ، إضافة إلى ذلك حجم التمويلات على مستوى هذا النظام يؤدي إلى تنويع اقتصادي خارج المحروقات .

* معرفة العوامل التي قد تؤدي إلى تسرب النقود و محاولة إيجاد الحلول المناسبة للقضاء على هذه الظاهرة السلبية ، المكلفة و المهلكة للاقتصاد الوطني .

* منهج البحث :

للإحاطة بمختلف جوانب الدراسة و للإجابة على التساؤل المطروح تم الاعتماد على:

– **المنهج الوصفي:** اعتمدنا فيه على سرد مفاهيم عامة حول الصيرفة الإسلامية و ظاهرة التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

– **المنهج التحليلي:** من خلال عرض مختلف المفاهيم المقدمة في الدراسة و تحليل مجموعة البيانات و الإحصائيات التي وردت فيها للوقوف على دور النوافذ الإسلامية في امتصاص الكتلة النقدية خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

* الدراسات السابقة :

دراسة وطنية :

1 – مطهري كمال (2011 – 2012) : مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد تحت عنوان دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري جامعة وهران .

كان الهدف الرئيسي من خلال هذا البحث هو التعريف بكل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بهدف الإجابة على الإشكالية الأساسية للبحث المتعلقة بإبراز الاختلاف في أساليب التمويل المقدمة لفائدة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى البنوك التجارية والبنوك الإسلامية حيث اتبع المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن ومن هذا توصل إلى النتائج التالية :

– أن تكون الصيغ التمويلية التي يعتمد عليها بنك البركة الجزائري محدودة نوعا ما مقتصرة على المداينات والبيوع المؤجلة كالمرابحة والإجارة وبيع السلم وغياب التعامل بالمشاركة في الربح والخسارة والمضاربة

– يوجد في الاقتصاد الإسلامي مصدر للأموال وهو التمويل الاجاري الذي قد يتمكن من حل إشكال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

2 – بطاهر علي (2005 – 2006): أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي ، تحت عنوان إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و آثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، جامعة الجزائر . يهدف هذا البحث إلى التعرف على السياسات الاقتصادية المتبعة خلال الإصلاحات الاقتصادية ،التعرف على منهج النظام المصرفي في تمويل الاقتصاد في الجزائر وشكل السياسات المعتمدة في ذلك ،حيث قام باستخدام الأسلوب التحليلي الوصفي لاستعراض السياسات الاقتصادية المتبعة وبيان الاتجاهات العامة خلال فترة الإصلاح كما استخدم الأسلوب الإحصائي ، ومن خلال هذه الدراسة توصل إلى نتائج التالية :

– الإصلاح الاقتصادي ضرورة لنجاح الإصلاح المالي

– ظاهرة التوسع النقدي في الاقتصاد الجزائري .

دراسة عربية :

1- يزن خلف سالم العطيات (2007) : قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات منح درجة دكتوراه الفلسفة في تخصص المصارف الإسلامية كلية العلوم المالية والمصرفية الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية تحت عنوان تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية – دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن .

– تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى التعرف على أهم العوامل المؤثرة في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومدى قدرتها على الاستفادة من تجارب المصارف التقليدية التي تحولت فعلا للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية . حيث استندت هذه الدراسة إلى المنهج الوصفي التحليلي في عرض موضوع التحول المصارف ، ومن النتائج التي توصل إليها :

– تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أمر واجب شرعا.

– أسلوب التدرج يعتبر من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ التحول ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

ومن أهم توصياته : الاستفادة من انتشار ظاهرة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية عالميا في نشر الدعوة الإسلامية وتصحيح الصورة المشوهة التي رسمها البعض في أذهان الشعوب غير المسلمة، وذلك من خلال إثبات صلاحية النظام الإسلامي لمختلف مجالات الحياة، وخاصة في المجال الاقتصادي والمصرفي .

2 – ابتهال ناظم عايش (2020) : مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية تحت عنوان العوامل المحددة لظاهرة التسرب النقدي في العراق دراسة تحليلية للمدة (2004 – 2018) ، جامعة الأنبار .

– يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل ظاهرة التسرب النقدي خارج الجهاز المصرفي، ومعرفة العوامل التي تؤثر على هذه الظاهرة ، مع اقتراح المعالجات والحلول التي تعمل على جذب واستقطاب النقود إلى داخل الجهاز المصرفي العراقي ، حيث تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتوضيح تأثير العوامل المستقلة على ظاهرة التسرب النقدي خارج الجهاز المصرفي العراقي خلال المدة(2004– 2018)،ومن الاستنتاجات التي تم التوصل إليها:

– ضعف الشمول المالي يؤدي إلى زيادة التسربات النقدية أي لضعف مؤشر وصول الخدمات المصرفية والمالية في العراق

– ضعف الوعي المصرفي والثقة لدى الأفراد أدى إلى احتفاظهم بالعملة خارج الجهاز المصرفي

و جاءت بتوصيات التالية : وهي تبني إستراتيجية وطنية لتعزيز الشمول المالي ، التوجه نحو العمل على كسب ثقة الجمهور في النظام المصرفي ، يجب النظر إلى ظاهرة الدولرة وانعكاساتها السلبية .

- دراسة أجنبية :

1 – **دراسة (Kamaruddin, 2008)** : بعنوان تقييم كفاءة العمليات المصرفية الإسلامية في المصارف الإسلامية و النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية في ماليزيا .

– هدفت هذه الدراسة إلى إظهار مدى كفاءة العمليات المصرفية الإسلامية بالمقارنة مع العمليات المصرفية التقليدية، و ذلك بهدف تطوير أداء المصارف الإسلامية في ظل التطور الهائل للصناعة المصرفية الإسلامية في العالم بشكل عام و في ماليزيا بشكل خاص، و للوصول إلى ذلك قام الباحثون بمقارنة كل من الأرباح و التكاليف و التقنيات الحديثة في كل من المصارف الإسلامية و التقليدية و كذا النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، حيث قام الباحثون بتقسيم عينة الدراسة إلى مجموعتين تضمنت الأولى المصارف التقليدية في كل من دولة انجلترا و سنغافورا و تركيا و إسبانيا و أستراليا و فرنسا و النرويج، أما الثانية فتتضمن مصرفين إسلاميين و اثني عشر مصرف تقليدي له نوافذ إسلامية في دولة ماليزيا، و من ثم قام الباحثون بمقارنة أداء هاتين المجموعتين خلال الفترة (1998 –2004) بالاستعانة بالأساليب الإحصائية كالمتوسط الحسابي و الانحراف المعياري.توصلت الدراسة إلى أن العمليات المصرفية الإسلامية أفضل من العمليات المصرفية التقليدية من حيث تخفيض التكاليف و السيطرة عليها، إلا أنها أقل قدرة على تعظيم الأرباح، مما جعل الدراسة توصي ضرورة الاستفادة أكثر من مبادئ و قواعد الاقتصاد الإسلامي بهدف تطوير العمليات المصرفية الإسلامية لتحسين الأداء .

* صعوبات البحث :

- تشعب موضوع الصيرفة الاسلامية .
- نقص المراجع حول ظاهرة التسرب النقدي .
- صعوبة في جمع البيانات الإحصائية التي تخص بنك البركة و مصرف السلام الجزائري .

* هيكل البحث :

تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين رئيسين على النحو التالي :

الفصل الأول : تناول الجانب النظري ، حيث قسم بدوره إلى ثلاثة مباحث ، تناول المبحث الأول مفاهيم عامة حول الصيرفة الاسلامية و المبحث الثاني التعرف على التسرب النقدي و العوامل التي أدت الى حدوثه أما المبحث الثالث تطرقنا إلى ماهية النظام المصرفي الجزائري .

أما الفصل الثاني : كان الجانب التطبيقي للدراسة و قسم بدوره إلى ثلاثة مباحث ، المبحث الأول حول بنك البركة الجزائري ، المبحث الثاني مصرف السلام الجزائري ، أما المبحث الثالث تطرقنا إلى النوافذ الاسلامية في الجزائر .

الفصل الأول

الصيرفة الإسلامية و ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية : المفاهيم الأساسية

*** تمـهيد :**

تعتبر المصارف الإسلامية من بين أهم مؤسسات التمويل الإسلامي التي تساهم في منح مختلف التمويلات و تطرح عدة منتجات مالية إسلامية " كالمرابحة ، المضاربة ، المشاركة ، السلم ، الاستصناع ، تمويل بالإجارة " أمام المتعاملين كبديل شرعي بدلا من البنوك الربوية التي تستخدم سعر الفائدة .

لهذا المصارف الإسلامية تتطلب رقابة شرعية مطابقة للرقابة المصرفية ، وهذه الأخيرة من بين أفضل الآليات التي تستخدمها الجزائر للقضاء على ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية ، وسنحاول من خلال هذا الفصل التعرف على المفاهيم الأساسية للمصارف الإسلامية و ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية الجزائرية.

وسيكون ذلك من خلال :

- **المبحث الأول** : مفهوم الصيرفة الإسلامية .
- **المبحث الثاني** : تعريف التسرب النقدي .
- **المبحث الثالث** : ماهية النظام المصرفي الجزائري .

المبحث الأول : ماهية الصيرفة الإسلامية : صيغ تمويلها ، هيئة الفتوى و الرقابة الشرعية

نظرا لحاجة المجتمعات الإسلامية لإيجاد صيغ للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة ، ظهرت المصارف الإسلامية التي تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء ، وفي ذلك تخضع لرقابة شرعية لأنها ضرورة حتميةّ وحيوية للمصارف الإسلامية ، طبقا لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية ، هذا من جهة ؛ ومن جهة أخرى ، حتى يتأكّد ويطمئنّ الزبائن والمتعاملين معها أنها تقوم فعلا بإحترام وتطبيق قواعد الشريعة الإسلامية .

❖ **المطلب الأول** : مفهوم الصيرفة الإسلامية

أولا : نشأة المصارف الإسلامية :

إن تاريخ نشوء المصارف الإسلامية يمكن أن يقسم إلى قسمين ، الأول : تاريخ نشوئها كفكرة .
والثاني : تاريخ تحولها إلى حقيقة واقعة بإنشاء المصارف الإسلامية .

لقد وردت الإشارات الأولى لفكرة المصرفية الإسلامية في كتابات عدد من الاقتصاديين الإسلاميين الباكستانيين ، في أواخر الأربعينات من القرن العشرين ، وقد أكدوا جميعا على الحاجة إلى البنوك التجارية من جهة ، و على مساوئ مؤسسة الفائدة في تلك البنوك من جهة أخرى ، واقترحوا مصرفية بديلة تقام على مبدأ تقاسم الأرباح و الخسائر . أما الكتابات المتخصصة بالمصارف الإسلامية حصرا ، فقد بدأت بالظهور خلال عقدي الستينات و السبعينات ، على يد الاقتصاديين و العلماء الباكستانيين و المصريين والعراقيين . وقد تم تبني الفكرة مؤسسيا في أوائل السبعينات ، إذ تبناها مؤتمر وزراء المالية للبلدان الإسلامية الذي عقد في كراجي عام 1970 ، و كذلك أول مؤتمر دولي للاقتصاد الإسلامي في مكة المكرمة عام 1976 ، كما انعقد في لندن عام 1977 . وقد كان من نتيجة ذلك أنه تم تأسيس أول مصرف إسلامي ، هو " البنك الإسلامي للتنمية " ، وقبل ذلك كانت هناك تجارب لإنشاء المصارف الإسلامية صغيرة ذات أغراض محددة وكان واحد في ماليزيا و آخر في الباكستان ، إلا أنهما لم يتمكنا من الاستمرار، حيث في أواخر الخمسينات قامت إحدى المناطق الريفية في الباكستان بمؤسسة تستقبل ودائع من ملاك الأراضي الأغنياء و تقديمها [1]

[1]. نوري عبد الرسول الخاقاني ، المصرفية الإسلامية الأسس النظرية و إشكاليات التطبيق ، دار اليازوري ،عمان– الأردن، 2011 ، ص ص183 184

للفقراء المزارعين دون تقاضي كلاهما أي عائد ، وإنما المؤسسة كانت تتقاضى أجورا لتغطية تكاليفها الإدارية فقط . و أغلقت أبوابها في أوائل الستينات ، نتيجة لعدم استمرار الإقبال على الإيداع فيها .[2]

و في عام 1963 ، تم إنشاء ما يسمى " ببنوك الادخار المحلية " ، و التي أقيمت بمدينة ميت غمر بجمهورية مصر العربية ، وأسسها د. أحمد النجار رئيس الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الأسبق ، و استمرت هذه التجربة حوالي ثلاث سنوات .[3]

و لم تأخذ المصارف الإسلامية طابعها المميز و المنظم – كمؤسسات تمويل و الاستثمار – إلا في السبعينات عندما اقر المؤتمر الثاني لوزراء المالية الدول الإسلامية المنعقد في عام 1974 ، " إنشاء بنك إسلامي للتنمية " ليكون أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في دول العالم الإسلامي ، و تتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية سواء في أهدافها و غاياتها أو في أساليبها ووسائلها ، ثم جاء بنك دبي الإسلامي عام 1975 ليصبح أول مصرف إسلامي يقيمه الأفراد وتولى إنشاء المصارف الإسلامية و هذا كان منتشرا على رقعة جغرافية واسعة تضم البلدان الإسلامية و غير الإسلامية.

و يبدو هذا التوسع الذي جرى في عقدي السبعينات و الثمانينات ، قد تراجع عن وتيرته المتصاعدة في عقد التسعينات، و الجذير بالذكر أن إنتشار المصرفية قد إتخذت أسلوبين متميزين :

* إنشاء المؤسسات المصرفية الإسلامية جنبا الى جنب مع البنوك التقليدية وهذه شهدتها معظم البلدان الإسلامية و غير الإسلامية .
* إعادة هيكلة كامة للجهاز المصرفي ليتماشى مع أحكام الشريعة مع إلغاء البنوك التقليدية.[4]

[2] . نوري عبد الرسول الخاقاني ، ا المرجع السابق ، ص ص 183 184

[3] . محمد سليم وهبه ، كامل حسين كلاكش ، المصارف الإسلامية نظرة التحليلية في تحديات التطبيق ، مجد المؤسسات الجامعية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 2011 ، ص 13

[4] . نوري عبد الرسول الخاقاني ، مرجع السابق ، ص ص 185 186

ثانيا : تعريف المصارف الإسلامية

* **المصرف الإسلامي هو** : ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى " **عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءً** . [5]

* **المصرف الإسلامي هو** : مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية . [6]

* **المصرف الإسلامي** : يعرف بأنه مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي و تحقيق عدالة التوزيع ، ووضع المال في المسار الإسلامي الصحيح . [7]

* **حسب تعريف الدكتور أحمد النجار** في كتابه " البنوك بلا فوائد " فهو يعرف البنك الإسلامي على انه: مؤسسة تمثل وسيلة فعالة لتنفيذ إستراتيجية التنمية المتميزة و المنفردة ، ميدان عملها الرئيسي هو التنمية مما يدعم الجهود التي تبذله بما يحقق نتيجة عميقة و سريعة و فعالة في المجتمعات التي تزاول العمل فيها . [8]

* ومن خلال التعاريف السابقة نستخلص أن **المصرف الإسلامي** هو مؤسسة مالية ، اقتصادية ، اجتماعية وتنموية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية ، تهدف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد و المجتمع و الاقتصاد ككل .

---

[5] . عادل عبد الفضيل عيد، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية " دراسة مقارنة " ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، طبعة 1 ، 2007، *ص 397*

[6] . فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، طبعة 1 ، 2004 ، ص 17

[7] . عصام عمر أحمد مندور ، البنوك الوضعية و الشرعية " النظام المصرفي – نظرية التمويل الإسلامي – البنوك الإسلامية " ، دار التعليم الجامعي الإسكندرية ، 2013 ، ص 265

[8] . مطهري كمال ، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة ماجيستر في الاقتصاد ، تخصص مالية دولية ، جامعة وهران ، سنة 2011 – 2012 ، صفحة 16

❖ **المطلب الثاني** : أنواع الصيرفة الإسلامية : الخصائص ،الدوافع و الأهداف

أولا : خصائص المصارف الإسلامية

1. استبعاد التعامل بالفائدة (الربا) :

تشكل هذه الخاصية المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي ، و بدونها يصبح مثل المصرف التقليدي ، لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا و يهدف إلى العمل بمبدأ المشاركة في **الغنم** و **الغرم** ، بديلا عن الربح المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة .

ويعتبر عدم التعامل بالفائدة علامة واضحة مميزة للمصرف الإسلامي ، ووجودها يتفق مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي ، و إن المصارف الإسلامية لا يمكن أن تعطي أو تأخذ فائدة من المتعاملين معها ، وإن الأصل في اعتماد المصارف الإسلامية على هذه الخاصية هي النصوص العديدة التي وردت في القران الكريم و السنة النبوية الشريفة التي تنص على تحريم الربا بكافة أنواعه والتي يمكن إجمالها [1] في مايلي :

❖ **قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة و اتقوا الله لعلكم تفلحون " (آل عمران : الآية 130) .**

❖ **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الذهب بالذهب و الفضة بالفضة و البر بالبر و الشعير بالشعير و التمر بالتمر و الملح بالملح مثلا بالمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ و المعطي فيه سواء).**

2. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية :

يعتبر تحقيق التنمية الاقتصادية مطلبا توليه المصارف الإسلامية اهتمامًا بالغًا، وتسعى لتحقيق ذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية حقيقية توافق الضوابط الشرعية وتساهم في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي ، مراعية في ذلك البعد الاجتماعي، من خلال تلبية حاجات فعلية للمجتمع فتكون بذلك قد حققت العائد المادي والاجتماعي على حد سواء .[2]

---

[1] .يعرب احمد الجبوري ، دور المصارف الإسلامية في التمويل و الاستثمار ، دار الحامد ، عمان ، الطبعة 1 ، 2014 ، صفحة 28- 29

*** الغنم والغرم : أي أن الحق في الربح بقدر الاستعداد لتحمل المخاطر**

[2] . أمال لعمش ، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية ، مذكرة ماجيستر في العلوم التجارية ، تخصص مالية ومحاسبة معمقة ، جامعة سطيف ، 2011-2012 ، صفحة 08

3 . خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية :

تعرف على أنها : " التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة و القرارات المعتمدة من جهة الفتوى ". [1]

4 . الاستثمار في مشاريع الحلال التي تحقق النفع للمجتمع :

وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي ، الذي يسعى إلى تحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام للمشاريع التي ستوظف ، كما هو معلوم أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية تسعى إلى إتباع منهج الله سبحانه و تعالى المتمثل في أحكام الشريعة ، و هذا ما يدفعها إلى استثمار و تمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد و العباد و التقيد بقاعدة الحلال و الحرام التي يحددها الإسلام .[2]

*** الشكل رقم (1) : خصائص المصارف الإسلامية.**

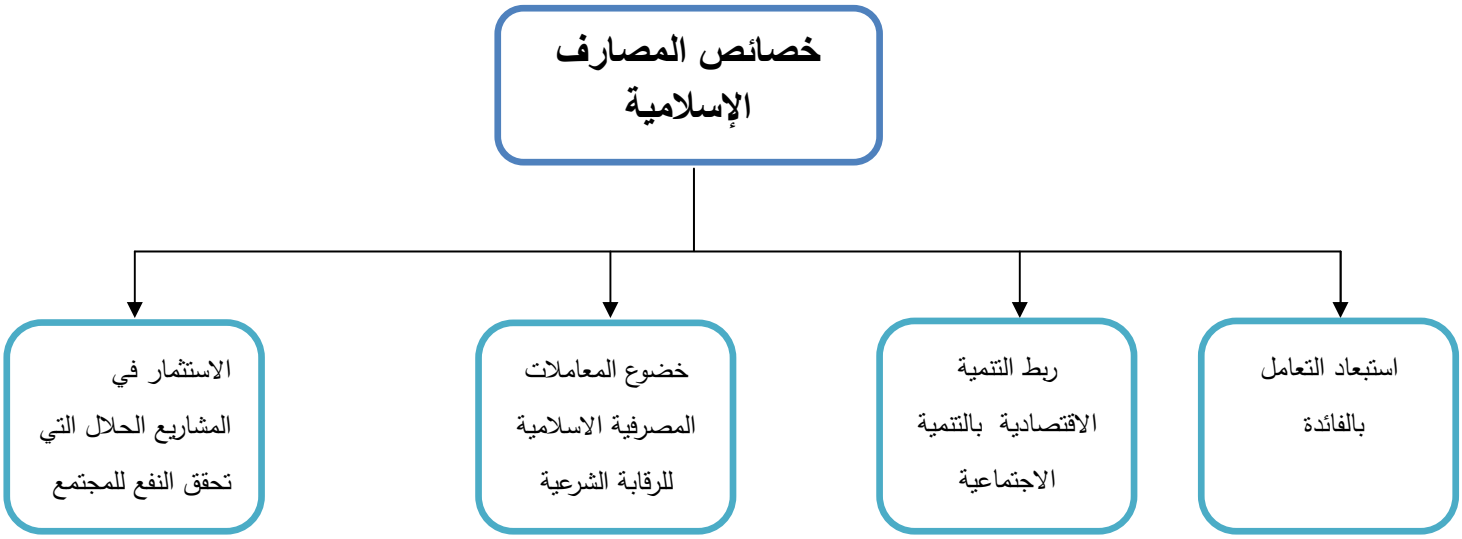

– **المصدر** : من إعداد الطالبتين .

[1] . مطهري كمال ، مرجع سابق ، صفحة 25

[2]. خولة عزاز ، صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية ، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية ، العدد السادس ، مارس 2019 ، صفحة 30

ثانيا : أهداف الصيرفة الإسلامية

1. الأهداف المالية :

إن المؤسسة المصرفية الإسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة ولها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحها في هذا الأداء في إطار الشريعة الإسلامية وهذه الأهداف هي : [1]

1-1 استقطاب الودائع : يعتبر استقطاب الودائع أحد أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة ، باعتبارها المصدر الأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية ، حيث أن علاقة المودعين بالمصرف الإسلامي تقوم على أساس المضاربة باعتبار المودع صاحب رأس المال والمصرف مضاربا به ، فإنه يتم تقاسم الأرباح الناتجة عن استثمار تلك الأموال حسب النسب المتفق عليها . [2]

1-2 استثمار الأموال : هو الهدف الأساسي للبنوك الإسلامية حيث تعد الاستثمارت ركيزة العمل في البنوك الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين ، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين ، على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية . [3]

1-3 تحقيق الأرباح : الأرباح هي الحصيلة الناتجة من نشاط المصرف الإسلامي ، وهي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات البنكية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين ، يضاف إلى هذا أن زيادة أرباح المصرف تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين .

والمصرف الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية يعد هدف تحقيق الأرباح من الأهداف الرئيسية ، وذلك حتى يستطيع المنافسة و الإستمرار في السوق المصرفي ، وليكون دليلا على نجاح العمل المصرفي الإسلامي .[4]

[1] محمد سليم وهبه ، كامل حسين كلاكش ، المرجع السابق ، الصفحة 17 .
[2] أمال لعمش ، المرجع السابق ، الصفحة 09 .
[3] جميل أحمد ، الدور التنموي للبنوك الإسلامية – دراسة نظرية 1980 – 2000 ، رسالة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، سنة 2005- 2006 ، ص85
[4] مطهري كمال ، المرجع السابق ، الصفحة 27

2. أهداف خاصة بالمتعاملين :

تسعى المصارف الإسلامية لتحقيق رضا مختلف المتعاملين معها وذلك من خلال :

2-1 تقديم خدمات مصرفية : يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين ، وقدرته على جذب العديد منهم وكذلك لما يميزه عن بقية البنوك التجارية من تقديم الخدمات المصرفية حسب الأطر الشرعية ، وبهذه الحالة يعد نجاحا مهما للمصارف الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها .

2-2 توفير التمويل للمستثمرين : تقوم المصارف الإسلامية باستثمار الأموال المودعة لديها من خلال أفضل قنوات الإستثمار المتاحة لها عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين ، أو عن طريق إستثمار هذه الأموال من خلال الشركات المتخصصة التابعة للمصارف الإسلامية في المجالات الإستثمارية المختلفة أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية أو الإقليمية أو الدولية .

2-3 توفير الأمان للمودعين : من أهم عوامل نجاح المصارف مدى ثقة المودعين بها ومن أهم عوامل الثقة فيها توافر السيولة النقدية الدائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة ، وتستخدم السيولة في المصارف في الوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية من ناحية أخرى بالاضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين .

3. الأهداف الداخلية :

إن للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلى تحقيقها وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي :

3-1 تنمية الموارد البشرية : تعد العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة ، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون استثمار و حتي يحقق المصرف الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال ولابد أن تتوافر لديه الخبرة المصرفية ، فذلك لا يأتي إلا عن طريق التدريب وتنمية المهارات للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل.

3-2 تحقيق معدل النمو للمصرف : تمثل الاستمرارية هدفا لابد منه للمصارف الإسلامية وسط المنافسة الشديدة مع المصارف التجارية ، فهي ومن خلال عملياتها المصرفية تعمل على تحقيق معدلات النمو الاقتصادي وزيادة الناتج القومي الإجمالي والقضاء على البطالة ، وتهدف أيضا المصارف الإسلامية إلى وضع الأموال في المكان الصحيح لتصبح أداة ووسيلة في خدمة المجتمع .[1]

[1] يعرب أحمد جبوري ، المرجع السابق ، الصفحة 30

3-3 الانتشار جغرافيا واجتماعيا : حتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافا سابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين لابد لها من الانتشار ، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع ، و توفر للمتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم و لا يتم ذلك إلا بانتشارها جغرافيا. [1]

4. الأهداف الإبتكارية :

في ظل البيئة التنافسية التي تعيش فيها المصارف الإسلامية ، يعتبر إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المصرفية التي تلبي احتياجات الأفراد والشركات والمؤسسات، وفي شتى المجالات من تجارية وزراعية وصناعية تحديًا يواجه عمل هذه المؤسسات.

ولمواجهة المنافسة مع نظيرتها التقليدية ، تعمل المصارف الإسلامية على تنويع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لاستقطاب أكبر عدد من العملاء واستيعاب الطلب المتزايد من قبلهم، وكذا تطوير مختلف الأساليب الاستثمارية التي تمكنها من استثمار الأموال في مختلف المجالات ، إضافة إلى تمكين الأطراف المشاركة في العمليات الاستثمارية من تحقيق أهدافهم ، مراعية في ذلك ضوابط المعاملات المالية التي أقرتها الشريعة الإسلامية[2].

[1]. يعرب أحمد جبوري ، المرجع السابق ، الصفحة 31

[2]. أمال لعمش ،المرجع السابق ، الصفحة 12

*** الشكل رقم (2) : أهداف المصارف الإسلامية**

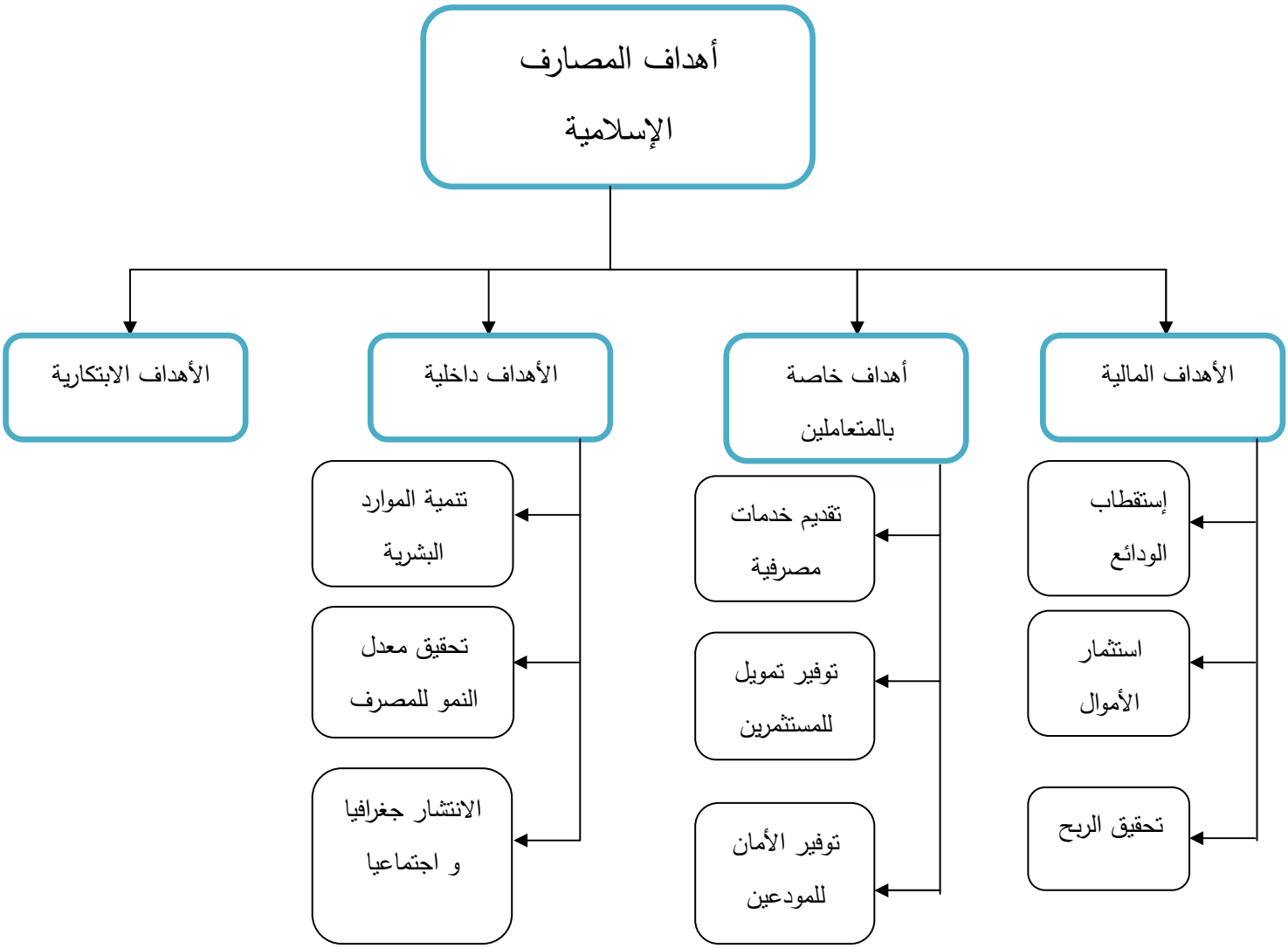

المصدر : من إعداد الطالبتين

ثالثا: أنواع المصارف الإسلامية

يمكن تقسيم المصارف الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقا لعدة أسس على النحو التالي :

1. وفقا للنطاق الجغرافي : تصنف إلى :

1-1 مصارف إسلامية محلية : وهي التي يقتصر نشاطها على الدول التي تحمل جنسيتها و تمارس فيها نشاطها .

1-2 مصارف إسلامية دولية : هي التي تتعدى فروعها حدود الدولة التي تحتوي على الفرع الأصلي

2. وفقا للمجال التوظيفي :

2-1 مصارف إسلامية صناعية : مصارف متخصصة في تمويل المشاريع الصناعية .

2-2 مصارف إسلامية زراعية : متخصصة في تمويل القطاع الزراعي .

2-3 مصارف الادخار و الاستثمار الإسلامية : هذا الصنف الذي تفتقر إليه الدول الإسلامية و هي تقوم بدورين توفير صناديق الادخار و إقراض المستثمرين لتمويل مشاريعهم .

2-4 المصارف التجارية الإسلامية : هي التي تختص في الأنشطة التجارية .[1]

3. وفقا لحجم النشاط : تقسم وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع :

3-1 بنوك إسلامية صغيرة الحجم : هي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط ، وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات ،كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة .

3-2 بنوك إسلامية متوسطة الحجم : هي بنوك ذات طابع قومي ، تكون أكبر حجما في النشاط وأكبر من حيث العملاء ، أكبر اتساعا من حيث المجال الجغرافي وأكثر خدمات من حيث التنوع ، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية .[2]

[1] . عصام أحمد مندور ، المرجع السابق ، ص ص293- 294
[2] . مطهري كمال ، المرجع السابق ، ص 22

3-3 بنوك إسلامية كبيرة الحجم : يطلق عليها البعض " بنوك الدرجة الأولى " وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق ، كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية .

4. وفقا للإستراتيجية المستخدمة :

4-1 بنوك إسلامية قائدة ورائدة : هي تلك البنوك التي تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والتجديد وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكثر خطرا وبالتالي الأعلى ربحية .

4-2 بنوك إسلامية مقلدة وتابعة : تقوم هذه البنوك على إستراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة ، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها ، فإذا أثبتت ربحيتها وكفاءتها سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها .

4-3 بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط : يقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض إستراتيجية الرشادة المصرفية ، والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحيتها فعلا ، وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد وعدم إقدامها على تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيتها .

5. وفقا للعملاء للمتعاملين مع البنك :

5-1 بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد : هي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين ، سواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية و المحدودة .

5-2 بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول و البنوك الإسلامية العادية : هذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فيه.[1]

[1] مطهري كمال ، المرجع السابق ، ص 22 – 23

،إما يقدم دعمه و خدماته الى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد واجهها أثناء ممارسة أعمالها .[1]

*** الشكل رقم (03) : أنواع المصارف الإسلامية**

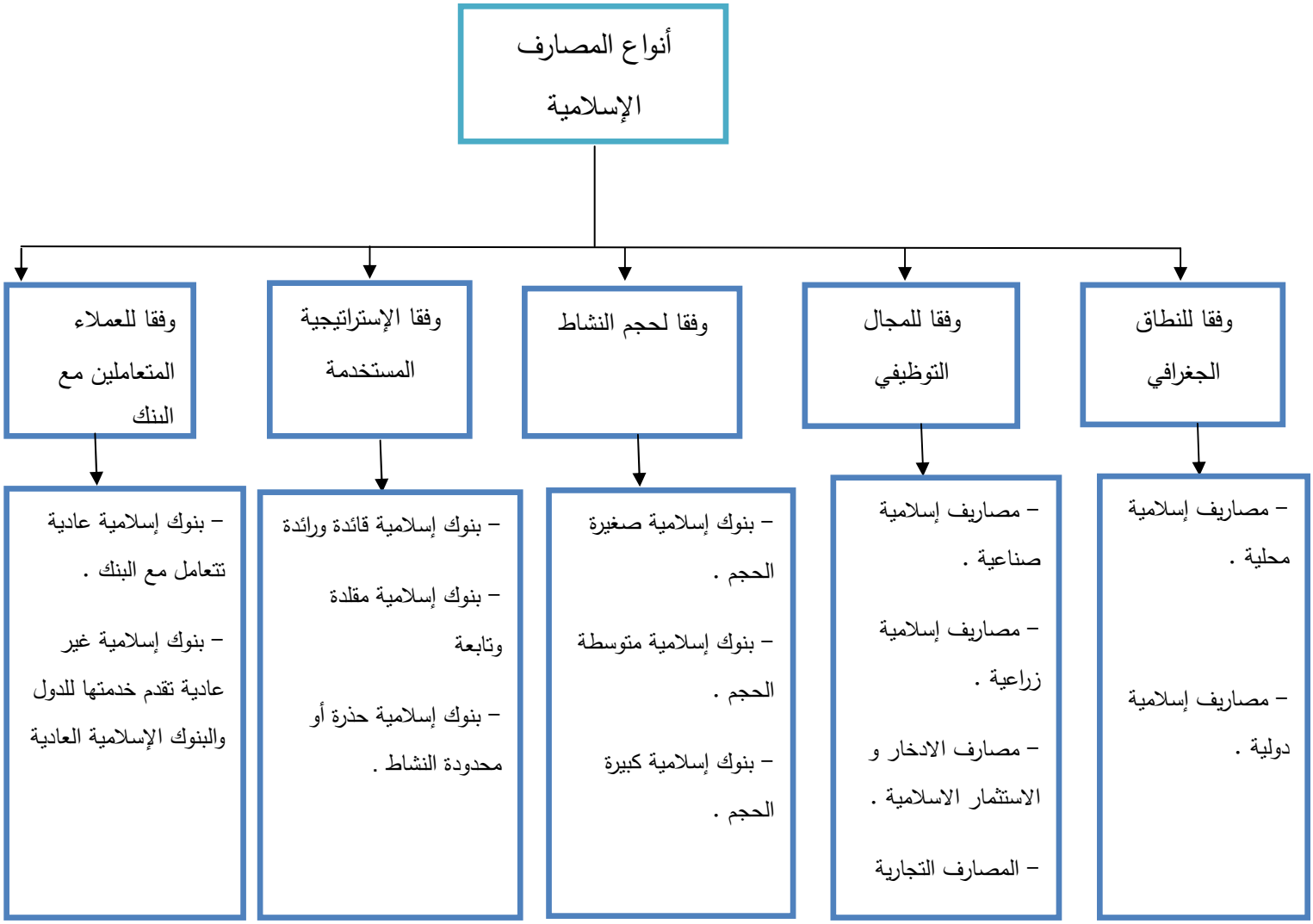

المصدر : من إعداد الطالبتين

[1] مطهري كمال ، المرجع السابق ، الصفحة 22 – 23 .

❖ **المطلب الثالث** : مصادر وصيغ تمويل الصيرفة الإسلامية من منظور هيئة الفتوى والرقابة الشرعية .

– تعتبر مصادر الأموال هي الركيزة الأساسية لإنشاء أي بنك وممارسة نشاطاته المختلفة وتتمثل هذه المصادر في مصادر داخلية متعلقة بالتمويل الذاتي الخاص بالمصرف ومصادر خارجية حصل عليها المصرف من الأطراف الخارجيين الذين يتعاملون معه.

أولا: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

1. المصادر الداخلية :

تعتبر المصادر الداخلية هى المصادر الأساسية في المصرف الإسلامي وتمثل الجانب الأكبر من مصادر التمويل وتتمثل في حقوق المساهمين ، والاحتياطات بالإضافة إلى الأرباح المرحلة (يتم ترحيلها بعد احتجازها).

1-1. حقوق المساهمين : وتتمثل حقوق المساهمين فيما يلي:

– **رأس المال** : يتمثل في الأموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند انشاء المصرف ، وقد يلجؤون إلى زيادة رأس المال من أجل توفير مصادر تمويل داخلية ذات آجال طويلة ، وعادة ما يستغرق جزء كبير من رأس المال في الأصول الثابتة مما لا يمكن الاستفادة منه بصورة كبيرة في التمويل .

– **الاحتياطات** : تمثل الأرباح المحتجزة من الأعوام السابقة ، وتقتطع من نصيب المساهمين من الأرباح أو فائض الأموال من أجل تدعيم وتقويم المركز المالي للمصرف وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات منها الاحتياطي القانوني والاحتياطي النظامي .

– **الأرباح المرحلة** : تمثل أرباح محتجزة يتم ترحيلها للسنوات المالية التالية بناء على قرار مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العمومية على ذلك ، لأغراض مالية واقتصادية .[1]

[1]. محمود حسين الوادي و اخرون ، النقود و المصارف ، طبعة 1 ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، الأردن ،2010 ، ص194

1-2 . المخصصات: هي مبالغ تقتطع من مجمل الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة ، كخطر عدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى البنك ، حيث تعتبر مخاطر عمليات الاستثمار من أهم المخاطر التي توجه إليها هذه المخصصات .[1]

2. المصادر الخارجية :

هي الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير أي من مصادر خارجية وتتمثل في الودائع الجارية ، ودائع الادخار ، موارد الصناديق بالإضافة إلى التبرعات والهبات.

2-1 . الودائع الجارية :

تسمى بالحسابات الجارية وهي حقوق على المصرف تعود للمودعين ، تفتحها المصارف الإسلامية لعملائها كما هو حال المصارف التقليدية، تقل فيها ودائعهم وتختلف الأولى عن الثانية بصدد هذا الحساب .

- تهتم المصارف الإسلامية أن تجد تكييفا شرعيا لهذا الحساب كما يبرره بعضهم انه عقد قرض وليس وديعة لأن المصرف يخلط أموال هذا الحساب بغيرها ويتصرف فيها ، ومنهم من يرى أن الودائع الجارية ينطبق عليها حكم الوديعة بالمفهومين الشرعي والقانوني.

- إن المصارف الإسلامية كافة يجيز لها فقهاؤها جميعهم أن تستمر الودائع الجارية طالما أنها تضمن ردها عند الطلب وتعود المساهمين حصرا .

- لا تدفع المصارف الإسلامية لأصحاب هذا النوع من الودائع فوائد بغرض تشجيعهم كما هو الحال في المصارف التقليدية ولكنها تقتبس عن التقليدية منحهم أحيانا جوائز ومكافآت ومكاسب تحفزهم .

- إن مفكري المصارف الإسلامية يأخذون في الاعتبار عند صياغة نظرية العمل، أن على هذه المصارف أن تجني عوائد عملها المصرفي من ناتج أرباح استثماراتها ، بينما تعتمد التقليدية على القروض في توظيفاتها لأموالها وتحقيق أرباحها .[2]

2-2 . حسابات الادخار : هي حسابات ودائع لأجل تقوم على مبدأ المساهمة ، وتهدف الى حث الناس على الادخار وهي قليلة الانتشار وشروط عملها تختلف من بنك لآخر.[3]

[1] . محمود حسين الوادي و اخرون ، المرجع السابق ، ص194

[2] محمد شيخون ، المصارف الاسلامية ، طبعة 1 ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2002 ، ص 99 -100

[3] . جينقياف كوس ، التمويل الاسلامي ، ترجمة مصطفى الجبزي ، طبعة 1 ، الدار العربية للعربية للعلوم ناشرن ، بيروت ، لبنان ، 2011، ص 126-127 .

2-3 . موارد الصناديق : هناك عدة أنواع من الصناديق في المصرف الإسلامي تتجمع فيها حصيلة مالية كبيرة تعتبر مصدرا من مصادر الأموال الخارجية سواء كانت خاصة، أم تحت رقابة البنك .

2-4 . الهبات والتبرعات : تعتبر الهبات والتبرعات مصدرا من مصادر الأموال الخارجية للمصرف الإسلامي سواء تقدم بها أفراد أم جماعات وسواء كانت لغرض معين أم المصالح العامة للمسلمين[1] .

الشكل رقم (04) : مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

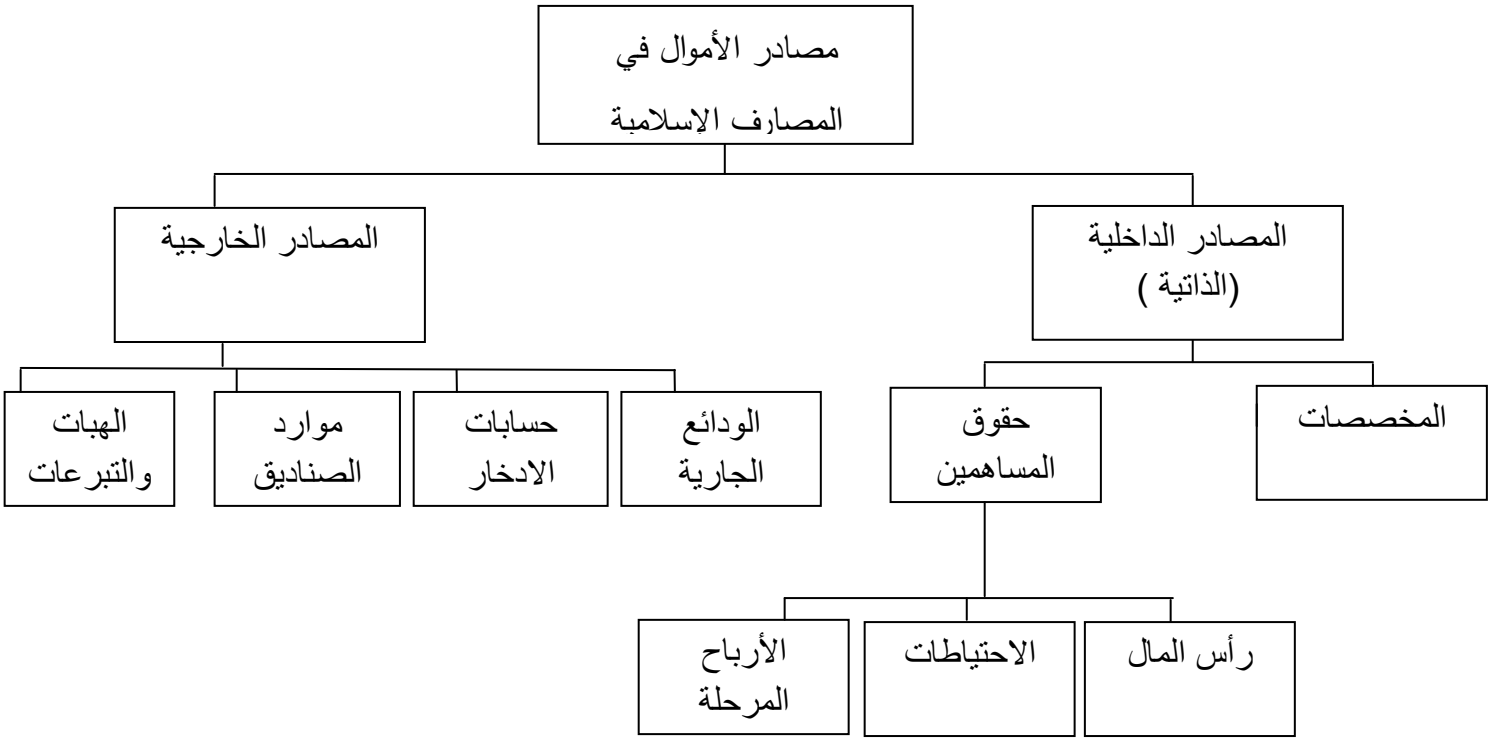

المصدر : من إعداد الطالبتين

[1] . عبد الله بن محمد بن أحمد طيار ، البنوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق ، رسالة دكتورة ، السنة 1401/11/10 هجري ، ص93

ثانيا : صيغ تمويل الصيرفة الإسلامية

1. التمويل الإسلامي : التمويل الإسلامي بالمفهوم المعاصر ، يمكن أن يقال عنه هو عبارة عن علاقة بين المؤسسات المالية بمفهومها الشامل والمؤسسات أو الأفراد ، لتوفير المال لم ينتفع به سواء للحاجات الشخصية أو بغرض الاستثمار عن طريق توفير أدوات مالية متوافقة مع الشريعة ، مثل عقود المرابحة أو المشاركة أو الاجارة أو الاستصناع أو السلم أو القرض .[1]

* **التمويل الإسلامي** يهدف إلى تطوير الخدمات المصرفية والمنتجات المالية للتوافق مع التعاليم الشرعية الإسلامية . [2]

2. صيغ التمويل الإسلامي :

2-1 .الصيغ القائمة على الملكية :

2-1-1 المشاركة :

* تعريفها : هي عقد بين المشاركين في رأس المال والربح ، تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو شركة أو مساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقا لنصيبه من الأرباح وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك فكل المشاركات هي حلال أو جائزة شرعا . وهي من العقود الجائزة ولكل من الشريكين فسخها متى شاء .

* مشروعيتها : جاء قوله تعالى : **" فهم شركاء في الثلث** " (سورة النساء آية رقم (12))

وقوله سبحانه وتعالى : " وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ماهم " . (سورة ص آية رقم (24))

(الخلطاء هم الشركاء).

[1] صلاح بن فهد الشلهوب ، صناعة التمويل الإسلامي ودورها في التنمية ، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن ، 2007 الصفحة 03.

[2] خالد سعد محمد الحربي ، حوار الأربعاء ، مركز النشر العلمي ، جامعة الملك عبد العزيز ، الطبعة الأولى ، جدة ، 2009 ، الصفحة 92 .

*** أنواع المشاركة :**

– المشاركة المباشرة تمويل صفقة معينة : في هذا النوع يدخل المصرف الإسلامي شريكا في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض ، حتى بالنسبة للمشروع الواحد وتختص بنوع معين أو عدد محدد من السلع ويتم توزيع الأرباح بين الطرفين كل حسب مساهمته في رأس مال الصفقة .

– المشاركة الدائمة : تعني قيام المصرف الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي ، عن طريق التمويل المشترك فيستحق كل من الشركاء نصيبه من الأرباح حسب الاتفاق ، وتكون المحاسبة بعد نهاية كل سنة مالية .

– المشاركة في رأس مال المشروع : يقوم المصرف بتقييم أصول الشركة ليحدد حجم التمويل الذي سيقدمه ويشترط أن لا تقل مساهمة الشريك عن 15 % (نسبة متفق عليها) من رأس مال الشركة (المشروع) المنوي تمويله ، إما المخاطر التي يتعرض لها أصحاب الودائع الاستثمارية تكون أقل .

– المشاركة المنتهية بالتمليك : تعرف بأنها نوع من أنواع الشراكة ، يعطي فيها المصرف الحق للطرف الآخر بان يحل محله في ملكية المشروع المستثمر فيه ، بحيث يتفق المصرف مع متعامله على تحديد حصة كل منهما في رأس مال المشاركة وشروطها ، على إن يتم بيع حصة المصرف إلى المتعامل بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل ، بحيث يكون له الحق في بيعها للمصرف أو لغيره ، وكذلك الأمر بالنسبة للمصرف .[1]

2-1-2 المضاربة :

*** تعريفها :** تعني أن يدفع رب المال (المصرف) إلى المضارب (العميل) مالا ليتجر فيه ويكون الربح مشتركا بينهما بحسب ما يشترطان ، على أن تكون الوضعية (الخسارة) على رأس المال ولا يتحمل المضارب شيئا إلا اذا ثبت أنه تعدى على رأس المال أو قصر أو اهمل في نمائه .[2]

*** مشروعيتها :** جاء قوله سبحانه وتعالى : " **وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله** "(سورة المزمل ، آية رقم 20)

وقوله تعالى : " **فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله** " (سورة الجمعة ، آية 10)

[1] صادق راشد الشمري ، أساسيات الاستثمار في المصارف الاسلامية ، دار اليازوني، عمان– الاردن ، الطبعة 1 ، 2011 ، صفحة 292– 299

[2] أحمد سفر ، المصارف الاسلامية ، العمليات ادارة المخاطر– والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية ، بيروت – لبنان ، 2005 ، صفحة 163 .

*** ودليل من السنة** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **" ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل والمقارضة (أي تعني المضاربة) وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع**"

فهذه الآيات الكريمة ، تتناول إطلاق العمل في المال بالمضاربة وغيرها من صيغ التمويل الإسلامي .

*** أنواع المضاربة :**

– **المضاربة المطلقة :** هي التي لم تقيد بزمان ولا مكان ، ولا نوع تجارة ، ولا يعين المبيع فيها ولا المشترى ، كأن يقول رب المال للمضارب فيه : أعطيتك هذا المال مضاربة مطلقة على أن يكون الربح مشتركا بيننا على وجه كذا . وهذا النوع من المضاربة بالرغم من حله وجوازه إلا أن المصارف في الوقت الراهن لا تتعامل به حرصا منها على أموالها ولصعوبة متابعة استثمار هذه الأموال غير المقيدة .

– **المضاربة المقيدة :** هي التي قيدت بزمان أو مكان أو بنوع من السلع والتجارة أو بأن لا يشتري أو يبيع إلا من شخص معين ، أو بأي شروط يراها رب المال (المصرف) لتقييد المضارب (العميل) طالما كان ذلك في إطار الشرع . والمضاربة المقيدة هي التي تسود الآن المصارف الإسلامية في السودان ، لأنها أكثر انضباطا من المضاربة المطلقة ، إذ أنها تتيح للمصارف إجراء الدراسات اللازمة

وفرض الشروط والضوابط الحاكمة للمعاملة نحو الضوابط الشرعية والمصرفية والمحاسبية الي تساعد على نجاح عملياتها وبالتالي استثمار أموالها بالوجه السليم . [1]

*** شروط المضاربة :**

– أن يكون رأس المال من النقود و ليست من الأموال غير النقدية اي لا تصح المضاربة بالعروض .

– أن يكون رأس المال معلوما لكل من رب المال والمضارب نافيا للجهالة من حيث الجنس ، الصفة والمقدار .

– ألا يكون دينا في ذمة المضارب .

– أن يكون العمل مشروعا مما تجوز فيه المضاربة كما ينبغي تسليم راس المال للمضارب .[2]

[1] أحمد سفر ، المرجع السابق ، ص 165

[2] صادق راشد الشمري ، المرجع السابق ، الصفة 275

– أن يكون هناك تحديد نصيب لكل طرف من الربح عند التعاقد حيث ينبغي أن تكون نسبة الربح شائعة وليست مقدارا محددا ، وغير جائز أن يقوم أحدهما باشتراط كمية محددة من الربح .

– أن قبض المضارب للمال قبض أمانة لا قبض ضمان بمعنى أن المضارب لا يضمن ما يتلف أو مايخسر من المال إلا إذا تعدى أو قصر .

2-1-3 المساقاة :

* **تعريفها :** تعني السقي أو هي عقد على استغلال الأشجار (وهي التي تبقى أصولها في الأرض أكثر من سنة كالنخيل والزيتون والحمضيات والتفاح) و التي تعتبر كأصول ثابتة بين طرفين أحدهما صاحب الأشجار والاخر يقوم على تربيتها واصلاحها وفق حصة معلومة من ثمرها .

* **شروط المساقاة :**

– الايجاب من صاحب الأشجار والقبول من العامل بكل مادل عليهما من قول وفعل .

– أهلية المتعاقدين بمباشرة العقد .

– أن تكون المدة محددة فيجوز أن تكون لسنوات عدة أما القلة فتقدر بمدة تتسع لحصول الثمر .

– أن تجري المساقاة قبل نضوج الثمر .

– هي مشروعة أجماعا ونصا .

– أنها عقد لازم لا يبطل ولا يفسخ إلا بالتقايل أو (الإقالة) والتراضي على البطلان أو بالفسخ ممن له الخيار ولو من جهة تخلف بعض الشروط التي جعلاها ضمن العقد ولا ينفسخ العقد بموت أحدهما و أنما يقوم وارثهما بذلك .[1]

[1] صادق راشد الشمري ، المرجع السابق ، الصفحة 275 ، 315

2-1-4 المزارعة :

* **تعريفها** : هي نوع من الشركة الزراعية لاستثمار الأرض يتعاقد عليها مالك الأرض والعامل أو المزارع على أن تكون الارض والبذار من المالك والعمل من المزارع والمحصول بنسبة يتفقان عليها ، أي أنها

(معاملة من الارض بحصة من نمائها).

* **شروط المزارعة** :

- الإيجاب من صاحب الأرض والقبول من العامل (الزارع) .
- أهلية المتعاقدين لمباشرة العقود .
- أن تكون حصة كل منهما من النماء معلومة بينهما بالتساوي أو بالتفاوت حسب الاتفاق .
- لا تجوز المزارعة بين أكثر من اثنين. [1]

2. 2 . الصيغ القائمة على المديونية :

2-2-1 المرابحة :

* **تعريفها** : المرابحة هي أحد أهم صيغ التمويل الاسلامي في المصارف ، وهي عبارة عن أحد أشكال البيوع التي تبنى على البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح يتفق عليه الطرفان بشرط أن يكون معلوما لهما.[2]

هي : بيع السلعة بالثمن الذي اشتريت به مع زيادة ربح معلوم .

* **مشروعيتها** : قال تعالى : " **وأحل الله البيع وحرم الربا** "(سورة البقرة ، آية رقم 275)

ووجه الدلالة أن الآية فيها دلالة صريحة على حل البيع ومشروعيته ، والمرابحة نوع من أنواع البيوع التي لم يرد بها نص تحريمي .

[1] صادق راشد الشمري ، المرجع السابق ، الصفحة 316- 319

[2] رباب علي عبد الحميد علي النحلة ، دور الصيرفة الإسلامية في تجنب الازمات الاقتصادية العالمية دار التعليم الجامعي ، الاسكندرية ، السنة 2018 ، الصفحة 97 .

* **المرابحة للآمر بالشراء** : تمارس المصارف الاسلامية هذه الصورة (بيع بالمرابحة للآمر بالشراء) ويتمثل في الآتي : * وعد بالشراء ، * بيع المرابحة

إذا هو عقد مركب من وعد بالشراء وبيع المرابحة ، أي يعني بيع السلعة برأسمالها الذي قامت به مع زيادة ربح معلوم للشخص الذي وعد بشرائها . ومن ثم فان به ثلاثة أطراف :

- الآمر بالشراء : وهو المشتري الثاني الذي يرغب في شراء السلعة (العميل).
- المأمور بالشراء : وهو المشتري الأول (البنك) وهو البائع الثاني .
- البائع الأول : وهو الذي يمتلك السلعة ويريد بيعها (مصدر السلعة) .[1]

* **شروط المرابحة** :

- العلم بالثمن الأول للمشتري والبائع سواء ، كونها بيع بمثل الثمن الأول مضافا إليه الربح .
- أن يكون الربح معلوما لهما .
- ألا يكون الثمن في العقد مقابلا بجنسه من أموال الربا .
- أن تكون السلعة مملوكة للبائع ، حيث أن السلعة تكون حاضرة لحظة العقد مملوكة ملكية تامة للبائع .
- صحة العقد الأول : فإذا كان العقد فاسدا فسد ما بعده .[2]

2-2-2 عقد السلم :

* **تعريفه** : السلم قد يعني بيع آجل بعاجل أو بيع شيئ موصوف في الذمة مقدور تسليمه لاحقا ، أي أنه بيع يتقدم فيه رأس المال ويتأخر المثمن لأجل .[3]

* **مشروعيته** : جاء قوله سبحانه وتعالى : " **يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه** " .

(سورة البقرة ، آية رقم 282).

[1] أحمد سفر ، المرجع السابق ، الصفحة 172

[2] حمد بن عبد الرحمن الجنيدل ، الاستثمار والتمويل في المصارف الاسلامية ، ، دار جرير ، الرياض ، الطبعة 1 ، 2009 ، صفحة 92- 97

[3] أحمد سفر ، المرجع السابق ، الصفحة 176

*** شروطه :**

– أن يكون المسلم فيه معلوم الجنس (قمح ، ذرة ، أرز ..الخ) والنوع .

– أن يكون المسلم فيه معلوم القدر بالكيل في المكيل والوزن في الموزون والعدد في المعدود والزرع في المزروع

– بيان مقدار رأس مال السلم .

– بيان مكان تسليم المسلم فيه .

– تحديد أجل التسليم .

هذا ويمكن إضافة أي شرط برضاء الطرفين منعا للجهالة والنزاع بين الأطراف كتحديد الصفة والجودة .. الخ .[1]

*** أنواع السلم** : ينقسم السلم إلى نوعين :

– **بيع السلم العادي** : السلم أو السلف هو عقد بيع يعجل فيه الثمن ويؤجل فيه البيع ، فهو بذلك بيع آجل بعاجل ، بمعنى بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل ، أي ان البضاعة المشتراة دين في الذمة وليست موجودة أمام المشتري ومع ذلك فإنه يدفع الثمن عاجلا للبائع ويكون فيها طرفين المصرف مثلا ويسمى المسلم (رب السلم) ويكون الطرف الآخر المنتج يسمى (المسلم إليه) .

– **بيع السلم الموازي أو المصرفي** : عقد السلم قد تم تطويره من قبل المتخصصين في المصارف الإسلامية لتلبية احتياجات الناس بما لا يتعارض مع الأصل ، وصورته أن يكون المصرف هو من يبيع الموصوف في الذمة سلعا من جنس ما أسلم فيه ، دون أن يكون هناك أي ارتباط بين العقدين .[2]

[1] أحمد سفر ، المرجع السابق ، الصفحة 176 – 178

[2] سالم علي سالم صبران البريكي ، المرجع السابق ، الصفحة 113

و إنما يعقد العزم على أن ينفذ الصفقة الثانية مما يتسلمه من الصفقة الأولى ، وصورة ذلك أن يأتي صاحب مصنع منتجات إلى المصرف ويعرض عليه بيع بعض المنتجات موصوفة في الذمة على أن يسلمها بعد وقت معين ، فيوافق المصرف على دفع ثمن المنتجات مقدما وذلك بعد أن يتأكد من الجدوى الاقتصادية

للصفقة ، ثم بعد الانتهاء من التعاقد ودفع الثمن يقوم المصرف بالتعاقد مع طرف آخر لبيعه كمية منتجات تحمل نفس المواصفات وموعد تسليم آخر وبدون أي ارتباط بين العقدين .

2-2-3عقد بيع الاستصناع :

* **تعريفه :** عرفه الكاساني : عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل .

أو هو عقد مقاولة مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئا فالعامل صانع والمشتري مستصنع والشيء مصنوع.

* **مشروعيته :** جاء قوله سبحانه وتعالى : " **أهم يقسمون رحمت ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحيوة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجت ليتخذ بعضهم بعضا سخريا ورحمت ربك خير مما يجمعون** " (سورة الزخرف : آية 32) . في هذه الآية تنبيه على حكمة الله تعالى ، في تفضيل الله بعض العباد على بعض في الدنيا ليسخر بعضهم لبعض، في الأعمال والحرف والصنائع ، فالمستصنع يحتاج لمن يصنع له حاجته بالشكل الذي يريد ، والصانع يحتاج إلى المال الذي يأخذه مقابل صنعته . [1]

* **حيث ما يميز عقد الاستصناع عن عقد السلم :**

عقد الاستصناع لا يمكن القيام به في السلع التي تتوفر طبيعيا في السوق أي أنها خاصة بالمنتوجات التي لا تمثل سلعا أساسية التي تنتج فقط عندما يكون هناك طلب معين خاص مثل : إنشاء مباني أو الجسور أو أية منتوجات أخرى لتلبية بعض الحاجات الخاصة لزبون معين أو مجموعة من الزبائن . [2]

[1] سالم علي سالم صبران البريكي ، المرجع السابق ، ص ص 113 -118

[2] M. Fahim Khan – Islamic futures markets As means for Mobilizing Resources for Development – op.cit – p 3 142, 143

* **أنواع الاستصناع** : الاستصناع نوعين كما يلي:

– الاستصناع العادي أو المفرد : هو عقد بيع بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع) بحيث يقوم الثاني بناء على طلب من الأول بصناعة سلعة موصوفة (المصنوع) أو الحصول عليها عند أجل التسليم أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع ، وذلك في مقابل الثمن الذي يتفقان عليه وعلى كيفية سداده : حالا عند التعاقد أو مقسطا أو مؤجلا. وهذا النوع من التمويل لاشك أن له دور في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية لمساهمته في إقامة مشاريع حقيقية تولد الدخل وتزيد من الطلب الفعال ، وكذلك يساهم في تحقيق أهداف المصارف الإسلامية في توظيف أموالها لخدمة المجتمع والحصول على تدفق نقدي منتظم .

– الاستصناع الموازي : هو عقد استصناع سلعة معينة محددة الصفات تنطبق مواصفاتها على السلعة والبضاعة التي يكون قد استصنعها في العقد الأول دون ربط بين العقدين . ورد في المعيار الشرعي رقم (11) الصادر (الأيوفي) " يجوز أن تجري المؤسسة بصفتها صانعا عقد استصناع مع عميل ثمن مؤجل ، وتتعاقد مع صانع أو مقاول للشراء منه بالاستصناع الموازي لمصنوعات وبنفس المواصفات بثمن حال ، بشرط عدم الربط بين العقدين " .

2-2-4 تعريف التمويل بالإجارة :

* **تعريفه** : هي عقد على منفعة مباحة معلومة ، مدة معلومة ، أو عين معلومة أو موصوفة في ذمة أو عمل بعوض معلوم .[1]

* مشروعيته : قوله تعالى " **قالت احديهما يأبت استجره إن خير من استجرت القوى الأمين** " [سورة القصص الآية 26]

* شروط التمويل بالإجارة : تتمثل شروط الإجارة في :

– أن يكون المؤجر مالكًا للمنفعة، فلا يتعلق بها حق للغير.
– أن تكون المنفعة معلومة علمًا نافيًا للجهالة .
– أن يكون الثمن(الأجرة) معلومًا جنسًا ونوعًا وصفة .[2]

[1] . صادق راشد الشمري ، المرجع السابق ، الصفحة 323
[2] . أمال لعمش ، المرجع السابق ، الصفحة 49

- أن تكون مدة التأجير معلومة .
- يتحمل المؤجر كامل المسئوليات المتعلقة بملكية العين المؤجرة وما يتبعها من هلاك، على أن تقع مسئوليات استخدامها على المستأجر وحده. [1]

* أنواع التمويل بالإجارة :

- من أهم أنواعها :

* **عقد الإجارة التشغيلية** : و هي الإجارة التي لا يسبقها وعد بالتمليك ، أي لا تنتهي نتملك المستأجر الموجودات المؤجرة .

* **عقد الإجارة المنتهية بالتمليك** : التأجير المنتهي بالاقتناء و تشمل الإجارة المنتهية بالتمليك عن طريق الهبة و الإجارة عن البيع بثمن رمزي أو غير رمزي يحدد في العقد أو عن طريق البيع قبل انتهاء مدة العقد بثمن يعادل باقي أقساط الإجارة . [2]

[1] . أمال لعمش ، المرجع السابق ، الصفحة 49

[2] . صادق راشد الشمري ، المرجع السابق ، الصفحة 330

*** الشكل رقم (05) : صيغ التمويل في المصارف الإسلامية**

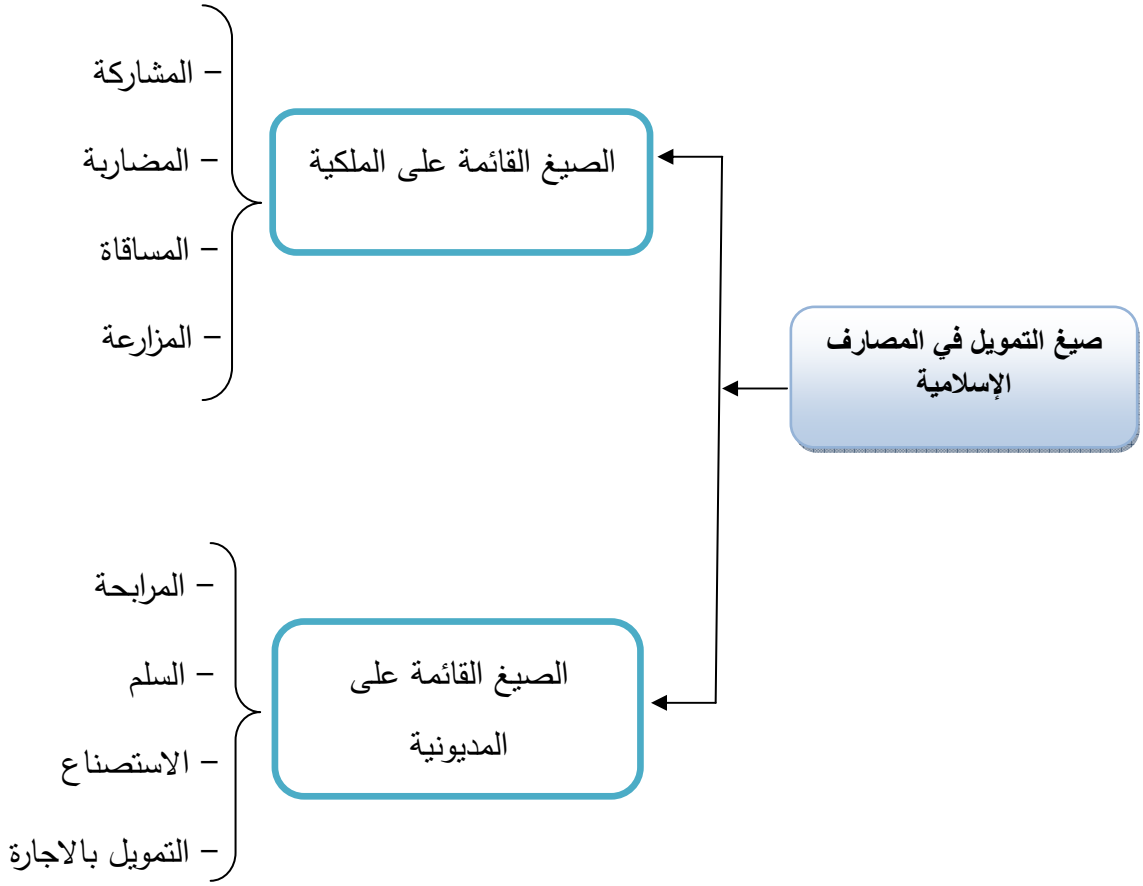

– **المصدر** : الغالي بن براهيم ، تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الإستثمارية في البنوك الإسلامية ، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان ،الاردن، 2016 ، ص 93

ثالثا : هيئة الفتوى و الرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية

* **مفهوم هيئة الفتوى و الرقابة الشرعية** : جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات و يعهد لهيئة الرقابة الشرعية توجيه نشاطات البنك و مراقبتها و الإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية ، وتكون فتاواها و قراراتها ملزمة للبنك .[1]

* **مفهوم الرقابة الشرعية** : هي متابعة و تدقيق وتحليل كافة الأعمال و الأنشطة التي يمارسها المصرف الإسلامي للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية و طبقا للفتاوى و القرارات الصادرة من الهيئة الشرعية ، وذلك باستخدام مجموعة من الوسائل و الأساليب الملائمة و المطابقة للشرع وبيان الأخطاء و تصويبها و تقديم التقارير إلى جهات المعينة متضمنة الملاحظات و سبل التطوير إلى الأفضل .[2]

* أهمية وجود هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية :

للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية أهمية بالغة لعدة أسباب أهمها :

– أنها الجهة التي ترى مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية.

– إن وجود هيئة الرقابة الشرعية يعطي المصرف الإسلامي الصبغة الشرعية بنظر زبائنه وجمهور المواطنين الذين لا يتعاملون مع المصارف الربوية .

– تتعدد وتتنوع العمليات المصرفية في مجال الاستثمار والتمويل مما يؤدي إلى وجوب الأخذ برأي هيئة الفتوى ، مما يجعل وجود هيئة الرقابة الشرعية ضروري وملزم للمصرف الإسلامي .

*** مهام هيئة الرقابة الشرعية:**

– المشاركة في وضع التعليمات واللوائح ونماذج العقود الشرعية للمعاملات ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها وتطويرها[3].

---

[1] . شهاب أحمد سعيد العزعزي ، إدارة البنوك الإسلامية ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الأولى ، سنة 2012 ، الصفحة 103

[2] hatta syamsuddin, indonesien journal of islamic literature and muslil society ,Vol1, No2, 2016 ,page221 .

[3] . نور الدين زعيبط ، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية دراسة ميدانية لهيئة الرقابة الشرعية ببنك الإثمار البحريني، مجلة العلوم الاسلامية ، المجلد 01 ،عدد 42 ، ديسمبر 2014 ، صفحة 246 .

– الرقابة على أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من مطابقة أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية .
– تأمين الفقه الإسلامي في ميدان المعاملات المالية المصرفية، وإبداء الرأي الشرعي في الأنشطة الاستثمارية وتطبيق القواعد الشرعية على هذه الأنشطة .
– الفتوى من خلال الرد على الأسئلة والاستفسارات المقدمة لها سواء كانت تلك الاستفسارات من العاملين بالمصرف أم المتعاملين معه أم المساهمين أنفسهم عند مناقشة الميزانية أو في الأوقات الأخرى[1].

المبحث الثاني : التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية

إن ظاهرة التسرب النقدي خارج الجهاز المصرفي ينعكس سلبا على الاقتصاد ، لإنه إذا كان معظم النقود خارج النظام المصرفي يؤدي على انخفاض العمليات المصرفية و بالتالي انخفاض ربحية المصارف و هذا ما سيثبط من قدرة المصارف على تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية .

❖ المطلب الأول : تعريف التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية

* **مفهوم التسرب النقدي** : خروج النقود القانونية إلى خارج النظام البنكي من خلال استعمالها خارج الدائرة البنكية، حيث تؤثر هذه النسبة على قدرة البنوك التجارية على إنشاء نقود الودائع[2].

* **يقصد بالتسرب النقدي:** مقدار ما يحتفظ به الأفراد من نقود خارج الجهاز المصرفي" أي أن الأفراد عندما يحصلون على قرض من البنوك فإنهم سوف يحتفظون به على هيئة نقد سائل بالكامل ولا يودعون شيئا منها عند البنوك عندئذ سوف يحصل تسرب نقدي خارج الجهاز المصرفي. [3]

[1] . نور الدين زعيبط ، المرجع السابق ، صفحة 246 .
[2] وليد العايب، لحلو بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2013 ، ص60 .
[3] . ابتهال ناظم عايش ، العوامل المحددة لظاهرة التسرب النقدي في العراق دراسة تحليلة للمدة (2004 – 2018) ، مجلة تكريت للعلوم الادارية و الاقتصادية ، المجلد 16 ، العدد52 ، السنة 2020 ، الصفحة 552 .

❖ المطلب الثاني : العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي .

– **ضعف الثقة بالنظام المصرفي في جذب الودائع** : من العوامل المهمة التي تعمل على ازدياد ظاهرة التسرب النقدي خارج الجهاز المصرفي هو عامل الثقة بالجهاز المصرفي .

– **ضعف الشمول المالي** : يقصد بالشمول المالي، هو سهولة حصول كل أفراد المجتمع على الخدمات المصرفية والتي تلائم وتناسب احتياجاتهم وبأسعار مناسبة . كما عرفت منظمة OECD والشبكة الدولية للتثقيف المالي الشمول المالي" بأنه العملية التي يتم من خلالها تعزيز الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المالية الرسمية الخاضعة للرقابة بالوقت والسعر المعقولين وبالشكل الكافِ، وتوسيع نطاق استخدام هذه الخدمات والمنتجات من قبل شرائح المجتمع المختلفة وذلك من خلال تطبيق مناهج مبتكرة والتي تضم التوعية والتثقيف المالي وذلك بهدف تعزيز الرفاهة المالية والاندماج الاجتماعي والاقتصادي ، هناك عدة عوامل تعمل على إعاقة توسع وانتشار الشمول المالي في العالم وعلى وجه التحديد في الدول النامية. ومنها غياب الوعي الكافي لدى الأفراد وضعف الثقة بالجهاز المصرفي و أيضا الإجراءات المشددة من قبل البنوك الوطنية .

– **الاكتناز:** يقصد بالاكتناز هو" إمساك النقود وحبسها عن التداول، وقد يكون الاكتناز بدفن النقود أو بحفظها في الصناديق داخل البيوت وعدم إخراجها للتداول في أسواق النقود ورأس المال"
هناك علاقة وثيقة بين ظاهرة الاكتناز والجهاز المصرفي، فكلما كان الجهاز المصرفي متطورا كلما زادت قدرته على تحجيم ظاهرة الاكتناز والعكس صحيح.
– **ممارسة الفساد منفذ مثالي للتسرب النقدي** :إن فيروس الفساد الذي اخذ ينمو وينتشر بشكل غير مسبوق في كل بقاع الأرض ولا يكاد بلد يخلوا من الفساد متقدماً كان أم نامياً، أيا كان نوع هذا الفساد سواء الرشوة المحسوبية، الاختلاس، الاحتيال، الابتزاز، استغلال النفوذ، سوف يخلف نتائج سلبية لها عدة تبعات اجتماعياً اقتصادياً سياسياً وقانونياً، عرفت الأمم المتحدة الفساد على انه" سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص ".[1]

[1] ابتهال ناظم عايش ، المرجع السابق ، ص 554

❖ المطلب الثالث : آثار التسرب النقدي .

تتمثل أهم الآثار الناتجة عن مشكلة التسرب النقدي في:

– اضطرار البنوك التجارية الأخذ من احتياطاتها من أجل الوفاء بطلبات أصحاب الودائع، الأمر الذي يؤثر على التوسع النقدي لها ليتجه نحو الانخفاض.

– التأثير على عملية إنشاء النقود لدى البنوك التجارية، فالنقود المسحوبة من البنوك لا تعود إليها في شكل ودائع، وهذا نتيجة لزيادة التعامل بالنقود القانونية لدى الأفراد والمجتمع ككل، مما يكون له أثر سلبي على قدرة البنوك التجارية على توليد النقود.

– زيادة التسرب النقدي تؤدي إلى زيادة حجم الطلب على الأوراق النقدية، وانخفاض العوامل الخارجية ، فينخفض حجم النقود المركزية .

– نمو الاقتصاد غير رسمي، والذي تموله النقود المتسربة خارج الجهاز المصرفي (الاقتصاد الرسمي) ، مما يؤدي إلى انخفاض التحصيل الضريبي وبالتالي انخفاض إيرادات الدولة.

– انخفاض فعالية السياسة النقدية في تحقيق أهدافها المسطرة ، من خلال صعوبة التحكم في العرض النقدي[1].

المبحث الثالث : ماهية النظام المصرفي الجزائري

إن النظام المصرفي يمثل بمثابة القلب النابض لكل الاقتصاديات و لابد من تطويره ، و منه عملت الجزائر على تطوير نظامها و ذلك منذ الاستقلال إذ بذلت مجهودات كبيرة للحصول على جهاز مصرفي كفئ .

❖ المطلب الأول : لمحة عن النظام المصرفي الجزائري ومراحل تكوينه

أولا: لمحة عن النظام المصرفي الجزائري

ورثت الجزائر عن المستعمر منظومة مصرفية قائمة على أساس ليبرالي ، تخدم في مجملها المصالح الأجنبية، حيث كانت السياسة الائتمانية تعكس مثيلتها في فرنسا بالإضافة إلى خضوع كافة البنوك[2]

[1] بنابي فتيحة ، اشكالية التسرب النقدي وعلاقتها بقدرة النظام المصرفي على التمويل – الواقع والحلول في الجزائر للفترة 2010–2016 ، محور المداخلة السادس ، الصفحة 04 .

[2] جمعون نوال ، دور التمويل المصرفي في تحقيق التنمية الاقتصادية – حالة الجزائر – ، رسالة ماجيستر في علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2006 ، الصفحة 49

والمؤسسات المالية باختلافها إلى الرقابة الفرنسية هذا ما لم يتماشى والمصالح الوطنية وما هو مخطط له من أجل النهوض بالاقتصاد الجزائري .

وعلى اثر هذه الظروف اتخذت السلطات الجزائرية مجموعة من الإجراءات اللازمة لإقامة جهاز مصرفي جديد يتلائم مع طبيعة النظام الجزائري وسياساته و في مايلي سنعرض أهم المراحل التي مر بها النظام البنكي الجزائري منذ الاستقلال :

ثانيا : مرحلة تكوين النظام المصرفي الجزائري(1962 – 1985) :

بعد الاستقلال مباشرة بدأت نواة تشكل النظام المصرفي الجزائري ، من خلال قيام السلطات بعدة إجراءات طارئة أهمها :

- إنشاء البنك المركزي الجزائري بتاريخ (12/13/ 1962) كبنك إصدار وائتمان ليحل محل بنك الجزائر .
- إنشاء الخزينة الجزائرية بمعزل عن الخزينة الفرنسية (29 / 08 /1962) .
- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية سنة (07 /05 /1963) من اجل توفير رؤوس الأموال اللازمة لتمويل الاستثمار من اجل عملية التنمية والذي تحول إلى البنك الجزائري للتنمية بموجب قرار قانون المالية الصادر بتاريخ (07 / 06 / 1971) .
- إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 10 /08 / 1964 .
- إصدار عملة وطنية جديد "الدينار الجزائري" في(10 /04 /1964) غير قابلة للتحويل وقيمته مطابقة للقيمة الذهبية للفرنك الفرنسي آنذاك للحد من تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج .[1]

ونظرا للازدواجية التي ميزت القطاع المصرفي في تلك الفترة بوجود نظامين مصرفيين احدهما قائم على أساس ليبرالي رأسمالي (مجموعة البنوك الأجنبية والتي يتجاوز عددها 20 بنك والتي كانت تحتوي على نسبة سيولة كبيرة لكنها كانت ترفض تمويل مشاريع القطاع العام بحجة غياب القواعد التقليدية للعمل المصرفي) .

والثاني على أساس اشتراكي (الخزينة العمومية) فقد عجز البنك المركزي عن احتواء النظام المصرفي ككل وتسييره وفقا للتوجهات الجديدة للدولة ، ومن ثم بدء التفكير في إعادة تنظيم الجهاز المصرفي من خلال تأميم المنشات المصرفية بواسطة شراء أصولها إبتداءا من سنة 1966.

*** حيث كانت هذه الخطوة أساسية لاسترجاع الجزائر سلطتها النقدية وإعادة تشكيل النظام المصرفي بصورة تتلائم مع الأهداف الاقتصادية والسياسية الموضوعة .** [2]

---

[1] . جمعون نوال ، المرجع السابق ، الصفحة 49

[2] . بطاهر علي ، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، أطروحة لنيل دكتورة دولة في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص ص 25 38

- نتج عن ذلك ميلاد ثلاث بنوك تجارية تعود ملكية رأسمالها كليا للدولة ، وهي كالتالي :

- **البنك الوطني الجزائري** ، أنشئ بتاريخ (13 /06/ 1966) بلغ رأسماله حوالي 20 مليون دينار جزائري حيث احتكر جميع عمليات تمويل القطاع الزراعي حتى سنة 1982.
- **القرض الشعبي الجزائري**، تأسس بتاريخ (29 /12/ 1966) برأس مال قدره 15 مليون دينار جزائري ، ويختص بتمويل جميع العمليات المصرفية التقليدية (إقراض الحرفيين والفنادق، قطاع الصيد، البناء والتشييد.....)
- **البنك الخارجي الجزائري** تم تأسيسه بتاريخ (01 / 10 /1967) حيث يعتبر ثالث وآخر مصرف تجاري تم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم الجهاز المصرفي، وبلغ رأسمال تأسيسه 20 مليون دينار جزائري، تمثلت مهمته في تمويل التنمية الاقتصادية في الإطارين الداخلي (تمويل العمليات المالية للشركات الكبرى مثل سوناطراك....) والخارجي (تمويل عمليات التجارة الخارجية،الاستيراد والتصدير) .

*** أين كان الهدف من إنشاء هذه البنوك الثلاثة :**

- كسر حدة الاحتكار المصرفي الأجنبي.
- الرغبة في تقديم مساهمات جادة في عملية التنمية الاقتصادية للبلد.
- توفير التمويل اللازم للمؤسسات العمومية
- وضع دعامة للقطاع الاشتراكي.
- الحرص على استرجاع السيادة الوطنية في كامل القطاعات.

كانت هذه البنوك الثلاث خاضعة لمبدأ التخصص المصرفي ، أين اختص كل منها بتمويل مجموعة من قطاعات الاقتصاد الوطني .

❖ المطلب الثاني : تطور هيكل النظام لمصرفي الجزائري وطبيعة نظامه

أولا : تطور هيكل النظام المصرفي الجزائري

لم تقتصر المجموعة المصرفية على مجموعة البنوك السابقة الذكر فقط .حيث عرف النظام المصرفي بصفة خاصة النظام المالي بصفة عامة عدة تعديلات وإصلاحات كان من شأنها احداث تطورات هيكلية على مستوى القطاع المالي ككل .

حيث نتج عن إصلاح سنة 1971 انتقال النظام المالي إلى وصاية وزارة المالية وتراجع معها دور البنك المركزي الجزائري ، وأصبح القطاع المالي يتميز بالخصائص التالية : [1]

[1] . بطاهر علي ، المرجع السابق ، ص ص 25 38

- التمركز.
- هيمنة دور الخزينة.
- إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة .

كما شاهدت سنة 1982 مجموعة من التغيرات الهيكلية التي جاءت كنتيجة لهيكلة المؤسسات الإنتاجية العمومية ، والتي نتج عنها كل من :

- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية** تأسس بتاريخ (13 / 03 / 1982) اخذ صلاحيات البنك الوطني الجزائري في ميدان تمويل القطاع الفلاحي والقطاع الفلاحي الصناعي .
- **بنك التنمية المحلية** أنشئ بتاريخ (30 / 04 / 1985) يتخصص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المحلية (تمويل المؤسسات والشركات العامة ذات الطابع الاقتصادي) وذلك زيادة عن ممارسة النشاط المصرفي التقليدي .

حيث كان الغرض من وراء ذلك تخفيض العبء على الخزينة ، وعودتها إلى أداء دورها كصندوق للدولة.

وفيما يلي سوف نعرض تطور هيكل النظام المصرفي وكيف وصل إلى الصورة الحالية . [1]

ثانيا : هيكل النظام المصرفي الجزائري نهاية 1985

في إطار الإصلاحات التي قامت بها السلطات ، وبهدف ترسيخ مبدأ تخصص البنوك ، تمكنت الجزائر من انشاء مجموعة مصارف متخصصة كل في مجاله من شأنها تغطية الحاجات المالية للمؤسسات الاقتصادية وتحقيق التنمية هيكلها كالآتي :

[1] . بطاهر علي ، المرجع السابق ، ص ص 25 38

الشكل رقم (06) : إعادة هيكلة النظام المصرفي في الجزائر

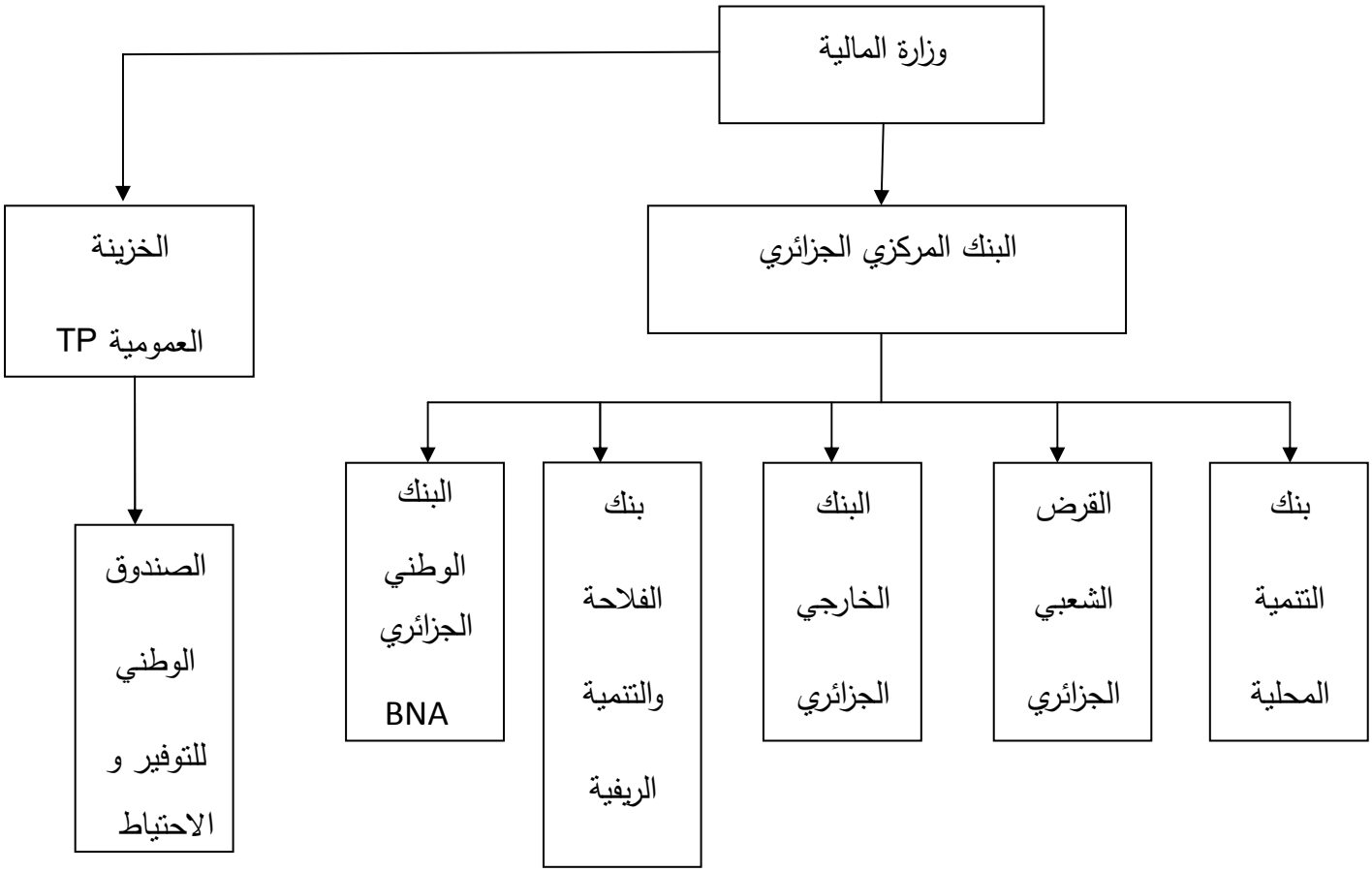

المصدر : بطاهر علي ، مرجع سابق ، الصفحة 40

ثالثا : هيكل النظام المصرفي في ظل قانون النقد والقرض .

إن صدور قانون النقد والقرض هو الذي أعاد التعريف الكلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري وإعطاء البنك المركزي إستقلالية و تمكينه من إعادة صلاحياته[1] ، وهذا في عام 1990 حيث أجريت عليه الإصلاحات وذلك بموجب القانون رقم90 –10الصادر في أفريل 1990 المتعلّق بالنقد والقرض و الذي حمل في طياته مجموعة من المبادئ تمكنه من تحقيق أهدافه وهي كالآتي :

- تعزيز استقلالية البنك المركزي، والذي أصبح يسمى (بنك الجزائر) .
- تعديل مهام البنوك لزيادة فعاليتها في النشاط الاقتصادي.
- منح الشمولية للعمل المصرفي.
- فتح الاستثمار في السوق المصرفية الجزائرية أمام القطاع الخاص والأجنبي .

كما عرف القانون النقد والقرض مجموعة تعديلات بعد صدوره كانت نتيجة تغيرات مست المحيط الاقتصادي الجزائري، أهمها :

- أول تعديل كان سنة 2001 تحت الأمر رقم 01 –01 الصادر بتاريخ 27 /02/ 2001 ، تضمن هذا الأخير تعديل الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر .
- أما الإصلاح الثاني كان نتيجة المشاكل التي ضربت النظام المصرفي وأفقدته مصداقيته (فضيحة بنك الخليفة ،والبنك الصناعي التجاري وإفلاس بعض البنوك الخاصة) ، هذا ما دفع بالسلطات النقدية والمالية إلى إصدار الأمر 03 – 11 في 26 أوت 2003 والذي جاء بنصوص تدعم أفكار ومبادئ قانون 90–10 بعض التعديلات، والقاضية في مجملها بتوضيح العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة (فمنح البنك الاستقلالية التي تمكنه من رسم السياسة النقدية المناسبة وتنفيذها في إطار الرقابة تمارسها وزارة المالية التابعة للحكومة، ومنح الحكومة بالمقابل السلطة المضادة التي تمكنها من أن تعدل ما يخلص إليه بنك الجزائر فيما يتعلق بالسياسة النقدية) وإعطاء تعليمات صارمة للمسؤولين في تسيير البنوك.[2]

[1] محسن احمد الخضيري ، العولمة الاجتياحية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، مصر ،2003 ، الصفحة 42

[2] . سليمان ناصر ,تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ,أين دور بنك الجزائر ، مجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، عدد 02 ، جوان 2015 ، ص ص 14 15

أما التعديل الثالث هو الأمر10-04 الصادر في 26 أوت 2010 الذي جاء بهدف تعديل و تتميم الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض ،وتتمثل أهم النقاط التي تطرق إليها في :

- اشتراط نسبة المساهمة الوطنية في إطار الشراكة بما لا يقل عن % 51 من رأس المال بالنسبة للترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري.
- تعزيز الرقابة الداخلية من خلال وضع جهاز رقابة داخلي فعال .[1]

رابعا : طبيعة النظام المصرفي الجزائري

يمكن إبراز طبيعة النظام المصرفي الجزائري في النقاط التالية:

- تعتمد السلطة التنظيمية لمصرف الجزائر على أسس النظام المصرفي التقليدي ، فغالبية البنوك العاملة فيه تقليدية ماعدا مصرفين إسلاميين فقط .
- إن رقابة البنك المركزي على كافة مؤسسات النظام المصرفي الجزائري هي رقابة تقليدية ، بأدوات السياسة النقدية التقليدية ، ولا تأخذ بعين الاعتبار خصوصية تعاملات وضوابط المصارف الإسلامية المعتمد ة في الجزائر.
- لا يوجد هناك إطار قانوني ينظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنك المركزي ، فبنك الجزائر ينتهج إطارا واحدا في التعامل مع كافة البنوك العاملة في النظام المصرفي، بغض النظر إن كانت هذه المصارف تقليدية أو إسلامية .
- يرتكز النظام المصرفي الجزائري على مجموعة البنوك العمومية التي تشكل أغلبية الأصول المصرفية السائلة ، فتشكل أصولها % 80 من مجموع الأصول المصرفية في سنة 2018 ، في حين لا تشكل البنوك الخاصة سوى% 20 من المجموع .
- المصارف الإسلامية تمارس أعمالها في إطار القوانين واللوائح والأنظمة المصرفية لبنك الجزائر، وبالتالي فإن في تعاملاتها مع البنك المركزي لا تخلو من التعامل بالفوائد الربوية أخذا و عطاء .

❖ المطلب الثالث : مكانة المصارف الاسلامية ومعوقاتها وفرص إدماجها في النظام المصرفي الجزائري

سوف نبين مكانة المصارف الإسلامية في الجزائر والمعوقات التي تحد تطورها في إطار خصوصيتها ، كما سنتعرض لأهم فرص ومكاسب إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري و هي كالآتي[2] :

[1] سليمان ناصر ، المرجع السابق ، ص ص 14 15

[2] . محمد خير الدين صالحي ، عبد الناصر براني ، تطوير دور البنك لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية و صيغ الاستثمار الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 و التعليمة رقم 30/20 ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية المجلد 08 ، العدد 02 ، 2021 ، ص ص 207 209

أولا : مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري ومعوقاتها

إن مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري محدودة من حيث حجم أصولها ، ونسبتها إلى إجمالي أصول المصارف العاملة في الجزائر، مقارنة بنظريتها التقليدية ، إذ لا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من مجموع أصول النظام المصرفي الجزائري ، وتتمثل في بنك البركة الجزائري ومصرف السلام، ونوافذ الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية ، ويشكل هذان المصرفان حوالي % 15 من نشاط المصارف الخاصة في النظام المصرفي الجزائري الذي تهيمن عليه البنوك العامة .

ثانيا : معوقات المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

إن المعوقات التي تحد من تطور المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري ، وتحد من نموها ومستويات تنافسيتها كثير ة نذكر منها:

- غياب الإطار القانوني والتنظيمي الذي ينظم الأعمال والخدمات المالية الإسلامية .
- علاقة البنك المركزي مع المصارف الإسلامية لا تراعي خصائص الصيرفة الإسلامية، ومعاييرها وضوابطها.
- آليات الإشراف والرقابة على أنشطة ومعاملات المصارف الإسلامية لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها و مميزاتها والضوابط التي تحكم أنشطتها.

ثالثا : فرص ومكاسب إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري :

إن إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري يتيح فرصا عديدة ، ومكاسب كبير ة لنموها وتطورها ، كما هي موضحة في النقاط التالية[1] :

[1] . محمد خير الدين صالحي ، المرجع السابق ، ص ص 207 209

أ. فرص إدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري :

– الإقبال الكبير على التعامل مع المصارف الإسلامية، واستهلاك منتجاتها ،خاصة إذا أخذنا بنتائج الدراسات الاستطلاعية التي تؤكد بأن 50 % من الجزائريين يفضلون المالية الإسلامية.

إمكانية استقطاب الموارد الكبيرة التي تتحرك خارج دائرة البنوك التقليدية ، نظرا للحرج من التعاملات الربوية وكذلك التكاليف الكبيرة للتمويل والشروط المرتبطة به.

ب. مكاسب إدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري :

إن إدماج المصارف الإسلامية له مكاسب هامة منها :

– المكاسب التي يحققها الاقتصاد الوطني المتعلقة بزيادة موارده الادخارية ، عن طريق الصيغ التي توفرها المصارف الإسلامية .

– المكاسب المتعلقة بتنويع أساليب التمويل وما ينتج عنها من استثمارات إنتاجية تتناسب مع الأنشطة الاقتصادية في معظم القطاعات

– إمكانية إستخدام منتجات المصارف الإسلامية في التقليل من اللجوء إلى التمويل العام القائم على المديونية من خلال إشراك الناس والمؤسسات ،وتمليكهم للأصول في مشروعات البنية الأساسية والمساهمة في إنجاز مختلف المشاريع الاستثمارية عن طريق الصكوك الإسلامية و غيرها من الأدوات والأساليب التمويلية الإسلامية[1].

[1] . محمد خير الدين صالحي ، المرجع السابق ، ص ص 207 209

خلاصة الفصل الأول :

من خلال دراستنا لهذا الفصل تطرقنا إلى إبراز المفاهيم العامة والأساسية للمصارف الإسلامية منذ نشأتها ومصادر أموالها وأهم صيغ التمويل المعمول بها ، حيث تشرف عليها هيئة فتوى ورقابة شرعية تلزمها على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية .

إذ تم التعرف على العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي و آثاره على المصارف الربوية ، كما تطرقنا إلى النظام المصرفي الجزائري الذي يعتبر الركيزة الأساسية للاقتصاد الجزائري وأهم تطوراته وطبيعة نظامه حيث تم إسقاط الضوء على مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري ، ومنه نستنتج أن المصارف الإسلامية من أفضل الميكانيزم للقضاء على ظاهرة التسرب النقدي خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

الفصل الثاني

إستراتيجية الصيرفة الإسلامية كبديل للقضاء على ظاهرة تسرب النقود خارج المنظومة المصرفية الجزائرية

دراسة حالة بنك البركة ، مصرف السلام و النوافذ الاسلامية

تمهيد :

عرفت المالية الإسلامية تطورا ملحوظا و انتشارا واسعا في كل أنحاء العالم ، وقد أثبتت جدارتها كأسلوب من أساليب التمويل حتى في الدول غير الإسلامية وتعتبر الجزائر في الواقع من السباقين في هذا المجال من خلال تأسيس بنك البركة" سنة 1991 كأول مصرف إسلامي يطرح منتجات مالية مطابقة لمبادئ و أحكام الشريعة الإسلامية ، ثم يليه مصرف السلام سنة 2008 ، غير أن نسبة تغطية هذين المصرفين للمنتجات الإسلامية في الجزائر غير كافية مع المتطلبات الحالية للسوق، و من هذا المنطلق ازدادت الحاجة إلى فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك التقليدية وهذا من أجل إستقطاب كلا من المتعاملين و الأموال العاطلة التي تتسرب خارج المنظومة المصرفية في قطاعات أو أنشطة غير رسمية .

تهدف الدراسة التطبيقية عموما إلى تسليط الضوء أكثر فأكثر على طبيعة عمل المؤسسة المصرفية الإسلامية في الجزائر، ممثلة في بنك البركة و مصرف السلام ثم نحاول استعراض الإطار القانوني و الشرعي و المالي لعمل النوافذ الإسلامية في الجزائر كتقنية جديدة سعت السلطات المحلية الى تفعيلها من أجل امتصاص السيولة النقدية التي تتحرك و تنشط خارج المنظومة المصرفية الجزائرية .

حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى :

المبحث الأول : بنك البركة الجزائري

المبحث الثاني : مصرف السلام الجزائري

المبحث الثالث : النوافذ الإسلامية في الجزائر .

المبحث الأول : بنك البركة الجزائري

لقد توسع الاهتمام في العقد الأخير من القرن الماضي بمجال المالية الإسلامية بشكل عام و الصيرفة الإسلامية بشكل خاص ، و في هذا الإطار أسست الجزائر المنظومة القانونية لقيام أول بنك إسلامي يطرح منتجات حلال تراعي ضوابط أحكام الشريعة الإسلامية و كان ذلك في قانون النقد و القرض 10-90 الصادر في 14 أفريل 1990 ، من هنا كانت الانطلاقة الفعلية لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر .

❖ المطلب الأول : لمحة عن بنك البركة الجزائري

أولا : نشأة بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام و الخاص) يؤسس في الجزائر أنشئ بتاريخ 20 ماي 1991 م ، كشركة مساهمة في إطار قانون النقد و القرض رقم 90 /10 الصادر في 14/04/1990 م

وهو مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية والتمويلية و الاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، ولقد بلغ رأس مال البنك آنذاك 500 مليون دينار جزائري موزعة بالتساوي بين كل من مجموعة البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية، يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري و بنك الأعمال و الاستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد و القرض 1990.

وإمتثالا لأوامر مجلس النقد و القرض القاضية برفع رأس مال البنوك التجارية قبل بداية 2010 إلى 10 مليار دينار جزائري ، فإن بنك البركة الجزائري أعلن عن رفع رأس ماله من 2.5 مليار دينار جزائري إلى 10 مليار دينار جزائري موزع كما يلي :

* شركة دلة البركة القابضة الدولية ما نسبته 56 % .
* بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بنك عمومي جزائري) ما نسبته 44 % .[1]

[1] . [1] . مطهري كمال ، دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المرجع السابق ، الصفحة 156 – 157 .

يقدم البنك لعملائه مختلف الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك التقليدية مع التقييد بأحكام الشريعة الإسلامية ، و في مجال الودائع يفتح البنك للأفراد و المؤسسات الحسابات التالية :

– **حسابات الودائع تحت الطلب** : تفتح للأشخاص الطبيعيون و المعنويون، و هي حسابات جارية بالدينار الجزائري، لتسيير شؤونهم التجارية و المالية بالإيداع و السحب، كما يفتح البنك حسابات جارية بالعملة الصعبة لأغراض السياحة و التجارة.

– **حسابات التوفير و الادخار** : تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرصيد لايقل عن 2000 دج و يمنح لصاحبها دفترا تسجل فيه عمليات السحب و الإيداع، و يكافئ الحساب على الرصيد المتوسط السنوي بجزء من أرباح البنك .

حسابات الإستثمار المخصص : هي حسابات تمكن أصحابها من استثمار أموالهم في مشروع أو عدة مشاريع يختارونها و تكون معرفة لديهم.

–**حسابات الإستثمار المشتركة (غير المخصصة)** : تستثمر أموالها في مشاريع عامة و مشتركة تتحصل حسابات الاستثمار على أرباح وفق نسب مشاعة يتفق عليها مسبقا ، كما يقل رصيدها عن حد أدنى هو 10000 دج[1].

ثانيا : تعريف بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو إحدى الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية السعودية ومقرها البحرين، حيث تنتشر في 12 دولة وتدير نحو 300 فرعا، فهو بنك مختلط بين الشريك جزائري "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" (44%) والشريك السعودي" مجموعة البركة المصرفية" 56 % تم افتتاح البنك رسميا في 20/05/1991، وبدأ نشاطه فعليا في 01/09/1991، ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تأسست على ضوء قانون النقد والقرض[2].

[1] مطهري كمال ، المرجع السابق ، الصفحة 157

[2] خولة عزار ، سعيدة ممو ، صيغ التمويل الاسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الاسلامية : دراسة حالة بنك قطر الاسلامي مع الاشارة الى تجربة بنك البركة الجزائري ، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية ، العدد السادس ، مارس 2019 ، ص 40

ثالثا : تحديد رأس مال بنك البركة الجزائري

يبلغ رأس مال الاجتماعي لبنك البركة الجزائري 500000000 دينار جزائري، مقسمة إلى 500000 سهم، قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري ويشترك فيه مناصفة كل من:

– بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (بنك حكومي جزائري) بنسبة 50%

– شركة دلة البركة القابضة الدولية (ومقراتها بين جدة – السعودية والبحرين) بنسبة 50% .

– يقدر رأس ماله في سنة 2005 بـ 500000000 دينار جزائري، أما في سنة 2006–2007 فقد ارتفع ليصل إلى 2500000000 دينار جزائري، ويجوز بناءا على توصية من مجلس الإدارة زيادة رأس مال بنك البركة، بقرار من الجمعية العمومية غير عادية، وذلك حسب الشروط الواردة في القانون الأساسي للبنك[1] .

رابعا : الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

يختلف التنظيم الهيكلي لبنك البركة الجزائري عن البنوك التقليدية الأخرى و ذلك لضمان السير الحسن لكل عملياته و تحقيق أهدافه المسطرة و المراد تحقيقها .

يدير البنك مجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء، تحت رئاسة رئيس و نائب له وهو نفسه المتصرف المنتدب، هذا بالإضافة لأربعة نواب، كما يتواجد عضوان على مستوى لجنة التدقيق و آخران على مستوى لجنة التنفيذ، دون إغفال المراقب الشرعي الذي يعد من أهم العناصر المكونة للبنك البركة الإسلامي الجزائري و ذلك لمراقبة إذا كان نشاط البنك موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية و الشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري .[2]

[1] . مقلاتي عليمة ، بدواني بسمة ، البنوك الاسلامية في الجزائر (بنك البركة نموذجا) ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص القانون الخاص الشامل ، جامعة بجاية ، السنة 2014 –2015 ، ص 69

[2] . مطهري كمال ، المرجع السابق ن ص 157- 159 .

– الشكل رقم (07) : الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

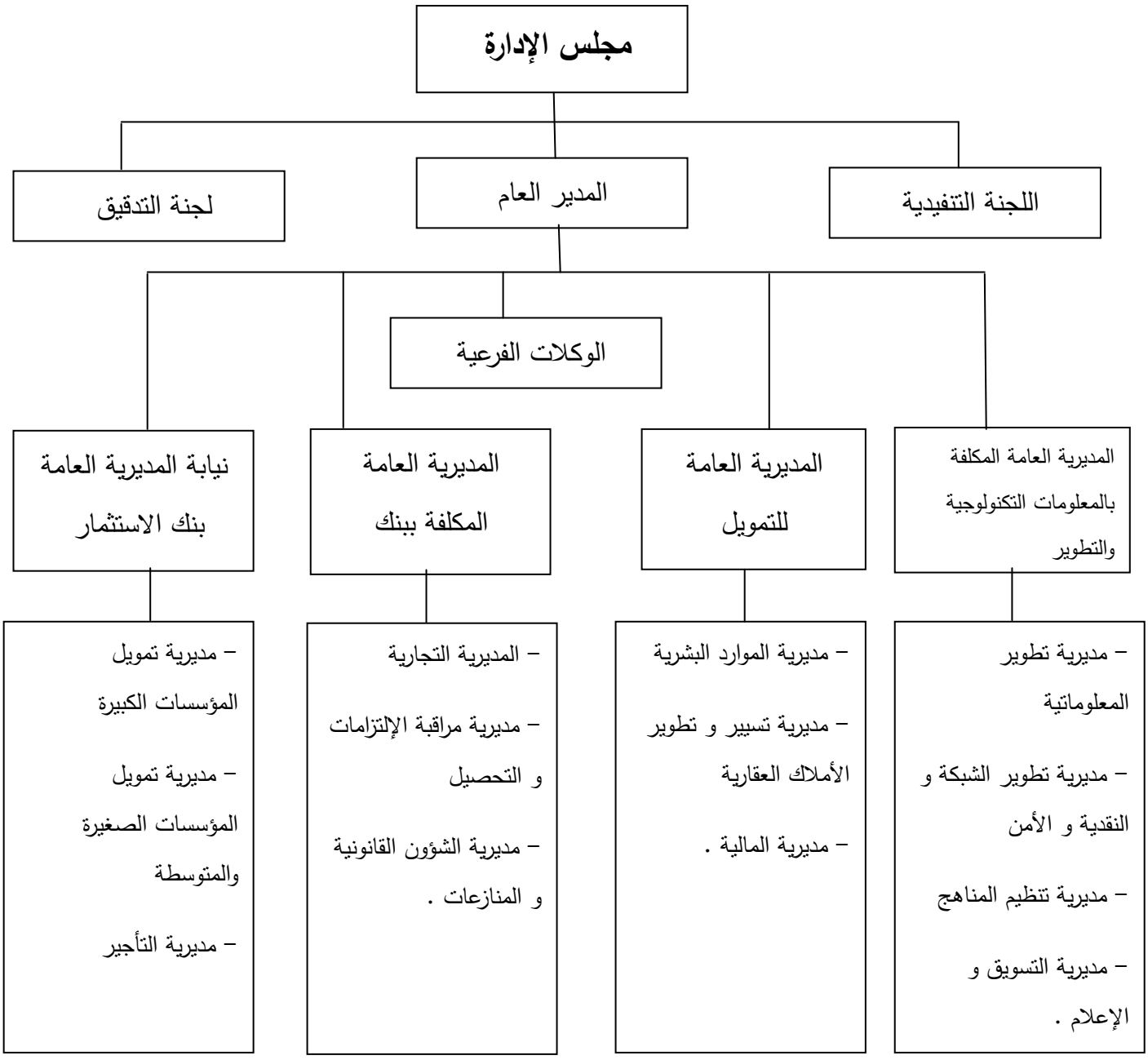

المصدر : مطهري كمال ،المرجع السابق ، الصفحة 159 ، **WWW.ALBARAKA.BANK.com**

❖ المطلب الثاني : خصائص ، أهداف بنك البركة الجزائري.

أولا : خصائص بنك البركة الجزائري

– **بنك مشاركة** : يعتمد بنك البركة على المبادئ المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية، والتي أطرها الفقهاء والمفكرون المسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة، ويقوم هذا البنك باحترام أحكام الشريعة الإسلامية سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين والممولين، أو ما تعلق منها بأنشطته المصرفية والاستثمارية والتمويلية .

– **بنك مختلط** : يشكل بنك البركة حالة استثنائية في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية، والتي تعود أغلبها لرأس المال الخاص، وذلك لكون رأس مالها مختلط بين شركة خاصة عربية (شركة دلة البركة الدولية(بنك عمومي جزائري) بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

– **بنك ينشط في بيئة مصرفية تقليدية** : ينشط بنك البركة في بيئة مصرفية تقليدية مبنية على أسس ربوية، مخالفة لمبادئ البنك والقيم التي أنشئ على ضوئها، وباعتبار أن كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا، فإن هذا البنك بشكل استثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي في الجزائر[1].

ثانيا : أهداف بنك البركة الجزائري

– مساهمة البنك في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .

– تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتشجيع التوفير العائلي وتوجيهه نحو المشاركة في الاستثمار البنكي غير الربوي من أجل دفع عجلة التنمية.

– تحقيق ربح خال من الربا من خلال استقطاب الأموال وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة وبأفضل العوائد والأخذ بعين الإعتبار القواعد الإستثمارية السليمة .

– توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة والبحث عن منتجات بنكية جديدة

– التوسع على مستوى التراب الوطني والمساهمة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني والبحث عن مجالات أخرى لجلب الزبائن .

– المحافظة على السمعة الحسنة للبنك وتحسين الخدمات المقدمة من طرفه[2] .

[1] . عيشوش عبدو ، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة باتنة ، السنة 2009/2008 ، ص 63

[2] مطهري كمال ، المرجع السابق ص 157

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف وضع البنك مجموعة من الخطط والإستراتيجيات تساعد على تجنب الوقوع في المخاطر، والتي يمكن إجمالها في ما يلي :

- التدقيق والمراقبة وتطوير نظام تسيير البنوك .
- التحكم في التكاليف ووضع أدوات تحليل المردودية وتحليل النتائج.
- تغطية السوق المحلية وذلك بتمديد مجال الاستغلال و توسيع تشكيلة المنتجات البنكية و تدعيم الأموال الخاصة للبنك

يملك البنك حاليا عددا من الشركات و الفروع التي يساهم في رأسمالها و نذكر منها:

- السلام للتأمين يساهم فيها البنك بنسبة 20 %
- شركة التكوين ما بين البنوك بنسبة 10 %
- شركة ضمان الودائع المصرفية بنسبة 4.762 %
- مركز المقاصة الأولية بنسبة 0.709 % .
- شركة ساتيم بنسبة 0.375%

يملك البنك حاليا 25 فرعا على مستوى التراب الوطني ، و يعمل على بلوغ 50 فرعا بنهاية2014 و هو بصدد فتح 03 فروع جديدة في كل من (برج بوعريريج ، باب الزوار، بجاية) كما يوظف 650 عامل حسب تقارير 2009 مقابل 565 عامل سنة 2006 بزيادة قدرة بـ 11.5 % كما قدر عدد الزبائن بأكثر من 120.000 زبون .[1]

[1] مطهري كمال ، المرجع السابق ص 157

❖ المطلب الثالث : أنشطة تمويل بنك البركة – الجزائر –

أولا : حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك البركة في الجزائر خلال الفترة (2013 – 2017)

الجدول رقم (01) : حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك البركة في الجزائر خلال الفترة (2013– 2017)

الوحدة : مليار دينار جزائري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
بنك البركة	62.640201	78.506379	94.097100	107.531185	136.553371
النسبة من إجمالي التمويل الممنوح للاقتصاد	%1.21	%1.2	%1.48	%1.36	%1.54

المصدر : من إعداد الباحثيين زبير عياش و الاخرون بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك البركة للسنوات 2013–2017، تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني –دراسة حالة بنك البركة و السلام – مجلة المنهل الاقتصادي ، المجلد 03 ، العدد 01 ، جامعة الجزائر ، جوان 2020 ، ص 179

. الشكل رقم (08) :أعمدة بيانية تمثل حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك البركة في الجزائر خلال الفترة (2013 – 2017)

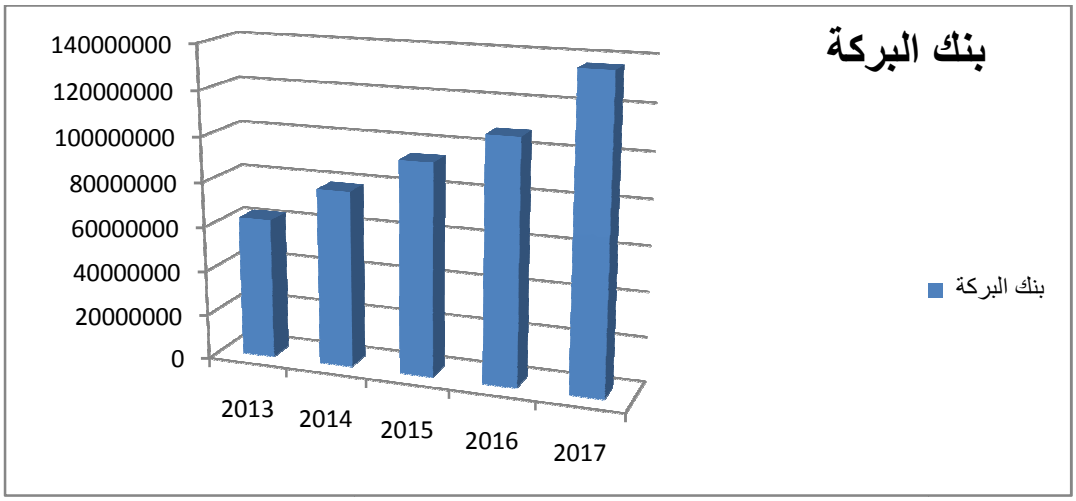

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم (01)

من خلال الجدول و الأعمدة البيانية أعلاه يتضح أن حجم التمويل الممنوح للزبائن من قبل بنك البركة يعرف وتيرة تصاعدية من سنة إلى أخرى فبنك البركة نلاحظ من خلاله أن حجم التمويل المقدم من طرفه يقدر ب 136.553371 مليار دينار سنة 2017 مقارنة ب 62.640201مليار دينار سنة 2013 بزيادة قدرت 118% .

وعلى الرغم من ارتفاع حجم التمويل الممنوح للزبائن والذي تشكل المؤسسات الجزء الأكبر منه إلا أن نسبة مساهمة البنوك الاسلامية في إجمالي القروض الممنوحة للاقتصاد هي نسبة ضعيفة جدا .

ثانيا : صيغ التمويل المعمول بها ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013 –2016)

الجدول رقم (02) : صيغ التمويل المعمول بها ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013 –2016)

الوحدة : مليون دج

السنوات / الصيغ التمويل	2013		2014		2015		2016	
المرابحة	32148	22.35 %	18302	%6.48	17992	%8.16	25595	%9.01
المشاركة	166	%0.11	222	%0.07	418	%0.18	2480	%0.87
السلم	24317	16.90 %	31183	11.05 %	28000	12.70 %	39339	13.84 %
الاستصناع	3635	%2.52	2472	%0.87	3020	%1.37	3123	%1.10
الاعتماد الاجاري	83539	58.09 %	115074	40.76 %	170951	77.57 %	213513	75.16 %
المجموع	143805	%100	282327	%100	220381	%100	284050	%100

المصدر : دغنوش عطرة ، التمويل الإسلامي حافز لتطوير لاقتصاد الجزائري (بنك البركة بين الواقع و المأمول) ،مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 48 ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة 2017 ، الصفحة 654.

الشكل رقم (09): أعمدة بيانية تمثل نسب صيغ التمويل المعمول بها ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013- 2016)

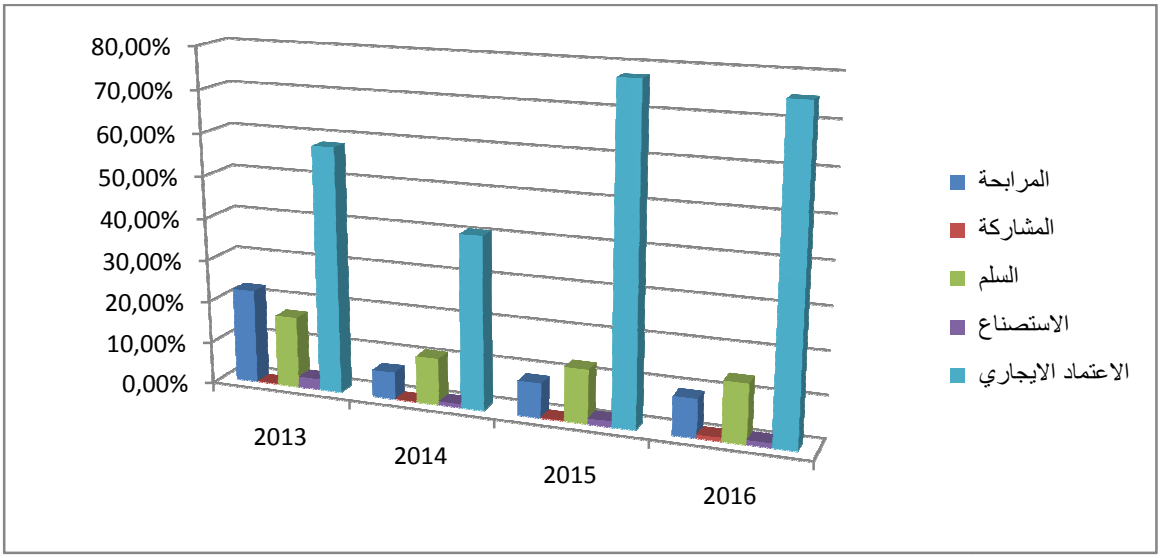

المصدر : من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الجدول رقم (02).

- من خلال الجدول و التمثيل البياني أعلاه يتضح أن أغلب الصيغ التي يعتمد عليها بنك البركة هي الصيغ القائمة على المداينات حيث تتصدر صيغة التمويل بالإجارة المرتبة الأولى بنسبة فاقت 75 % لتأتي بعد ذلك صيغة المرابحة والسلم بالإضافة إلى صيغة الاستصناع كأكثر الصيغ اعتمادا بعد الإجارة ، أما فيما يخص صيغة المشاركة فهي تحتل المرتبة الأخيرة في ترتيب الصيغ المستعملة في التمويل حيث لا تتعدى نسبة 0.84% من إجمالي حجم التمويل وهي نسبة ضئيلة جدا على الرغم من كونها تمثل الأساس الذي قامت من أجله البنوك الإسلامية كما أنها تعد من أهم الصيغ المشجعة للإستثمار .

- ولهذا ورغم تنوع التمويلات المقدمة من قبل البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر والتي تدخل في سعي البنوك لاستقطاب المتعاملين المتميزين، تبقى تمويلات هذه البنوك غير كافية لدعم وتشجيع الاستثمار خاصة وأن أغلب التمويلات الممنوحة تقوم على صيغ المداينات لا المشاركات ، هذه الأخيرة التي تشكل آلية حقيقية لدعم الاستثمارات الوطنية في مختلف القطاعات وتعد البديل الأفضل لبعث التنمية الاقتصادية في الجزائر خاصة في ظل الظروف الصعبة التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري .

ثالثا : مؤشرات النشاط لبنك البركة الجزائري

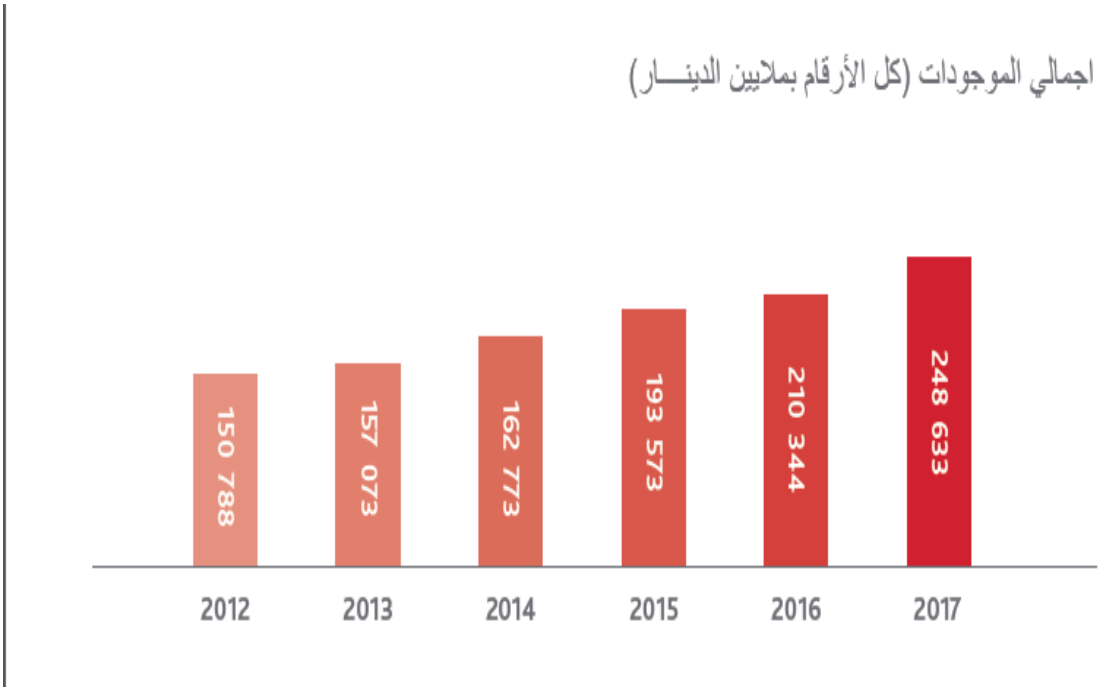

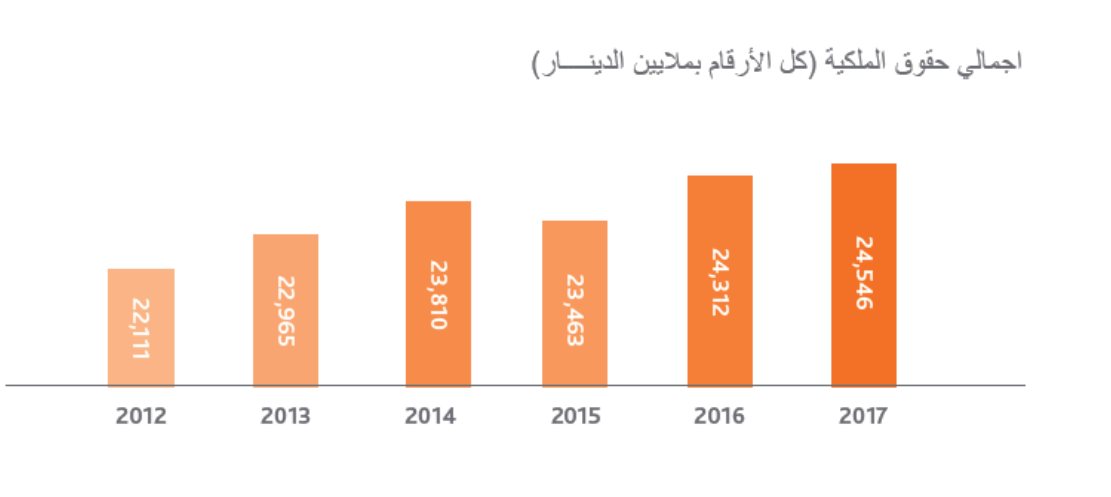

المصدر : نبض البركة ، نشرة إقتصادية فصيلة تصدر عن مجموعة البركة المصرفية ، فبراير 2019 ، الصفحة 14

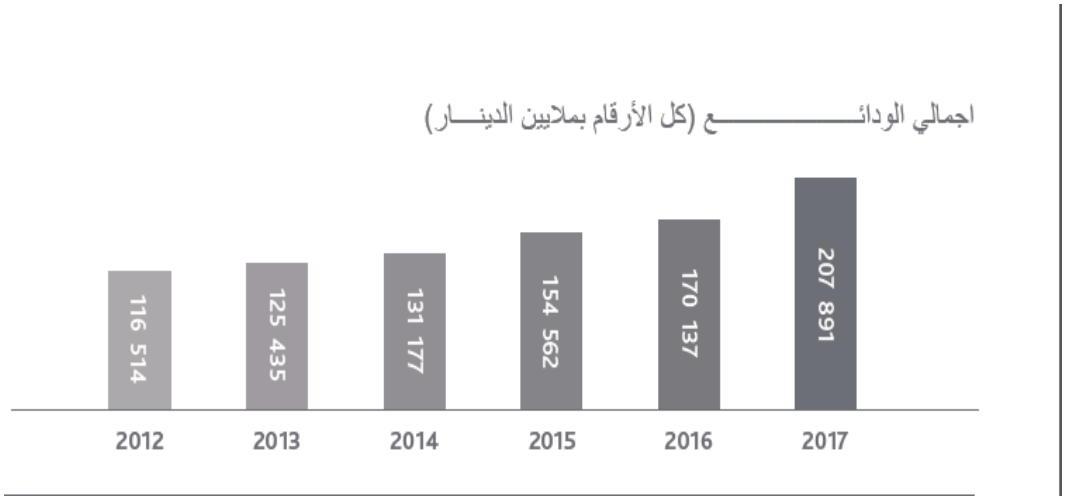

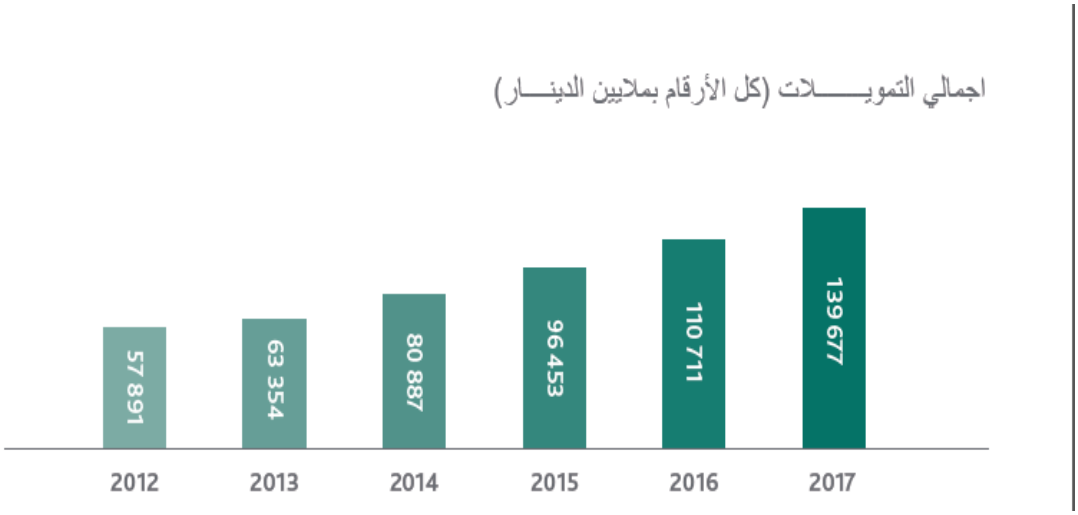

المصدر : نبض البركة المرجع السابق ، الصفحة 14 – 15

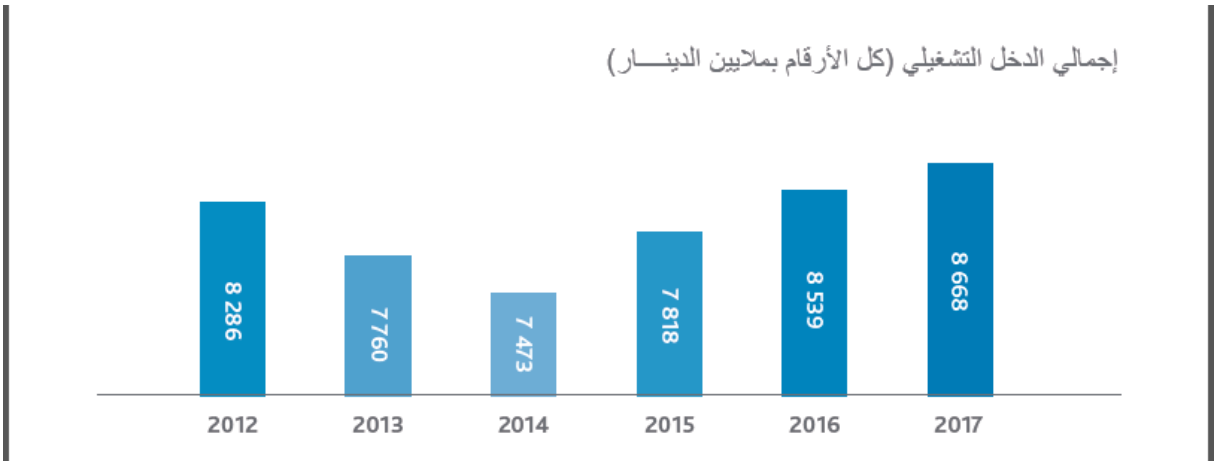
إجمالي الدخل التشغيلي (كل الأرقام بملايين الدينـــار)
8 286
7760
7 473
7 818
8 539
8 668
2012
2013
2014
2015
2016
2017

المبحث الثاني : مصرف السلام الجزائري

❖ المطلب الأول : لمحة عن مصرف السلام الجزائري

أولا : نشأة مصرف السلام

تأسس مصرف السلام – الجزائر في جوان 2006 وانطلق في نشاطه في أكتوبر 2008 برأس مال مكتتب ومدفوع قدره 72 مليار دينار جزائري، أي ما يعادل 100 مليون دولار ، وكان ذلك في إطار عملية تأسيس مجموعة بنوك السلام في البلدان العربية والإسلامية، بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية، واختيرت الجزائر لتحتضن أحد مقراته لما تتمتع به من محيط استثماري خصب وساعد على هذا الاختيار الانفتاح الاقتصادي الذي كان للجزائر على الدول العربية، كما عززه التقارب الجزائري الإماراتي كون جل رأس مال السلام الجزائر إماراتي، وقد اختار مؤسسو المصرف لقناعتهم الراسخة به، المنهج الصيرفي الإسلامي لعمل المصرف وهو عند ذلك يجتهد في أن يمثل المصرفية الإسلامية أحسن تمثيل، ويسعى إلى التحقق ما استطاع هذه الصفة.

ثانيا : تعريف مصرف السلام الجزائري

يعرف مصرف السلام على انه مصرف شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، كثمرة التعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل المصرف الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة. يعمل هذا المصرف وفق إستراتيجية واضحة تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية، بغية تلبية حاجيات السوق والمتعاملين والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد ويقترح مصرف السلام الجزائري مجموعة منتجات وخدمات مبتكرة مما صاغته الصيرفة الإسلامية والحرص على حسن تقديمها، فيمول المشاريع الاستثمارية وكافة الاحتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية[1].

[1] .نبذة عن مصرف السلام – الجزائر - ، www.alsalamalgeria.com // https ، يوم 2022/05/23 ، على الساعة 16:30

❖ المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام وأهدافه

أولا : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائري

الشكل رقم (10) : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائري

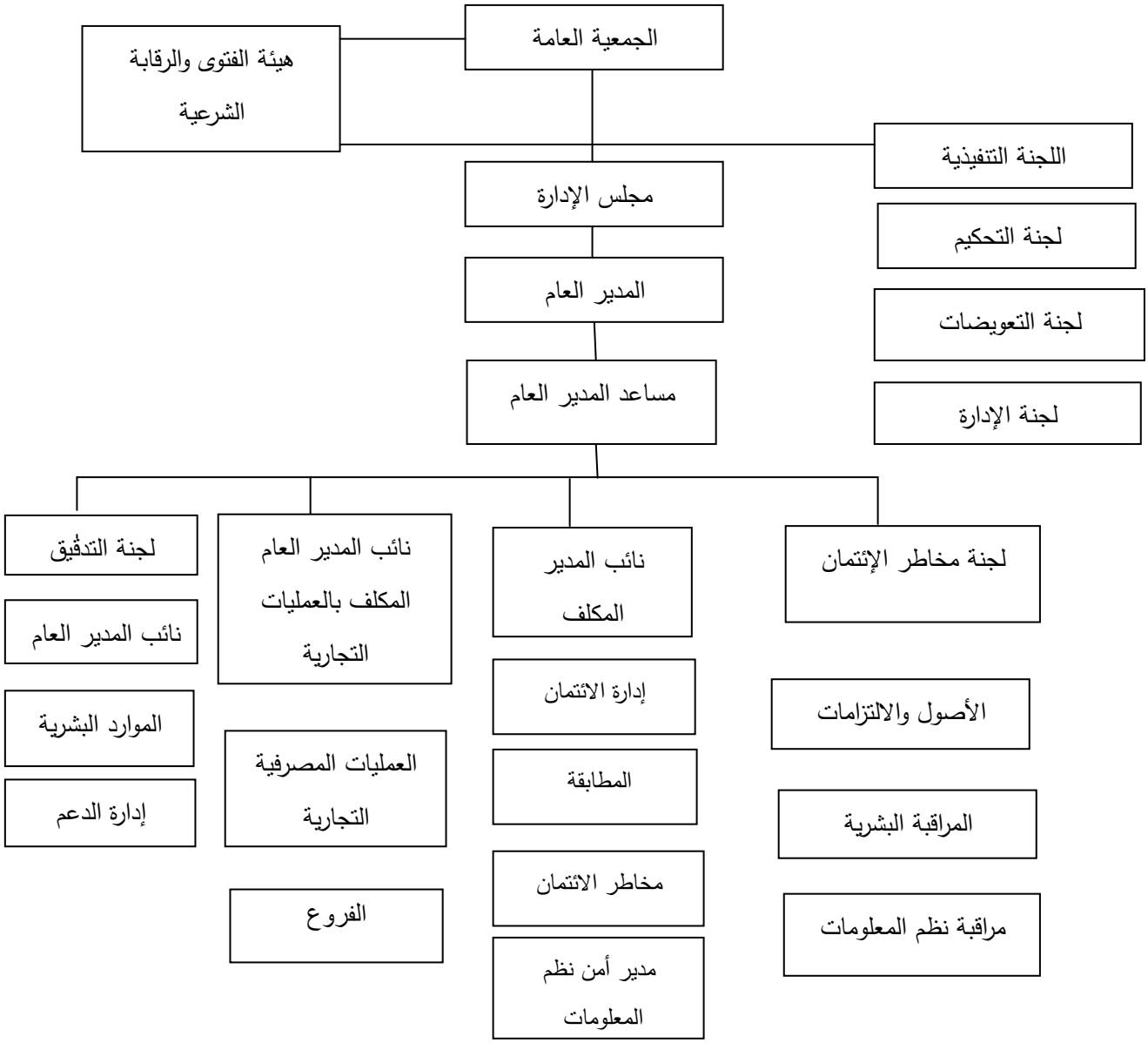

المصدر : مقراني هاجر ، تقييم أداء مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013–2017) ،" أداء شرعي ،مصرفي ، اقتصادي و اجتماعي " مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية ، جامعة باتنة 1 ، المجلد 22 ، العدد 01 ، جوان 2021 ، ص 168

ثانيا : أهداف مصرف السلام الجزائري

* القيام بجميع الأعمال المصرفية والتجارية والمالية وأعمال الاستثمارات والمساهمة في مشروعات التصنيع والتنمية الاقتصادية والعمرانية والزراعية والتجارية والاجتماعية في أي إقليم أو منطقة في الجزائر أو خارجها.

* قبول الودائع بمختلف أنواعها.

* تحصيل ودفع الأوامر وأذونات الصرف وغيرها من الأوراق ذات القيمة والتعامل في النقد الأجنبي بكل صورة.

* سحب واستخراج وقبول وتطهير وتنفيذ وإصدار الكمبيالات أو التعامل بأي طريقة في هذه الأوراق شرط خلوها من أي محظور شرعي.

* إعطاء القروض الحسنة وفقا للعمل كمنفذ أمين للوصايا الخاصة بالعملاء وغيرهم وتعهد الأمانات بكل أنواعها والعمل على تنفيذها والدخول كوكيل لأي حكومة أو سلطة أخرى .

*تمثيل الهيئات المصرفية المختلفة شرط عدم التعامل بالربا ومراعاة قواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات مع هذه البنوك.

* القيام بتمويل المشروعات والأنشطة المختلفة التي يقوم بها أفراد أو أشخاص اعتبارين.

* تقديم الاستثمارات المصرفية والمالية والتجارية والاقتصادية للعملاء وغيرهم.

* قبول الهيئات والتبرعات وتوجيهها وفق رغبة دافعيها أو بما يعود بالنفع على المجتمع وكذلك قبول أموال الزكاة وتوجيهها وفق البنوك المحددة.

* إنشاء مؤسسات أو أنشطة عقارية أو صناعية أو تجارية أو شركات معاونة[1].

[1] .أهداف مصرف السلام ، www.alsalamalgeria.com // http: ، يوم 2022/05/23 ، على الساعة 17:00

❖ المطلب الثالث : أنشطة التمويل لمصرف السلام –الجزائر–

أولا : حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك السلام في الجزائر

الجدول رقم (04) : حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك السلام في الجزائر خلال الفترة (2013 – 2017)

الوحدة : مليار دينار جزائري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
مصرف السلام	27.530829	22.548034	21.268340	29.377096	45.454481
النسبة من إجمالي التمويل الممنوح للاقتصاد	%0.53	%0.34	%0.29	%0.37	%0.51

المصدر : من إعداد الباحثيين زبير عياش و الآخرون بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك البركة للسنوات 2013–2017، تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني –دراسة حالة بنك البركة و السلام – مجلة المنهل الاقتصادي ، المجلد 03 ، العدد 01 ، جامعة الجزائر ، جوان 2020 ، ص 179.

الشكل رقم (11) : أعمدة بيانية تمثل حجم التمويل المقدم للزبائن لدى بنك السلام في الجزائر خلال الفترة (2013 – 2017)

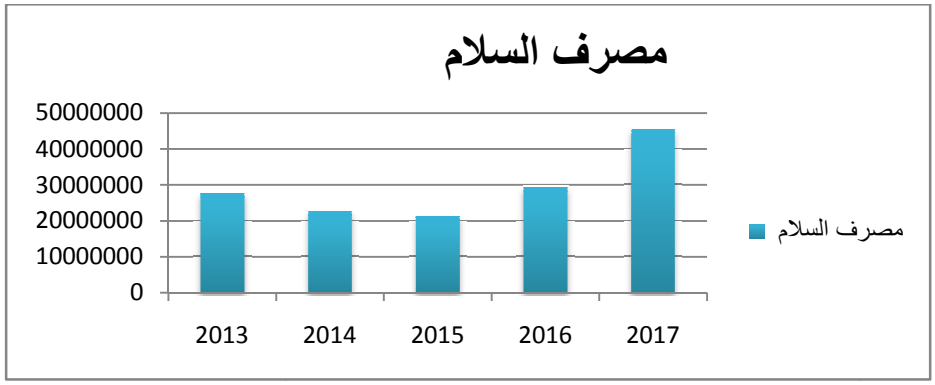

المصدر :من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم (04)

– من خلال الجدول وأعمدة البيانية أعلاه يتضح أن حجم التمويل المقدم من طرف مصرف السلام قد بلغ أكثر من 45 مليار دينار جزائري بزيادة قدرت ب 64% مقارنة بسنة 2013 كما نلاحظ أن التمويلات الممنوحة من قبل مصرف السلام لا تشكل سوى 0.53 % كأقصى حد من إجمالي حجم القروض الممنوحة للاقتصاد من النظام البنكي .

ثانيا : صيغ التمويل المعمول بها في مصرف السلام الجزائري

الجدول رقم (04) : صيغ التمويل المعمول بها لمصرف السلام الجزائري خلال الفترة (2013 –2016)

الوحدة : آلاف دينار جزائري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
المرابحة	19.696910	15.066234	16.567805	20.169054	27.143656
المضاربة	7.104262	8.649378	6.403485	7.866447	8.171368
الإجارة	–	–	–	1.383005	3.154795

المصدر : من إعداد الباحثيين زبير عياش و الاخرون بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك البركة للسنوات 2013–2017، تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني –دراسة حالة بنك البركة و السلام – مجلة المنهل الاقتصادي ، المجلد 03 ، العدد 01 ، جامعة الجزائر ، جوان 2020 ، ص 180.

الشكل رقم (12) : أعمدة بيانية تمثل صيغ التمويل المعمول بها لمصرف السلام الجزائري خلال الفترة (2013 -2017)

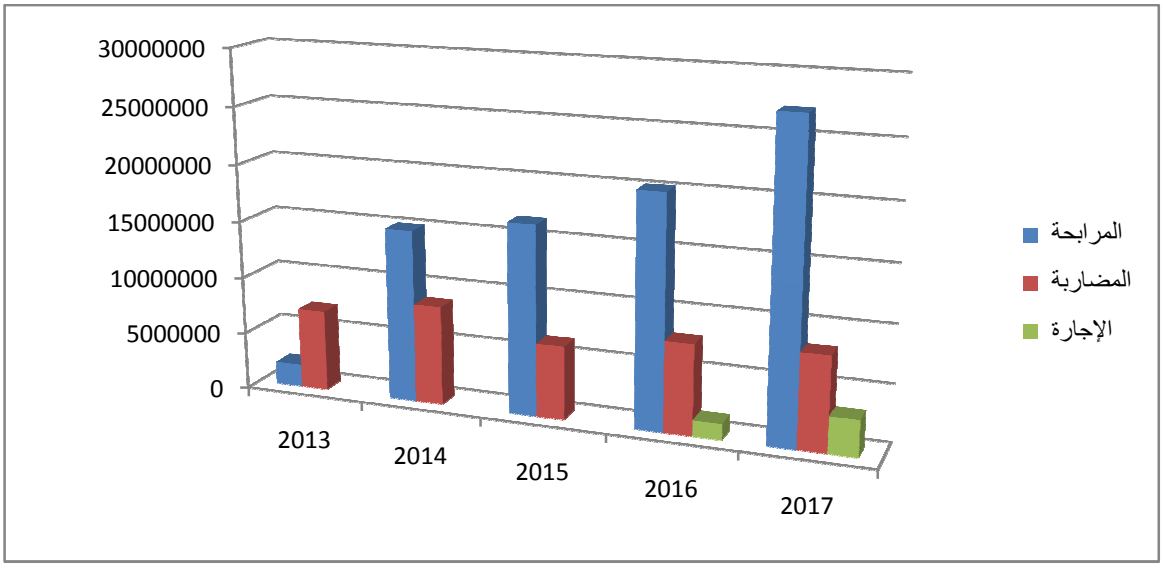

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم (05)

من خلال الاحصائيات المبينة في الجدول التمثيل البياني أعلاه يتضح أن إجمالي موجودات التمويل بمصرف السلام تتوزع بين الصيغ التالية : المرابحة ، المضاربة و الإجارة ، وتحتل صيغة المرابحة كأحد صيغ المداينات الجزء الأكبر منها لتأتي بعد ذلك صيغة المضاربة في المرتبة الثانية وفي الأخير صيغة الإجارة

ثالثا :أهـــــم مـــؤشـــرات الـــنـــشاط لمـــصرف الســـلام – الجـــزائـــر –

* مجموع الأصـــول *

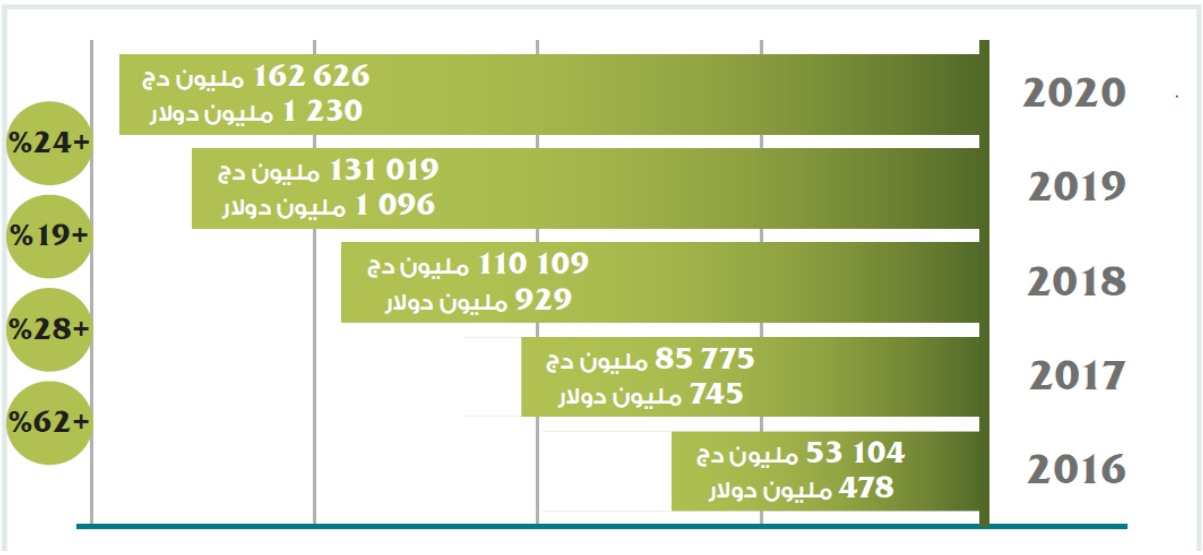

* تمويلات العملاء (صافي) *

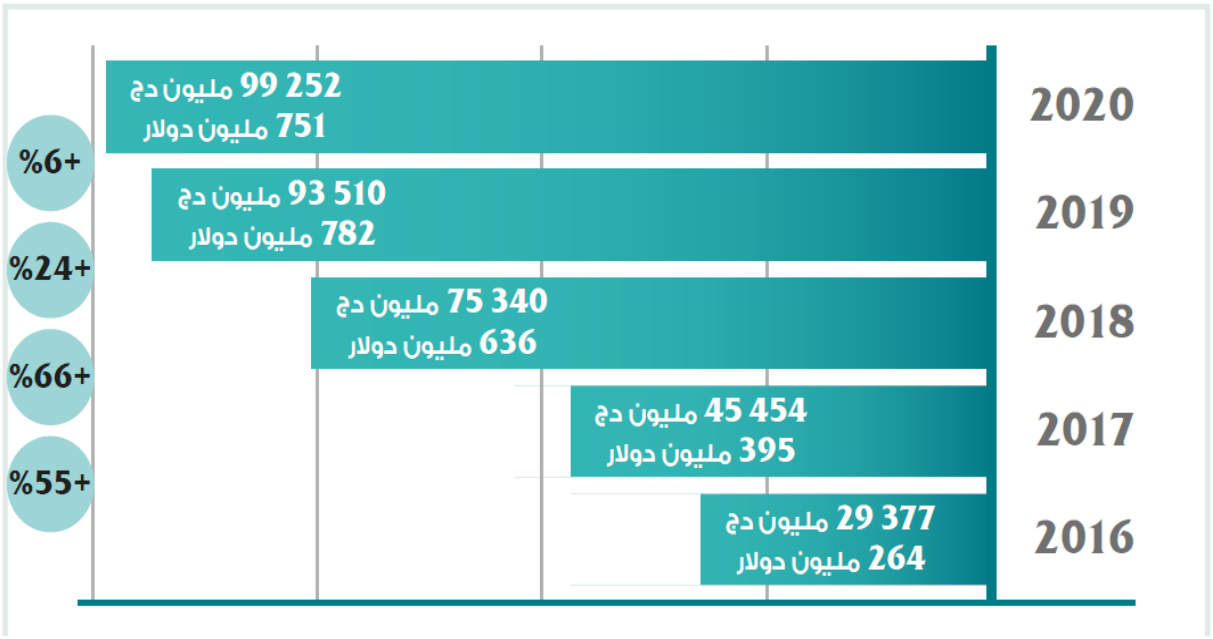

المصدر: تقرير سنوي 2020 لمصرف السلام الجزائر ، الصفحة(06).

*** ودائـــــع العـملاء ***

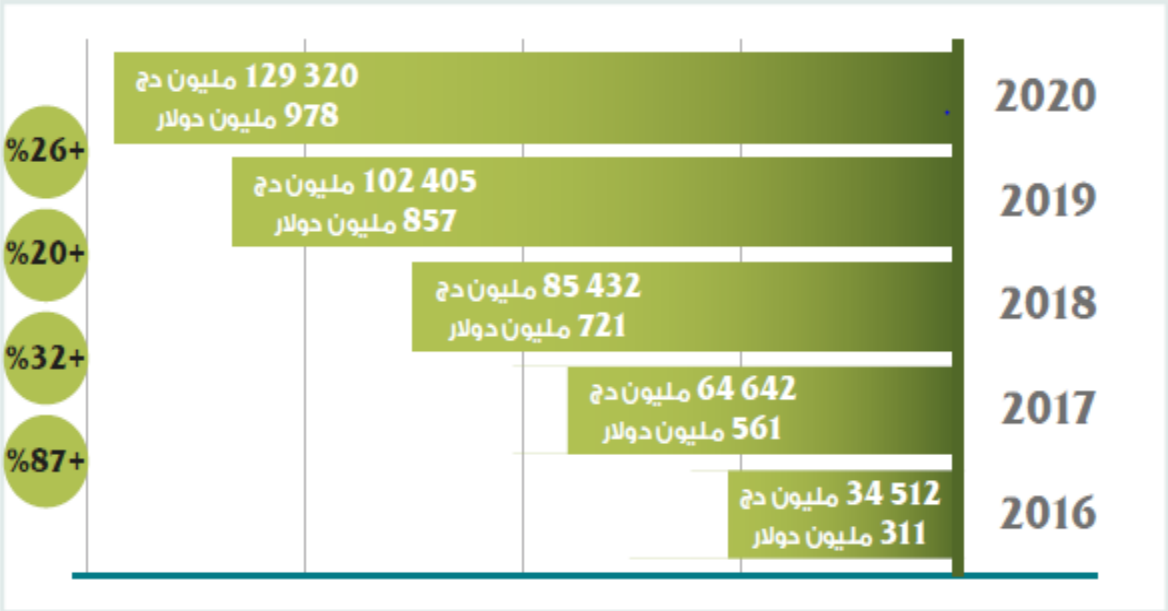

*** حـــقـوق المـــساهمـــين ***

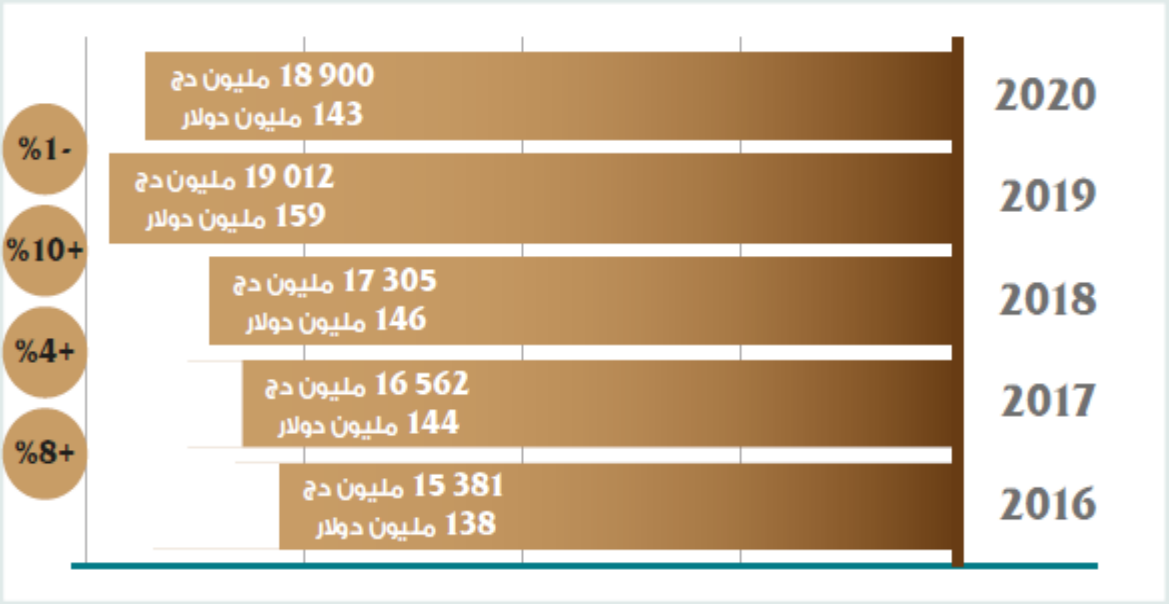

المصدر: تقرير سنوي 2020 لمصرف السلام الجزائر ، الصفحة(07).

* المـــداخـــيل الصـــافيـــة *

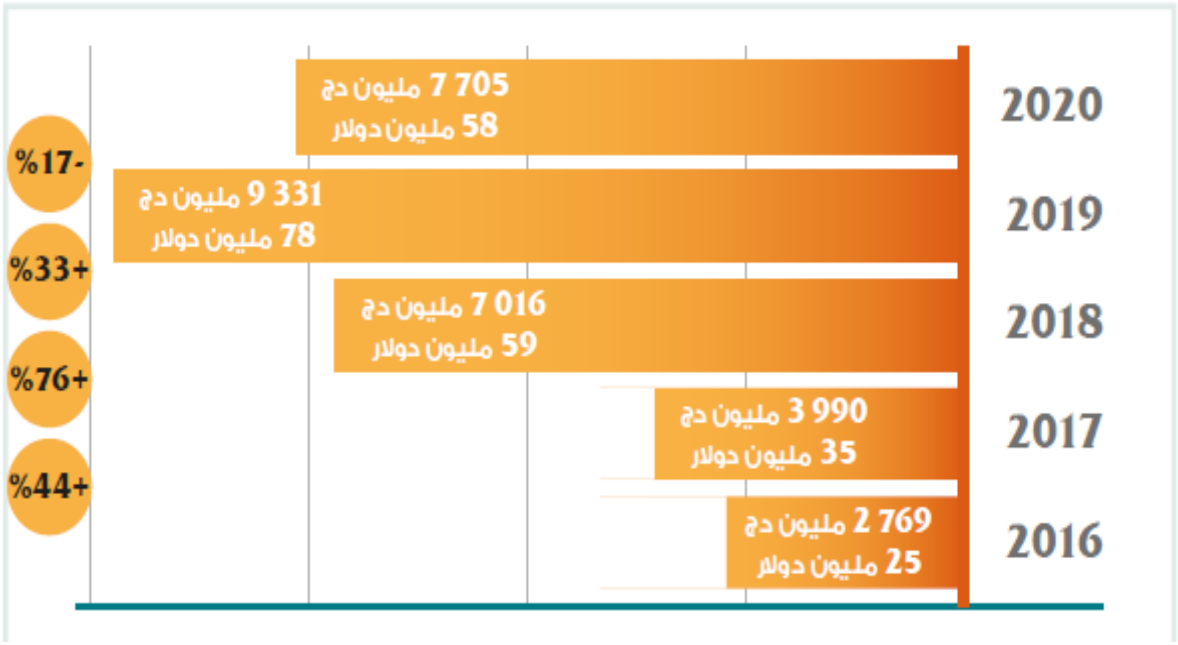

* الـمـــصـــاريـــف *

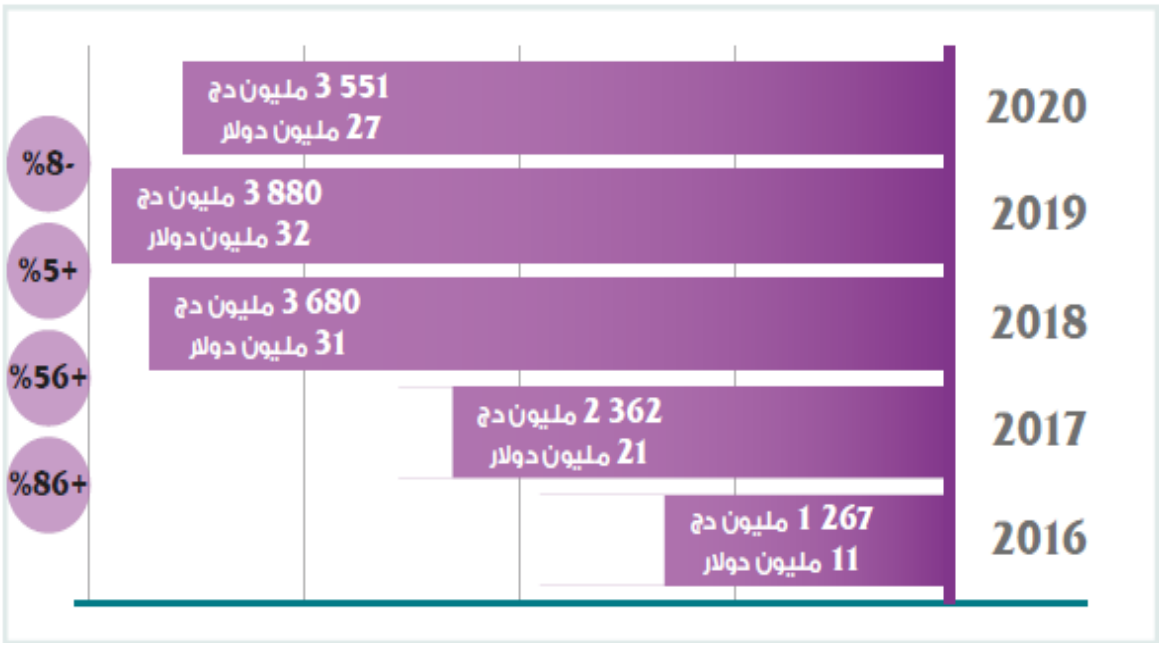

المصدر: تقرير سنوي 2020 لمصرف السلام الجزائر ، الصفحة(08).

*** النتيجة الصافية ***

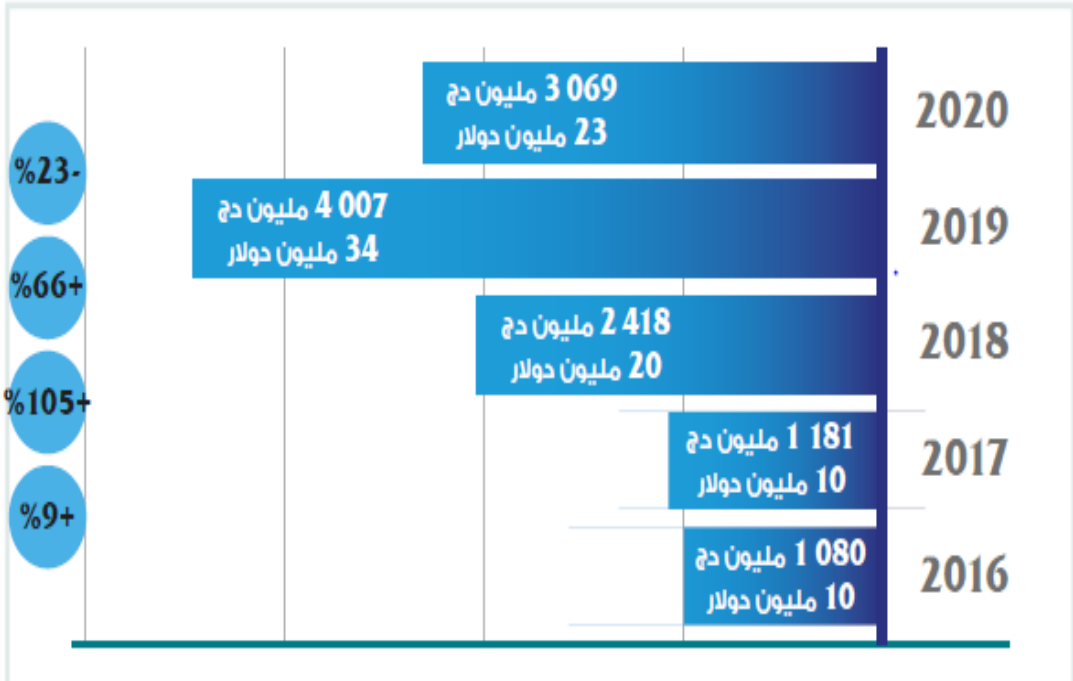

*** معامل الكفاءة التشغيلية ***

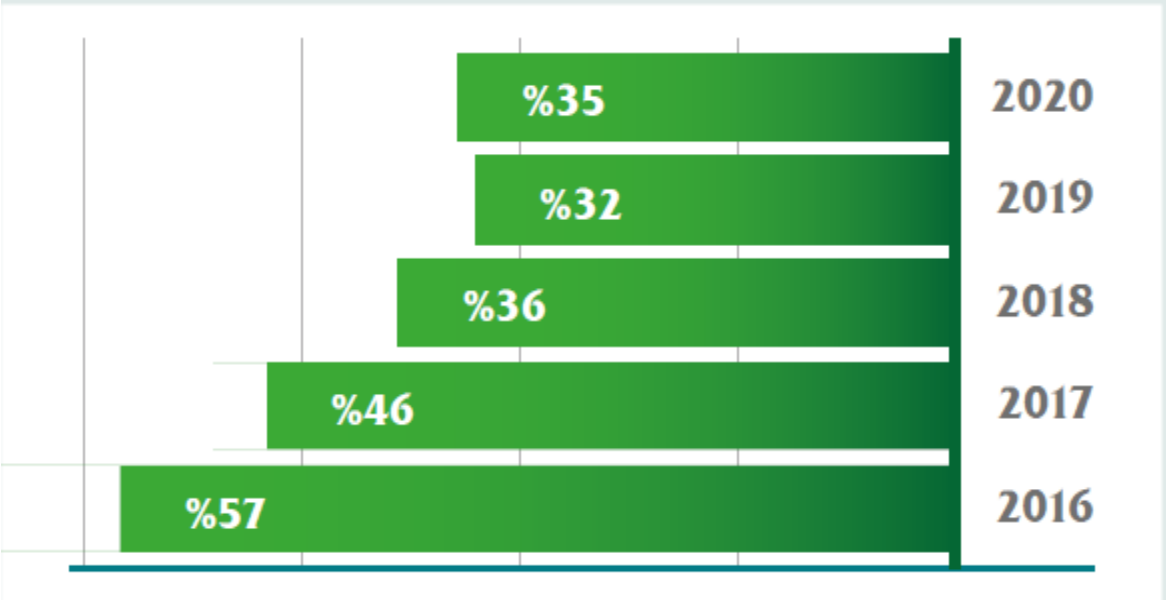

المصدر: تقرير سنوي 2020 لمصرف السلام الجزائر ، الصفحة (09).

*** العائد على حقوق الملكية ***

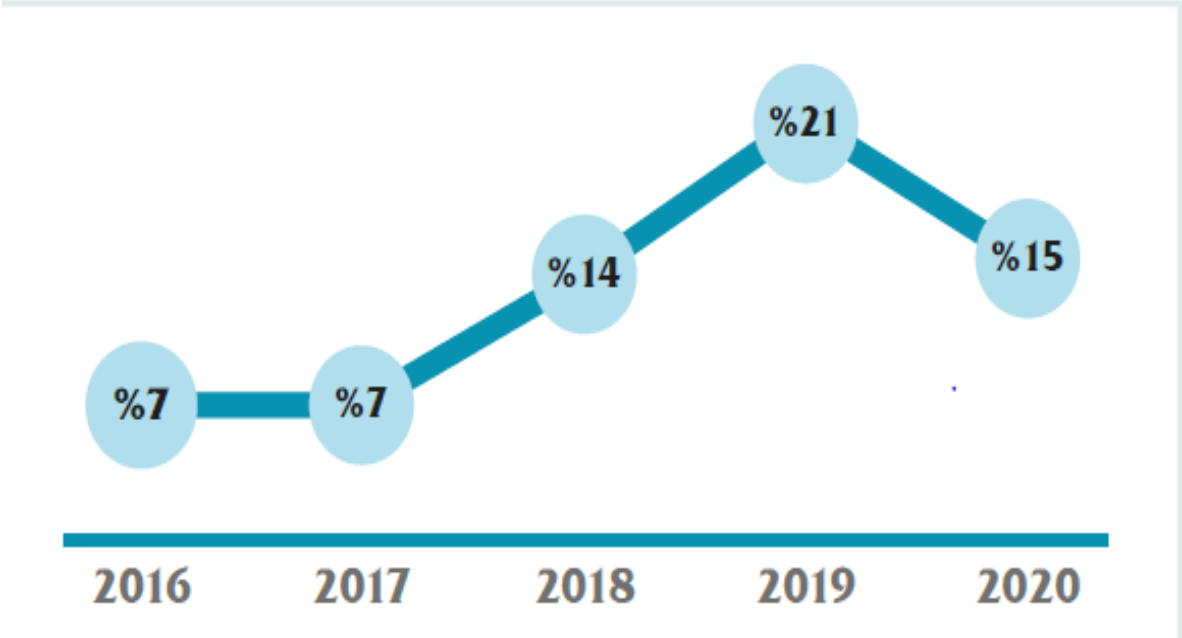

*** الـعائـــد على الســـهـــم***

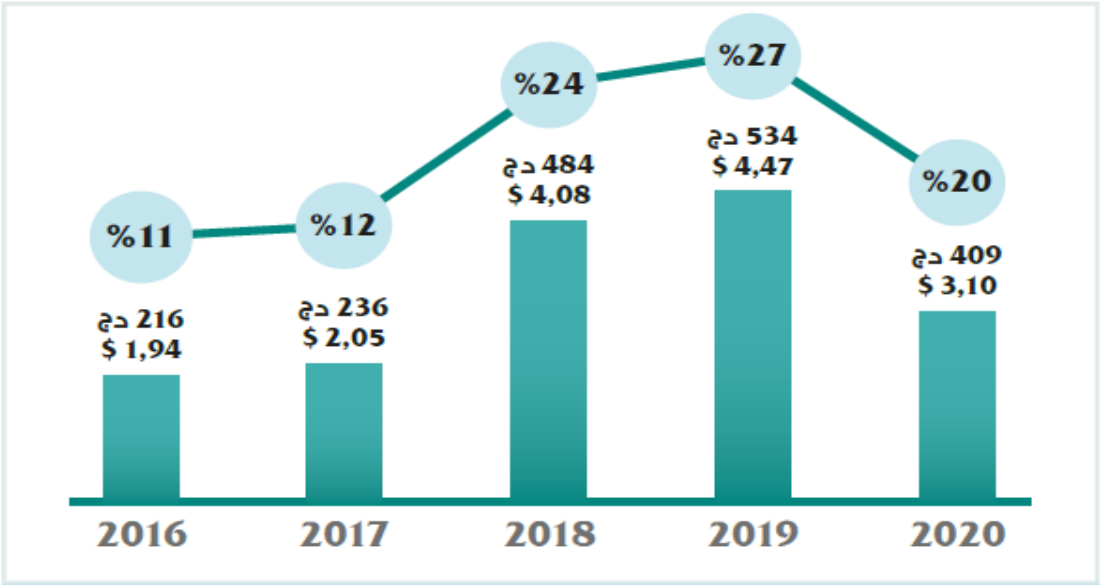

– **المصدر:** تقرير سنوي 2020 لمصرف السلام الجزائر ، الصفحة (10)

المبحث الثالث : النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية – الجزائر -

❖ المطلب الأول : : لمحة عن النوافذ الإسلامية .

أولا : نشأة النوافذ الإسلامية

لقد كان نجاح المصارف الإسلامية من جانب رغبة الناس بجميع أطيافهم على المصرفية الإسلامية ومن جانب آخر سببا في تفكير بعض المصارف التقليدية بافتتاح نوافذ إسلامية ، فكانت أول انطلاقة فعلية في مصر سنة 1980م، عندما حصل بنك مصر (قطاع عام تجاري مصري) على ترخيص من البنك المركزي المصري لافتتاح فرع " الحسين للمعاملات الإسلامية "، وفي يوم الافتتاح وبعد ثلاث ساعات تقريبا كانت الودائع بالعملة المصرية أكثر من ثلاث ملايين وفي السنة الثانية كانت الودائع 84.307 مليون جنيه والاستثمار 12.529 مليون جنيه، وكان قبل ذلك هذا الفرع يحقق الآلاف من الخسائر. كما ارتفع عدد الفروع إلى 35 فرعا سنة 1981م. ثم وصل إلى 75 فرعاً في سنة 1996م تابعاً لحوالي عشرين بنكا تجاريا ، ويزيد هذا العدد عن فروع البنوك الإسلامية نفسها والعاملة في مصر في ذلك التاريخ. ومنها انتشرت إلى العديد من البلدان العربية والإسلامية مثل: المملكة العربية السعودية وماليزيا .

ثانيا : تعريف النوافذ الإسلامية

يقصد بالنوافذ الإسلامية (Islamic windows) تقديم خدمات مالية إسلامية من خلال وحدة أو قسم داخل البنك التقليدي ، و يقصد أيضا بالنوافذ الإسلامية قيام المصارف التقليدية بتخصيص جزء أو حيز في مقارها الرئيسية أو في فروعها التقليدية تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها ، هدفها تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحول إلى التعامل مع المصارف الإسلامية ، وتكون تلك النوافذ متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها[1].

[1] جعفر هني محمد ، نوافذ التمويل الاسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 12 ، معهد العلوم التجارية ، المركز الجامعي غليزان ، السنة 2017 ، ص94 .

* **عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية** النوافذ الإسلامية على أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية ، بحيث تكون نافذة أو وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال وخدمات التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية . كما تعرف النوافذ الإسلامية على أنها فروع تنتمي إلى مصارف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية . وتعرف أيضا على أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية ، بحيث تكون نافذة أو وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة التي توفر خدمات إدارة الأموال وخدمات التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.[1]

- تعريف النوافذ الإسلامية :

من أجل توسيع انتشار المالية الإسلامية في الجزائر أعطى بنك الجزائر الضوء الأخضر للبنوك التقليدية لتأسيس نافذة خاصة بالمنتجات مالية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية المعمول بها في البنوك الإسلامية، فحسب النظام 18 – 02 أطلق مصطلح شبابيك الصيرفة الإسلامية حديث بالنسبة للمنظومة المصرفية في الجزائر، و أشار إليها أول مرة ضمن نظام 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية .**(الملغى)**

- حسب المادة 17 من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 تم تعريف شباك الصيرفة الإسلامية بأنه "هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصراً بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية. (الجريدة الرسمية 2020) .[2]

[1] خليفي جمال ، عبد الرحمن عبد القادر ، دراسة تحليلة لواقع تمويل النوافذ الاسلامية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، ، جامعة أحمد دراية – أدرار- ، الجزائر ، السنة 2022 ، ص365 .

[2] عزوز أحمد ،شبابيك الصيرفة الاسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتفعيل الصيرفة الاسلامية بالجزائر ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، جامعة البويرة ، الجزائر ، السنة 2022 ، ص 251

ثالثا : الشكل التنظيمي لفتح شبابيك إسلامية بالبنوك التقليدية .

– شكل رقم (13): الشكل التنظيمي لفتح شبابيك إسلامية بالبنوك التقليدية –

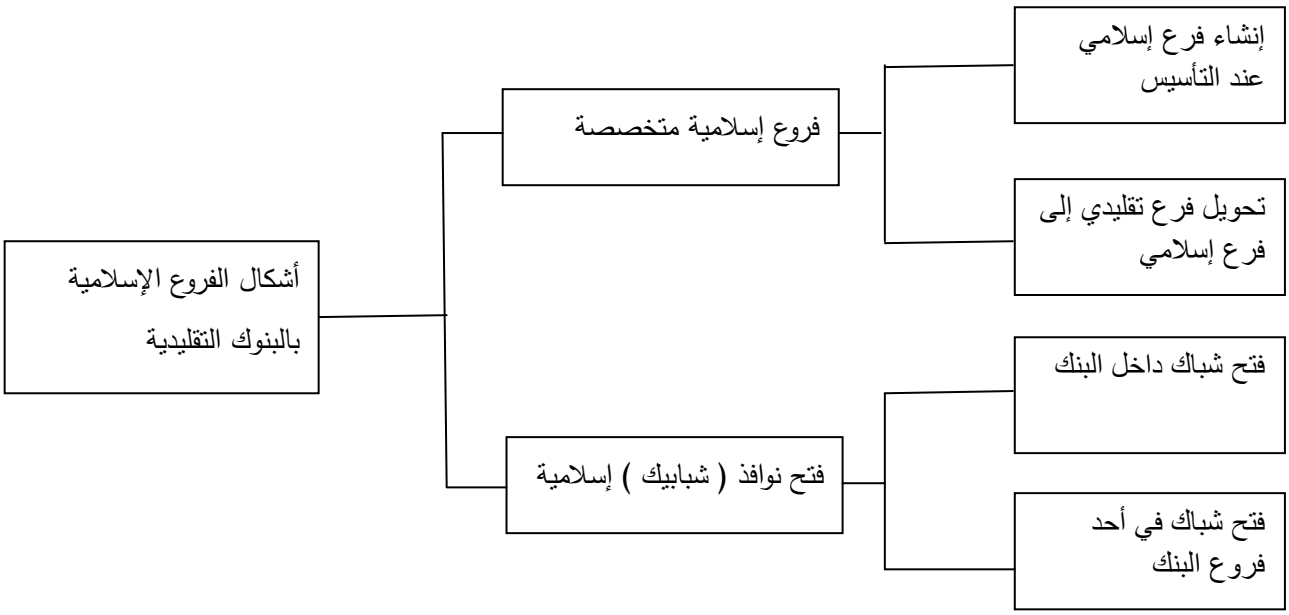

المصدر : عزوز أحمد ،شبابيك الصيرفة الاسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتفعيل الصيرفة الاسلامية بالجزائر ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، جامعة البويرة ، الجزائر ، السنة 2022 ، ص 252

❖ المطلب الثاني : خصائص وأهداف النوافذ الإسلامية ، خطوات إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف الإسلامي.

أولا : أسباب نشأة النوافذ الإسلامية :

أهم أسباب نشوء النوافذ الإسلامية في الجزائر هيا :

* الإرادة السياسية لدى الحكومة الجزائرية للدخول في الصيرفة الإسلامية والتي تتجلى في تصريح رئيس الحكومة بقوله " إن العمل بالصيرفة الإسلامية يدخل ضمن توجيهات الحكومة لتطوير المنظومة المالية وتنويع منتجاتها وخدماتها، وأكد أن الصيرفة الإسلامية سيتم العمل بها وتعميمها بشكل تدريجي بالاعتماد على طرق علمية ودقيقة في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية.

* محاولة جذب الأموال المكتنزة وكذا المتداولة خارج القطاع المصرفي والمقدرة ب 6000 مليار دج نهاية 2020 وهذا حسب تصريح رئيس الحكومة لوكالة الأنباء الجزائرية وهذا راجع لحساسية مالكي هذه الأصول لمبادئ الشريعة الإسلامية في استثمارها وتوظيفها حسب تصريح رئيس الحكومة .

* رغبة البنوك التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال عن طريق هذا النشاط بهدف الاستحواذ على حصة أكبر في سوق رأس المال .

* المحافظة على عملاء البنوك التقليدية من التوجه إلى البنوك الإسلامية .

* الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية .

* الرغبة في التحول التدرجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي .

* سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع أو نافذة بدل إنشاء مصرف جديد. [1]

[1] . خليفي جمال ، عبد الرحمان عبد القادر ، دراسة تحليلة لواقع تمويل النوافذ الاسلامية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة مديرية الخدمات المالية الاسلامية بنك الاسكان ، خلال الفترة 2014- 2020، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ،المجلد05 ،العدد 01 ، جامعة ادرار، السنة 2022 ، ص366/365

ثانيا : خصائص النوافذ الإسلامية

تتميز النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التجارية في تلك البنوك، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي:

– طبيعة عمل النوافذ الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يراعى فيها أن تكون متفقة مع أحكام الشريعة ، أما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساس على الفائدة الربوية .

– يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية ، أو ما يسمى أحياناً بالمستشار الشرعي والذي يجب أن يطمئن من سلامة كل المعاملات ويعطى شهادة بذلك تنشر مع القوائم المالية .[1]

– التبعية للبنوك التجارية من حيث التكييف القانوني والملكية حيث تظهر ضمن إطار الخريطة التنظيمية للبنك التجاري والذي يملك كذلك فروعاً تعمل وفقاً للطريقة التقليدية.

– تمارس فروع المعاملات الإسلامية جميع الأنشطة المصرفية ومنها على سبيل المثال: الخدمات المصرفية الاستثمارات والتمويل، ويضاف إليهما أنشطة الخدمات الاجتماعية مثل تحصيل الزكاة وصرفها ، منح القروض الحسنة والمساهمة في التنمية الدينية والدعوة الإسلامية.

– تهدف فروع المعاملات الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأغراض المختلفة والتي يمكن إيجازها في الآتي:

* تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة في مجال الأعمال المصرفية.
* جذب شريحة من المتعاملين والمحافظة على المتعاملين.
* المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
*اكتساب خبرات في المجالات المصرفية الإسلامية.[2]

[1] .فهد شريف ،الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد لاسلامي ، ملتقى البحث العلمي ، طبعة تمهيدية ، جامعة أم القرى ، مكة مكرمة ، السنة 2005 ص 14

[2]. حسين حسين شحاتة ، المصارف الاسلامية بين الفكر و التطبيق مكتبة التقوى ، طبعة 1 ، القاهرة ، 2006 ، ص 150-151 .

يجب أن يلتزم العاملون في فروع المعاملات الإسلامية بالقيم الإيمانية واستشعار أن عملهم عبادة وطاعة ورسالة وليست وظيفة تقليدية، لأنهم يطبقون شرع الله عز وجل، كما يجب أن يتحلوا بالأخلاق الفاضلة مثل الأمانة ، الصدق ،الإخلاص ، النزاهة والعزيمة لأن ذلك من خلق المسلم في كل أعماله منها عمله في الفرع الإسلامي ، كما يضاف إلى ما سبق أن يكون سلوكهم حسناً منبعثاً من الحب والأخوة والتعاون على البر والتقوى .[1]

ثالثا : أهداف النوافذ (الشبابيك) الإسلامية ودورها في القضاء على تسرب النقود :

*** أهداف إقتصادية :**

– تشير **المادة رقم 12** باختصار إلى أن الودائع في حسابات الاستثمار هي توظيفات لأجل ، تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية و تحقيق أرباح .

– إن إيداع أموال كبيرة في نوافذ الصيرفة الإسلامية سيزيد بالتأكيد من فرص الربحية لدى المصارف الحكومية التقليدية ، ذلك أن هذه الأرباح تذهب في النهاية إلى الفرع ثم إلى المقر الرئيسي للمصرف التقليدي و من ثم إلى الخزينة العامة للدولة .

قد أشار محافظ بنك الجزائر في تدخله في اليوم البرلماني 2018/04/04 لأهداف هذه النوافذ من الجانب الاقتصادي بقوله :

– أن هذه النوفذ ستساهم في استقطاب حصة معتبرة من الكتلة النقدية المتداولة خارج المصارف أو المكتنزة ،من أجل تمويل توظيفات منتجة و دعم الجهود لمواجهة صعوبات التمويل بالطرق الكلاسيكية .

*** أهداف دينية :**

أشارت ضمنيا المادة رقم 02 من أحكام النظام رقم 20–02 الى تحريم التعامل بالربا في شبابيك الصيرفة الإسلامية ، بحيث تنص هذه المادة " في السعي على عدم تحصيل أو تسديد الفوائد عن أي عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية ".[2]

[1] . حسين حسين شحاتة ، المرجع السابق ، ص 150 - 151

[2]. دحاك عبد النور ، اشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية : بين الوضعية البنكية و المعيارية الشرعية ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، مجلد 18 ، العدد 28 ،2022 ، ص 213.

– رغبة فئة كبيرة من المواطنين الجزائريين في توظيف و استثمار أموالهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية و بالتالي تعزيز الأدوات المالية بما يلائم قناعتهم .[1]

*** أهداف اجتماعية :**

يؤكد بعض الفقهاء أن العائد الاجتماعي المرجو من المصرف الإسلامي إنما يتوقف بصفة أساسية على ما إذا كان المصرف يعمل ضمن تخطيط إسلامي شامل للمجتمع ، فعندها ستكون نتائج أفضل ، على العكس مما لو كانت المسألة تتوقف على و جود مصرف إسلامي يعمل بمعزل عن بقية الجوانب المجتمع أو بعض النوافذ الإسلامية التي تعمل في إيطار تخطيط المصارف التقليدية ، مما يضعف سبل نجاحها في تحقيق هذا الهدف الاجتماعي البناء .

*** هدف التدرج في التحول نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة :**

إن لم يكن الهدف من هذا المشروع هو التدرج في التحول من النظام المصرفي التقليدي في البلاد إلى النظام المصرفي الإسلامي الشامل فلا معنى من إطلاقه أصلا ، الفقهاء والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي الذين يؤيدون فكرة هذا المشروع هدفهم من وراء ذلك هو هذا التحول التدريجي نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة أي إنشاء المصرف الإسلامي الجزائري ، بالرجوع إلى محتويات هذا المشروع فإن النظام الخاص به يسعى لفكرة الازدواجية البنكية مع إعطاء المكانة الرئيسية للبنوك الربوية . [2]

و في سبيل ذلك نرى أن **التجربة الماليزية** كتجربة دولية ناجحة بعدما أصدرت الحكومة الماليزية قانون البنوك الاسلامية عام 1982 و الذي يشمل تأسيسها و عملها و الإشراف عليها من طرف البنك المركزي الماليزي بشكل يماثل البنوك التجارية مع الأخذ بمبادئ النشاط الإسلامي و بقاء النظام التجاري كالنظام أصل ،و هو ما سمح بالتعايش بين النظامين التجاري و الإسلامي و التوجه نحو إقامة نظام تجاري لا ربوي سعت الحكومة الماليزية إلى إصدار قوانين و تنظيمات تسمح للبنوك و المؤسسات المالية بفتح نوافذ لتقديم خدمات إسلامية إلى جانب الخدمات التجارية ولذلك اعتمدت على خطط لتأسيس هذه النوافذ و من بينها اعتماد مبدأ التدرج إحلال البديل الحلال في كل ماهو حرام من خلال الالتزام بمنهجية فكرية تطبيقية تستندالى درجة عالية من التخطيط و الاعداد و المرحلية للوصول الى الوضع المنشود .[3]

[1] العرابي مصطفى ، طرويا ندير ، توطين الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية : تحديات التطبيق و متطلبات النجاح في ضوء النظان 20-02 ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد السادس ، العدد 02 ديسمبر 2020 ، ص 255

[2] دحاك عبد النور ، المرجع السابق، ص 213 .

[3] . معاريفي فريدة ، مفتاح صالح ، المرجع السابق ، ص 272

– **وفي هذا الاطار** جاء مرسوم تنفيذي رقم 22–162 المؤرخ في 14 أفريل سنة 2022 يتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للعلوم الإسلامية " دار القرآن " بمسجد الأعظم .(الجريدة الرسمية)

رابعا : خطوات إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية

هناك خمسة خطوات أساسية لاعتماد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية وفق الآتي

1. موافقة بنك الجزائر : خلال الملتقى الأول للتمويل الإسلامي" الذي عقد بالجزائر كشف آنذاك المشاركون أن بنك الجزائر يدرس مجموعة من المقترحات تحضيرا للسماح للمصارف والمؤسسات المالية العمومية والخاصة العاملة في الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي على مستوى المصارف التقليدية من أجل تمكين شريحة واسعة من المواطنين وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاستفادة من المنتجات المالية المختلفة المطروحة في الساحة المالية.

2. تخصيص رأسمال مستقل معروف المصدر وبعيد عن شبهة الربا : بغية إبعاد أية شبهة لاختلاط رأسمال النافذة الإسلامية برأسمال المصرف التقليدي الذي تفتح فيه وتعزيزا للجانب الشرعي في الموضوع وتكريسا لعنصر الحل في تعاملات هذه النوافذ فمن الأفضل أن يحدد مسبقا رأسمال مستقل للنافذة وأن يكون هذا المال معروف المصدر بعيدا عن أية احتمالات لكونه وسيلة لغسيل الأموال أو نتاجا لأية تعاملات مشبوهة قانونا ، فضلا عن ضرورة الابتعاد عن أية شبهات غير شرعية، وخاصة شبهة الربا، فلابد أن يكون مصدر المال غير متأتي بأموال إختلطت بأموال ربوية أو نتجت عن تعاملات ربوية .

3. تعديل عقد أو قانون تأسيس المصرف المصرف التقليدي : إذا كان المصرف الذي يقوم بفتح النافذة الإسلامية مصرفاً خاصاً فيجب تعديل عقد تأسيسه بحيث يصبح ملائما لممارسة النافذة المرجو فتحها فيه لخدمات الصيرفة الإسلامية وعدم قيامها بأية أعمال روية ، أما إذا كان المصرف عاما (حكومياً) ، فيجب تعديل قانون إنشائه ليناسب وجود النافذة الإسلامية ضمن هيكه الإداري وتعاملاته المصرفية الإسلامية واختصاصها بتقديم المنتجات الإسلامية البحتة .

4. ممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية : تقوم النافذة الإسلامية بممارسة كافة الأنشطة المسموح بها للمصارف الإسلامية والابتعاد عن كل ما يخطر على هذه المصارف ، بعد أن يثبت في عقد تأسيس المصرف التقليدي أو قانون إنشائه وجوب ممارسة النافذة الإسلامية فيه للخدمات المصرفية التي تجيزها الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالربا أو الفوائد بأية صورة من الصور[1] .

[1] جعفر هني محمد ، المرجع السابق ، ص 105 - 106

5. وجود التنظيم الإداري المؤهل : ينبغي على المصرف التقليدي إيجاد تنظيم إداري خاص بالنافذة ضمن هيكلية المصرف الأم يتضمن اعتبار النافذة قسماً أو شعبة أو وحدة إدارية مرتبطة بالمصرف لها تقسيمات داخلية يرأسها مدير يقف على رأس كادر إداري مؤهل ومدرب ليكسب خبرة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية عن طريق إشراكهم في دورات تدريبية نظرية وعملية في تقديم تلك الخدمات وعد الاعتماد على موظفين وعاملين ليس لديهم أية فكرة عن المنتجات الإسلامية التي تقدمها المصارف الإسلامية[1].

❖ المطلب الثالث : قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر و صيغ التمويل المعتمدة فيها ، معوقات النوافذ الاسلامية .

أولا : قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر حتى جانفي 2021 و بعض البيانات المتعلقة بها .

يحصي بنك الجزائر تسعة عشر بنكا معتمدا في الجزائر إلى غاية يناير 2021 و جاء في قوائم بنك الجزائر أسماء البنوك الناشطة في الساحة المالية الجزائرية كما هي موضحة في الجدول الآتي : [2]

[1] جعفر عني محمد ، المرجع السابق ، ص 105 -106
[2] دحاك عبد النور المرجع السابق ، ص 202

الجدول رقم (05): قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر حتى جانفي 2021 و بعض البيانات المتعلقة بها .

إسم البنك	البلد الأصلي وطبيعة الملكية	عدد لوكالات والسنة بين 2019 – 2021	حصة السوق 2018	عدد شبابيك الصيرفة الاسلامية المفتوحة
بنك الجزائر الخارجي BEA	بنك عمومي	216	البنوك العمومية تمثل 87 % من حصة السوق المصرفي	–
البنك الوطني الجزائري BNA	بنك عمومي	218		فتح اكثر من 50 شباك
القرض الشعبي الجزائري CPA	بنك عمومي	150		فتح أكثر 100شباك قبل نهاية الفصل الاول من سنة 2021
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	بنك عمومي	327		فتح09 شبابيك فتح 58 شباك قبل نهاية شهر سبتمبر 2021
بنك التنمية المحلية BDL	بنك عمومي	160		–
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	بنك عمومي	218		وكالة خاصة بالصيرفة الاسلامية فتح 40 شباك 2021
Société génèrale Algèrie	فرنسي	91		–

BNP Paribas Al-djazair	**فرنسي**	**71**		**محاولة اطلاق منتجات اسلامية منذ 2014**
Natixis ALGERIE	فرنسي	91		–
Fransabank Al-Djazair	فرنسي	15		–
CITIBANK	أمريكي	01		–
بنك المؤسسة العربية المصرفية الجزائر ABC	بحريني جزائري	24	البنوك الاجنبية تمثل 13 % من حصة سوق القطاع المصرفي الجزائري الحصة السوقية الاجمالية للبنوك الاسلامية 3 % من إجمالي السوق المصرفي الجزائري	–
TRUST BANK Algeria	كويتي جزائري	35		فتح شبابيك صيرفة اسلامية
Housing Bank	أردني جزائري	07		فتح شباك منذ 2015
بنك الخليج الجزائر AGB	كويتي جزائري	61		منتجات اسلامية منذ 2017 فتح شباك – البراق
البنك العربي- الجزائر / فرع بنك Arab ALGERIA Bank PLC	اردني جزائري	08		–
HSBC Algeria	بريطاني	02		–
بنك البركة الجزائري	بحريني جزائري	32		بنك إسلامي
بنم السلام – الجزائر	الامارات	18		بنك إسلامي
19 بنكا عمومي وأجنبي	6 بنوك عمومية 13 بنك أجنبي	1583	% 100	فتح 320 قبل نهاية سنة 2021

المصدر : دحاك عبد النور ، اشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية : بين الوضعية البنكية و المعيارية الشرعية ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، مجلد 18 ، العدد 28 ، 2022 ، ص 202

– يتبين من الجدول أعلاه ، بأن حصة البنوك الإسلامية في السوق المصرفي الجزائري محدودة وهامشية في مقابل سيطرة البنوك التقليدية بحصة قدرها 87 % وجاءت حصة سوق بنك الجزائر الخارجي بنسبة تقدر ب 26.07 % ثم يأتي البنك الوطني الجزائري بنسبة تقدر ب 24.37 % ثم يتبعه بنك التنمية المحلية بنسبة تقدر ب 8.29 % . حيث لا يحوز القطاع الخاص منها سوى على 13 % وتستحوذ منها البنوك الفرنسية نسبة تقدر ب 40 % ، كما لا يتعدى الحصة الاجمالية للبنوك الاسلامية 3 % من اجمالي السوق المصرفي حسب تقرير بنك البركة الجزائري لسنة 2018 ، إذ تتمثل حصيلة الجزائر الاجمالية من المصارف الإسلامية في بنكين فقط هما بنك البركة ومصرف السلام .

كما يلاحظ أن عدد وكالات البنكين الاسلاميين معا تقدر ب 50 وكالة منتشر في القطر الوطني الجزائري وهو عدد ضعيف جدا مقارنة بعدد وكالات البنوك الربوية المقدرة ب 1533 وكالة عبر الوطن ، واذا أخذنا مثالا بنك البركة الجزائري الذي بدأ نشاطه في السوق الجزائري منذ حوالي 30 سنة ولم يستطع فتح إلا 32 وكالة عبر الوطن ويمكن إرجاع ذلك لعدة أسباب منها :

– عدم ملائمة قانون النقد والقرض لطبيعة عمل مثل هذه المصارف .

– يمكن تفسير ذلك بعلاقة المجتمع الجزائري بالعمل المصرفي الإسلامي ، ففي ظل غياب الدراسات الموجهة الى قطاع الأفراد والمؤسسات في السوق الجزائري والتي تهدف الى التعرف على شرائح العملاء الذين يرغبون بالعمل المصرفي الإسلامي.

ثانيا : صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الاسلامية و النوافذ الاسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية

1- أهم الصيغ التمويلية المعتمدة في البنوك الإسلامية بالجزائر :

نجد عدة صيغ تمويلية تقدمها البنوك الاسلامية في الجزائر تأخذ بعين الاعتبار أسس التعامل في الإسلام من جهة و رغبات العملاء من جهة أخرى ، و تستند أعمال الصيرفة الاسلامية إلى فرعين من البنوك و المؤسسات المالية الاسلامية العربية و نوافذ إسلامية لبنوك تقليدية ، يمكن التطرق إلى الصيغ المعتمدة في البنوك على النحو التالي :

الجدول رقم (06) : أهم الصيغ التمويلية المعتمدة في البنوك الإسلامية بالجزائر

البيان البنك	المساهمون	تاريخ نشأة البنك	صيغ التمويل المعتمدة
بنك البركة	بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) . و مجموعة البركة المصرفية (البحرين).	20 ماي 1991	– الإجارة – المرابحة – السلم – الاستصناع – المشاركة
مصرف السلام الجزائري	تعاون جزائري – خليجي	2008	– المشاركة – المضاربة – الإجارة – المرابحة – الإستصناع – السلم – البيع بالتقسيط – البيع الآجل

المصدر : من إعداد الطالبتين بإعتماد على موقع الرسمي لبنك البركة و مصرف السلام .

2 – الصيغ المعتمدة في النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية في الجزائر :

شرعت الهيئة في استقبال الملفات و دراستها و فق النظام 20–02 الصادر في 15 مارس 2020 عن البنك المركزي و هو النظام المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية .

الجدول رقم (07) : أهم الصيغ التمويلية المعتمدة في النوافذ الاسلامية للبنوك التقليدية بالجزائر

البيان البنك	تاريخ نشأة البنك	صيغ التمويل المعتمدة
البنك الوطني الجزائري (BNA)	13 جوان 1966	– المرابحة – الإجارة – حساب الاستثمار الاسلامي غير المقيد
القرض الشعبي الجزائري (CPA)	1966	– المرابحة
الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط (CNEP)	10 أوت 1964	– الاجارة المنتهية بالتمليك
بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR)	13 مارس 1982	– المرابحة
بنك الخليج (AGB)	15 ديسمبر 2003	– proline و تشمل : السلم ، المرابحة . – leasing: عبارة عن تمويل تأجيري .
بنك المؤسسة العربية للجزائر	02 ديسمبر 1998	– المرابحة – الاجارة – الاستصناع

المصدر : من إعداد الطالبتين بإعتماد على موقع الرسمي للبنوك الجزائرية .

ثالثا : متطلبات فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية

تقتضي فتح نافذة للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية تحقيق العديد من المتطلبات، إلا أننا نقتصر على أهمها وهي كما يلي :

* **متطلبات قانونية** : تتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي الالتزام بها وهي :

– صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد التأسيس
– الحصول على موافقة البنك المركزي بعد وضع شروط ينبعي الالتزام بها
– تكليف إدارة الشؤون القانونية بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول، الآثار القانونية المترتبة والعقبات القانونية المحتملة

* **متطلبات شرعية** : تتمثل أهم المتطلبات الشرعية فيما يلي:

– تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية.

– تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية

– إلغاء المعاملات المخالفة للشريعة في جميع صورها وأشكالها

– الفصل بين الموارد المالية المشروعة وغير المشروعة

* **متطلبات إدارية** : يتم الأخذ بالإجراءات الإدارية لفتح النافذة الإسلامية بعد تحقق المتطلبات القانونية والشرعية وللشروع في ذلك يجب توفر المتطلبات الادارية التالية :

– تعديل عقد الصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا.

– تعيين لجنة لإدارة عملية فتح النوافذ والتحول.

– التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرف الإسلامي[1].

[1] . قمومية سفيان ، النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي الى المصرفية الاسلامية – دراسة تجربة بنك الاهلي التجاري – ، مجلة اقتصاديات شمال اقتصاديات شمال افريقيا ، المجلد 15 ، العدد 21 ، جامعة شلف ، السنة 2019 ، ص 345 .

– تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية ، صيغ التمويل الإسلامي ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية. [1]

رابعا :أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الفروع والنوافذ الإسلامية

تتفاوت هذه المعوقات بحسب الحالة من مصرف إلى آخر كما أنها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها فيما بين المصـارف التي تختار مجرد افتتاح فروع إسلامية جديدة وتلك التي تختار تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية خاصة إذا ما كان الهدف هو خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه الفروع المحولة، لذلك لعله يكون مفيدا أن نستعرضها جميعا في هذا المقام تسجيلا للتجربة وتعميما للمعرفة ، خاصة فيما يتعلق بتحويل الفروع للاستفادة منها في المصارف الراغبة في اتباع نفس النهج في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مستقبلا، وتتمثل هذه المعوقات في التالي :

- **معوقات إدارية :**

عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية ، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا. الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه ، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى بروز السلبيات التالية :

– تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك .

– ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي .

– ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها[2].

[1] قمومية سفيان ، المرجع السابق ، ص 345

[2] عبد الرحمن روان ، واقع الفروع و النوافذ الاسبامية في البنوك التقليدية بين التحديات و التطلعات ، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسيقية و الانسانية المعمقة ، العدد التاسع ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، أفريل 2021 ، ص 207 – 208

- **معوقات ذات صلة بالموارد البشرية**

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع وكلما زادت ضـبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقية لتقديم العمل المصرفي الاسلامي في البنك، فبالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة وخدمات الاستثمار والتمويل، نجد أن هذه الضبابية في الرؤية قد تؤدي إلى حالة من عدم التأكد لدى العاملين في المصرف وشيوع "الاشاعات" وتدني الروح المعنوية بينهم، كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في المصرف على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف إلى الشعور بالحيرة وعدم التأكد .

- **معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات**

تشير التجربة إلى أن الكثير من المصارف التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جنبا الى جنب مع الصيرفة التقليدية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين :

– عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.

– التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية ، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء[1]

[1] عبد الرحمن روان المرجع السابق ، ص 207 – 208.

الآلية المعتمدة لإستقطاب الكتلة النقدية خارج المنظومة المصرفية الجزائرية

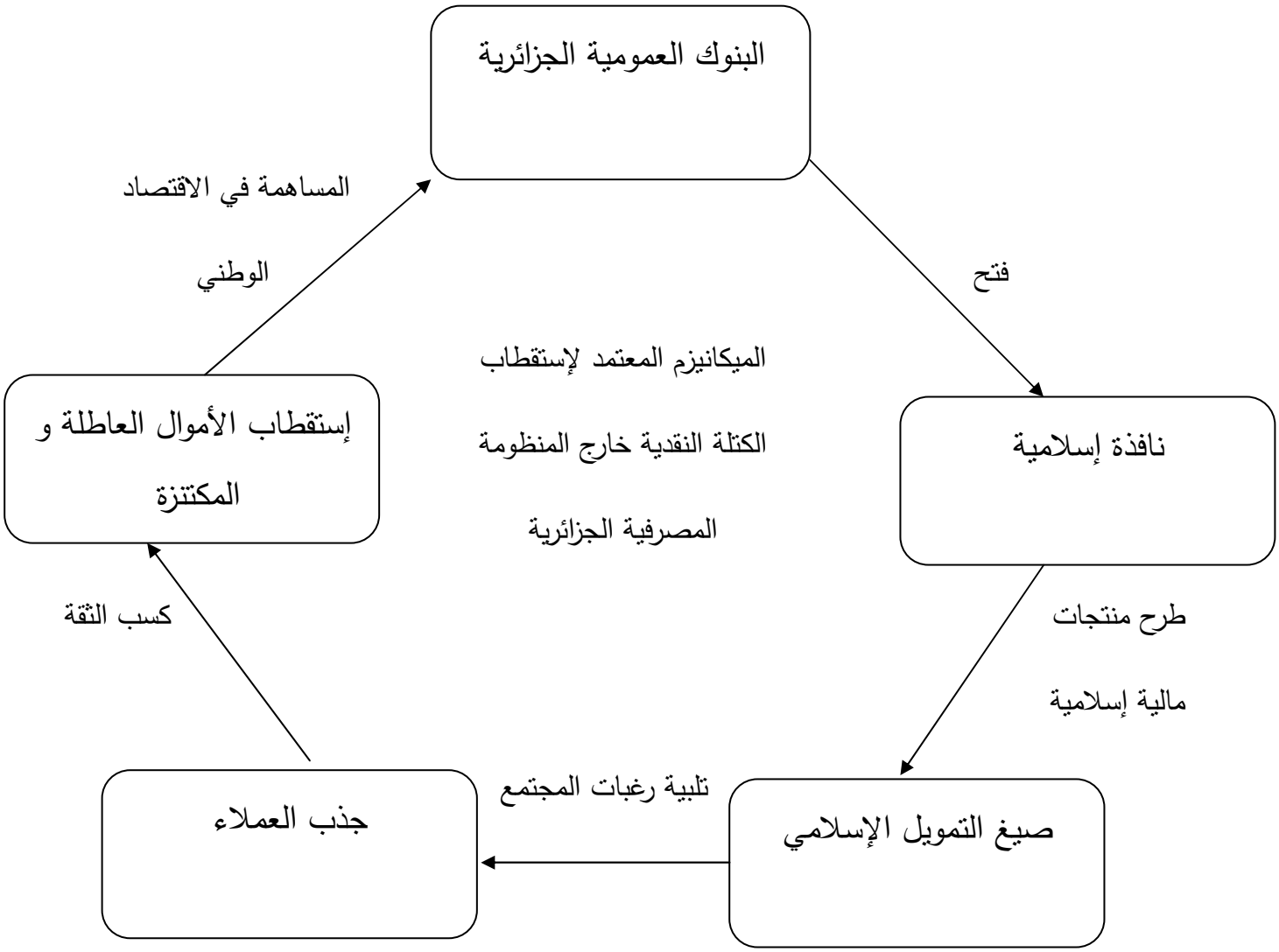

المصدر : من إعداد الطالبتين

*** الصيرفة الإسلامية : البنك الوطني الجزائري يطلق قرضا بدون فوائد لتمويل الحج**

قام البنك الوطني الجزائري بإطلاق منتوجين جديدين مطابقين لأحكام الشريعة الإسلامية و هذا بيوم **الخميس 02 جوان 2022**

ومتمثلان في تمويل الحج (السبيل) وفق مبدأ **القرض الحسن** و **مرابحة استثمار** .

* بمناسبة انطلاق موسم الحج ،اغتنم البنك الوطني الجزائري الفرصة لطرح منتوج " السبيل " و هو منتوج وفق مبدأ القرض الحسن بدون ربح ، يشمل جميع مصاريف الحج مع إمكانية تمويل تصل الى 70 % .

كذلك فان البنك الوطني الجزائري يعلن عن افتتاح شبابيك ووكالات الصيرفة الاسلامية استثنائها ابتداءا من 04 جوان 2022 من أجل إستقبال طلبات التمويل الحجاج و هذا عبر كل التراب الوطني .

خلاصة الفصل الثاني :

من خلال دراستنا لهذا الفصل تم التوصل إلى أن الجزائر من السباقين في الدخول إلى الصناعة المصرفية الإسلامية ذلك بإنشاء بنك البركة سنة 1991 ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم إنشاء مصرف السلام في سنة 2008 ، حيث لاحظنا انه يوجد إقبال خلال السنوات بوتيرة تصاعدية على كلا البنكيين ، لكن هذا لا يكفي أي أن حصة الصيرفة الإسلامية محدودة في النظام المصرفي الجزائري .

لهذا لجأت الجزائر إلى فتح نوافذ إسلامية جنب البنوك الربوية و هذا من خلال إصدار الظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المتعلق بالمعاملات البنكية الإسلامية و الذي ألغى النظام 18-02 المؤرخ في04 نوفمبر 2018 المتضمن للمعاملات التشاركية ، وبذلك عرفت المصرفية الإسلامية موجة جديدة بعد تبني الحكومة لها و هو ما أدى البنوك العمومية و المصارف الخاصة إلى فتح نوافذ إسلامية ، و الغاية منها هي امتصاص الكتلة النقدية المتواجدة في السوق الموازية و توظيفها في شريان الاقتصاد في ظل تراجع الدولي لأسعار المحروقات .

الخـــــاتمـــــة

الخاتمة :

استطاعت الصيرفة الإسلامية تحقيق مكانة رائدة في مجال تعبئة المدخرات و استثمارها في عدة مشاريع اقتصادية و تنموية ، و قد أدركت العديد من الدول العربية و الإسلامية و حتى بعض الدول الغربية ، أهميتها فبدأت بالترخيص لإنشاء المصارف الإسلامية و النوافذ الإسلامية بل و استغلت في ذلك شبكة البنوك التقليدية و استخدمتها كآلية أخرى لتقديم المنتجات الإسلامية من خلال شبابيك مخصصة لذلك .

و الجزائر من الدول التي اتخذت النوافذ الإسلامية كآلية لتطبيق الصيرفة الإسلامية و إدخالها حيز النشاط بداية من عام 2020 م ، من أجل تمويل التنمية و استقطاب الكتلة النقدية الموجود في السوق الموازي .

من خلال القيام بهذه الدراسة و اختبار صحة الفرضيات تم التوصل إلى :

*** النتائج التالية : مما سبق نستنتج أن**

– **الفرضية الأولى : فرضية صحيحة** " الصيرفة الإسلامية هي مؤسسة مالية إسلامية تباشر أعمالها وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية " تطرقنا لها في الفصل الاول

– **الفرضية الثانية : فرضية صحيحة** " التمويل الاسلامي يوفر عدة أساليب و صيغ تمويلية تتوافق مع الشريعة الإسلامية و تختلف عن تلك التي يتعامل بها في التمويل الربوي " وهذا من خلال ما تعرضنا له في الفصل الأول

– **الفرضية الثالثة : فرضية صحيحة** العوامل التي تؤدي إلى حدوث ظاهرة التسرب النقدي "ضعف الثقة بالنظام المصرفي في جذب الودائع ، ضعف الشمول المالي ، الاكتناز ....إلخ . تطرقنا لها في الفصل الاول

– **الفرضية الرابعة : فرضية صحيحة** يمكن أن يترتب على فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية العديد من الأثار الاقتصادية **الايجابية** :

– تساهم النوافذ الإسلامية في استقطاب الكتلة النقدية الموجودة خارج الجهاز المصرفي الجزائري

– يمكن أن تساهم النوافذ الإسلامية في توسيع رقعة العمل المصرفي في الجزائر من خلال تحفيز المصارف التقليدية المنافسة إلى تقديم الخدمة .

الآثار السلبية :

– إن موافقة بنك الجزائر على فتح نوافذ إسلامية في البنوك الجزائرية يثير تساؤلا هاما وهو كيف يمكن فهم تحفظ بنك الجزائر على نشاط البنوك الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك التقليدية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي .

– قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل المصارف التقليدية إلى إعاقة إنشاء المصارف الإسلامية وانتفاء المبرر لوجودها أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها .

*** التوصيات :**

– إدراج ملف تفعيل و تطوير الصيرفة الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية و المالية و إعطائه المكانة اللائقة ضمن أولويات إصلاح الاقتصاد الجزائري .

– التوجه نحو اعتماد الصيرفة الإسلامية بشكل تدريجي .

– إنشاء معهد للصيرفة الإسلامية أو على الأقل قسم خاص بالصيرفة الإسلامية بالمدرسة العليا للصيرفة في الجزائر من أجل تكوين خبراء في الصيرفة الإسلامية من منطلق أسلمة التعليم في هذه المعاهد ، والتكثيف من الدورات التكوينية لإطارات وعمال المصارف التقليدية التي تقدم صيغ التمويل الإسلامي من خلال إنشاء مركز تدريبي مصرفي لتأهيلهم واستيعاب آليات الرقابة على الصيرفة الإسلامية .

– التعديل في قانون النقد و القرض و الفصل في قوانين المنتجات المالية الإسلامية .

– التأكيد على ضرورة الفصل المالي والإداري لأنشطة النافذة الإسلامية عن باقي أنشطة البنك لتعزيز ثقة الزبائن في شرعية العمليات المالية الإسلامية .

– ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية موحدة لضمان تماشي هذه المنتجات مع الشريعة و ذلك لكسب ثقة المتعاملين.

– سن قانون يمنع أعضاء لجان الفتوى من التواجد في هيئات مختلفة نظرا لصعوبة واستحالة قدرتهم على الاطلاع على مختلف القضايا والحكم في مدى شرعية بعض المعاملات في حالة تعدد مناصبهم وتمثيلهم وعدم توفر الوقت لتأدية مهامهم الموكلة إليهم .

– التعجيل في إدماج مقررات لجنة بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية .

– العمل على تفعيل دور الإعلام الوطني بشقيه السمعي والبصري بمشروعية النوافذ الإسلامية للعملاء قصد استقطاب أموالهم واهتماماتهم .

الآفاق المستقبلية :

– دور التكنولوجيا في تطوير الصيرفة الإسلامية .

– دور الصكوك الإسلامية في استقطاب الأموال خارج القنوات غير الرسمية .

– إسقاط التجربة الماليزية على المنظومة المصرفية الجزائرية .

– التأمين التكافلي في الجزائر .

* قائمة المراجع:

- الكتب :

1. نوري عبد الرسول الخاقاني ، المصرفية الإسلامية الأسس النظرية و إشكاليات التطبيق ، دار اليازوري ،عمان– الأردن، 2011

2. محمد سليم وهبه ، كامل حسين كلاكش ، المصارف الإسلامية نظرة التحليلية في تحديات التطبيق ، مجد المؤسسات الجامعية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 2011

3 . عادل عبد الفضيل عيد، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية " دراسة مقارنة " ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، طبعة 1 ، 2007 .

4 . فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، طبعة 1 ، 2004

5. عصام عمر أحمد مندور ، البنوك الوضعية و الشرعية " النظام المصرفي – نظرية التمويل الإسلامي – البنوك الإسلامية " ، دار التعليم الجامعي الإسكندرية ، 2013 .

6. .يعرب احمد الجبوري ، دور المصارف الإسلامية في التمويل و الاستثمار ، دار الحامد ، عمان ، الطبعة 1 ، 2014 .

7. محمود حسين الوادي و اخرون ، النقود و المصارف ، طبعة 1 ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، الأردن ،2010.

8. محمد شيخون ، المصارف الاسلامية ، طبعة 1 ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2002.

9. جينقياف كوس ، التمويل الاسلامي ، ترجمة مصطفى الجبزي ، طبعة 1 ، الدار العربية للعربية للعلوم ناشرن ، بيروت ، لبنان ، السنة 2011 .

10. صلاح بن فهد الشلهوب ، صناعة التمويل الإسلامي ودورها في التنمية ، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن ، 2007 .

11. خالد سعد محمد الحربي ، حوار الأربعاء ، مركز النشر العلمي ، جامعة الملك عبد العزيز ، الطبعة الأولى ، جدة ، 2009.

12 . صادق راشد الشمري ، أساسيات الاستثمار في المصارف الاسلامية ، دار اليازوني، عمان– الاردن ، الطبعة 1 ، 2011 .

13 . أحمد سفر ، المصارف الاسلامية ، العمليات ادارة المخاطر– والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية ، بيروت – لبنان ، 2005.

14 . رباب علي عبد الحميد علي النحلة ، دور الصيرفة الإسلامية في تجنب الازمات الاقتصادية العالمية دار التعليم الجامعي ، الاسكندرية ، السنة 2018 .

15 . حمد بن عبد الرحمن الجنيدل ، الاستثمار والتمويل في المصارف الاسلامية ، ، دار جرير ، الرياض ، الطبعة 1 ، السنة 2009 .

16 . الغالي بن براهيم ، تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الإستثمارية في البنوك الإسلامية ، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان ،الأردن ،2016.

17. شهاب أحمد سعيد العزعزي ، إدارة البنوك الإسلامية ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الأولى ، سنة 2012.

18. وليد العايب، لحلو بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان،2013 .

19. محسن احمد الخضيري ، العولمة الاجتياحية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، مصر ،2003 .

20. شحاتة ، المصارف الاسلامية بين الفكر و التطبيق مكتبة التقوى ، طبعة 1 ، القاهرة ، السنة 2006.

*** المجلات :**

1. خولة عزاز، صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية ، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية ، العدد السادس ، مارس 2019.

2. نور الدين زعيبط ، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية دراسة ميدانية لهيئة الرقابة الشرعية ببنك الإثمار البحريني، مجلة العلوم الاسلامية ، المجلد 01 ،عدد 42 ، ديسمبر 2014 .

3. ابتهال ناظم عايش ، العوامل المحددة لظاهرة التسرب النقدي في العراق دراسة تحليلة للمدة (2004 – 2018) ، مجلة تكريت للعلوم الادارية و الاقتصادية ، المجلد 16 ، العدد52 ، السنة 2020.

4 . سليمان ناصر ,تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ,أين دور بنك الجزائر ، مجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، عدد 02 ، جوان 2015.

5 . محمد خير الدين صالحي ، عبد الناصر براني ، تطوير دور البنك لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية و صيغ الاستثمار الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 و التعليمة رقم 30/20 ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية المجلد 08 ، العدد 02 ،2021 .

6. خولة عزار ، سعيدة ممو ، صيغ التمويل الاسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الاسلامية : دراسة حالة بنك قطر الاسلامي مع الاشارة الى تجربة بنك البركة الجزائري ، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية ، العدد السادس ، مارس 2019.

7. زبير عياش و الاخرون، تقرير السنوي لبنك البركة للسنوات 2013-2017، تقييم مساهمة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر في تمويل الاستثمار الوطني –دراسة حالة بنك البركة و السلام – مجلة المنهل الاقتصادي ، المجلد 03 ، العدد 01 ، جامعة الجزائر ، جوان 2020 .

8 دغنوش عطرة ، التمويل الإسلامي حافز لتطوير لاقتصاد الجزائري (بنك البركة بين الواقع و المأمول) ،مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 48 ،جامعة محمد خيضر بسكرة ، السنة2017 .

9. مقراني هاجر ، تقييم أداء مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013-2017) ،" أداء شرعي ،مصرفي ، اقتصادي و اجتماعي " مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية ، جامعة باتنة 1 ، المجلد 22 ، العدد 01 ، جوان 2021.

10 . جعفر هني محمد ، نوافذ التمويل الاسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 12 ، معهد العلوم التجارية ، المركز الجامعي غليزان ، السنة 2017.

11. خليفي جمال ، عبد الرحمن عبد القادر ، دراسة تحليلة لواقع تمويل النوافذ الاسلامية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، ، جامعة أحمد دراية – أدرار– ، الجزائر ، السنة 2022 .

12. عزوز أحمد ، شبابيك الصيرفة الاسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتفعيل الصيرفة الاسلامية بالجزائر ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، جامعة البويرة ، الجزائر ، السنة 2022.

13. دحاك عبد النور ، إشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية : بين الوضعية البنكية و المعيارية الشرعية ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، مجلد 18 ، العدد 28 ،2022

14. العرابي مصطفى ، طرويا ندير ، توطين الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية : تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظان 20-02 ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد السادس ، العدد 02 ديسمبر 2020.

15 . قمومية سفيان ، النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي الى المصرفية الاسلامية – دراسة تجربة بنك الاهلي التجاري – ، مجلة اقتصاديات شمال اقتصاديات شمال افريقيا ، المجلد 15 ، العدد 21 ، جامعة شلف ، السنة 2019

16. عبد الرحمن روان ، واقع الفروع و النوافذ الاسبامية في البنوك التقليدية بين التحديات و التطلعات ، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسيفية و الانسانية المعمقة ، العدد التاسع ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، أفريل2021

*** أطروحة دكتوراه :**

1. جميل أحمد ، الدور التنموي للبنوك الإسلامية – دراسة نظرية 1980 – 2000 ، رسالة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، سنة 2005- 2006

2.عبد الله بن محمد بن أحمد طيار ، البنوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق، رسالة دكتورة ، السنة 1401/11/10 هجري.

3. بطاهر علي ، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، أطروحة لنيل دكتورة دولة في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 2006

*** مذكرة ماجستير :**

1. مطهري كمال ، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة ماجيستر في الاقتصاد ، تخصص مالية دولية ، جامعة وهران ، سنة 2011 – 2012

2 . أمال لعمش ، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية ، مذكرة ماجيستر في العلوم التجارية ، تخصص مالية ومحاسبة معمقة ، جامعة سطيف ، 2011-2012 .

3 .جمعون نوال ، دور التمويل المصرفي في تحقيق التنمية الاقتصادية – حالة الجزائر – ، رسالة ماجيستر في علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2006 .

4. عيشوش عبدو ، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة باتنة ، السنة 2009/2008 .

*** مذكرة ماستر :**

1. مقلاتي عليمة ، بدواني بسمة ، البنوك الاسلامية في الجزائر (بنك البركة نموذجا) ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص القانون الخاص الشامل ، جامعة بجاية ، السنة 2014 -2015 .

***مداخلة :**

1.بنابي فتيحة ، اشكالية التسرب النقدي وعلاقتها بقدرة النظام المصرفي على التمويل – الواقع والحلول في الجزائر للفترة 2010-2016 ، محور المداخلة السادس.

*** مراجع أجنبية :**

1 M. Fahim Khan – Islamic futures markets As means for Mobilizing Resources for Developmentop.cit– p 33 , 142, 14

2 hatta syamsuddin, indonesien journal of islamic literature and muslil society ,Vol1, No2, 2016 , page 221

*** مواقع الكترونية :**

www.albarakaalegeria.com

www.ALSALAMBANK.com

الملاحـــــــق

الملحق رقم 01

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج عقد المضاربة

أبرم هذا العقد في:

اليوم ..... من شهر ..... سنة 14هـ

اليوم .....من شهر ....سنة 20م

بين كُل من :

أولا :الصادة بنك.....فرع.....ويسمى فيما بعد لأغراض هذا العقد الطرف الثاني (رب المال) .

ثانيا:السيد /الصادة.....ويسمى فيما بعد لأغراض هذا العقد الطرف الثاني (المضارب).

حيث أن الطرف الثاني طلب من البنك الدخول معه في عملية

مضاربة.....

.....

.....

ووافق البنك على هذا الطلب فقد تم الاتفاق بينهما على إبرام عقد المضاربة وفقا للشروط التالية:

1.يدفع البنك (رب المال)مبلغ.....

للطرف الثاني (المضارب)رأسمال المضاربة.

2.يفتح حساب باسم الطرف الثاني (المضارب) لدى البنك يودع فيه رأسمال المضاربة ليتم السحب منه بوساطة الطرف الثاني و تودع فيه إيرادات المضاربة.

3. يلتزم الطرف الثاني باستعمال رأس المال فيما خصص له أعلاه.

مدة المضاربة(.....)

4.تبدأ من وتنتهي في ويجوز تحديدها كتابة باتفاق الطرفين كما يجوز تضمينها باتفاقهما.

5.يلتزم الطرف الثاني بأن لا يخلط مال المضاربة بماله أو بأي مال آخر ولا يعطيه لغيره مضاربة و لا يقرضه و لا يقترض عليه إلا بإذن مكتوب من البنك (رب المال).

6.يلتزم الطرف الثاني بإدارة عملية المضاربة وبذل عناية بعهده في إنجازها مراعيا في ذلك شروط عقد المضاربة و العرف السائد.

7.يحفظ الطرف الثاني حسابات منتظمة خاصة بالمضاربة تكون مؤيدة بالمستندات و الفواتير القانونية و يكون لرب المال الحق في مراجعة هذه الحسابات في أي وقت بوساطة موظفيه أو بوساطة مرجع قانوني يختاره.

8.الطرف الثاني (المضارب) أمين في مال المضاربة لا يضمنه إذا تعدى أو قصر في حفظه.

9.يجوز أن يطلب البنك (رب المال) من الطرف الثاني (المضارب) ضمانا عينيا أو شخصيا أو مصرفيا في حالات التعدي أو التقصير أو الإخلال بالشروط.

10.يتم التأمين على ما يحتاج للتأمين بوساطة الطرف الثاني(المضارب) لدى شركة تأمين إسلامية مقبولة للبنك (رب المال).

11. يتحمل رأسمال المضاربة المصروفات الفعلية المباشرة الخاصة بالعملية.

12.يحق للبنك(رب المال)إنهاء العقد في أي من الحالات الآتية:

أ-إخلال الطرف الثاني بأي شرط من الشروط الواردة في هذا العقد.

ب- وفاة الطرف الثاني أو فقدانه لأي من شروط الأهلية اللازمة للتعاقد.

الملحق 02

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج عقد بيع مرابحة للآمر بالشراء

أبرم هذا العقد بين:

اليوم.....من شهر.....سنة 14هـ

اليوم.....من شهر.....سنة.....20م

أولا السادة بنك .....فرع.....ويسمى فيما بعد لأغراض هذا العقد بالبنك "طرف أول".

ثانيا:السيد /السادة.....ويسمى فيما بعد لأغراض هذا العقد الطرف الثاني.

بما أن الطرف الثاني قد تقدم للبنك طالبا منه

شراء.....

.....

.....

وبيعه /بيعها عن طريق بيع المرابحة للآمر بالشراء ووعد البنك بشراء

.....

وبيعه /و بيعها للطرف الثاني

وبما أن البنك قد قام

بشراء.....

و الباقي على:

قسط واحد مقداره .....

في يوم .....شهر .....سنة.....

أقساط كالآتي:

القسط	المبلغ المستحق	التاريخ
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

تدفع الأقساط المذكورة أعلاه بموجب شيكات يحررها الطرف الثاني باسم البنك و يسلمها للبنك بعد توقيع العقد مباشرة.

على الطرف الثاني تقديم ضمان مصرفي /عقاري /شخصي مقبول للبنك يضمن قيام الطرف الثاني بسداد كل الأقساط المستحقة عليه للبنك في مواعيدها المحددة بموجب هذا العقد.

إذا فشل العميل في سداد أي قسط من الأقساط تعتبر بقية الأقساط واجبة السداد و يحق للطرف الأول التصرف في الضمان.

تؤمن البضاعة تأمينا شاملا ضد كل الأخطار بواسطة الطرف الثاني لدى شركة تامين مقبولة للبنك و لصالحه.

إذا فشل أو امتنع الطرف الثاني عن تسليم البضاعة أو جزء منها بعد التوقيع على هذا العقد في مدة أقصاها .....يمهله البنك مدة .....فإذا لم يتسلم الطرف الثاني البضاعة في أثناء هذه المدة يحق للبنك بيع البضاعة بسعر السوق و بالكيفية التي يراها مناسبة لاستيفاء حقوقه بموجب هذا العقد كما يجوز مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن أي ضرر يلحق به من جراء ذلك.

الملحق 03

BILAN ACTIF

En KDZD

Code	Libelle des postes	Exercices	
		2019	2018
1	Caisse, banque central, trésor public, C C P	95745 974	105 021 945
2	Autres actifs détenus à des fins de transaction	0	0
3	Actifs financiers disponibles à la vente	0	0
4	Prêts et créances s/institutions financières	1 547 484	2 299 974
5	Prêts et créances sur la clientèle	153 053 279	154 159 890
6	Actif financiers détenus jusqu'à l'échéance	0	0
7	Impôts courants - Actif	2 185 142	1 371 219
8	Impôts différés - Actif	261 635	234 347
9	Autres actifs	2 208 277	1 904 003
10	Comptes de régularisation	568 016	563 965
11	Particip, Filiales, Co-entreprise,entités associées	1 720 874	1 720 806
12	Immeubles de placement	0	0
13	Immobilisations corporelles	4 264 721	3 719 679
14	Immobilisations incorporelles	12 767	0
15	Écart d'acquisition	0	0
	TOTAL DE L'ACTIF	261 568 166	270 995 828

الملحق 04

BILAN PASSIF

En KDZD

Code	Libelle des postes	Exercices	
		2019	2018
1	Banque centrale	0	0
2	Dettes envers les institutions Financières	31 363	111 220
3	Dettes envers la clientèle	171 491 393	176 343 367
4	Dettes représentées par un titre	41 976 829	47 540 639
5	Impôts courants-Passif	2 701 235	2 985 429
6	Impôts différés-Passif	0	0
7	Autres Passifs	12 553 823	13 684 771
8	Comptes de régularisation	2 109 586	2 901 047
9	Provisions pour risques et charges	856 859	749 563
10	Subv.Equip. autres subv d'investissement	0	0
11	Fonds pour risques bancaires généraux	3 612 329	3 431 939
12	Dettes subordonnées	0	0
13	Capital	15 000 000	15 000 000
14	Prime liées au capital	0	0
15	Réserves	3 968 943	2 157 459
16	Écarts d'évaluation	0	0
17	Écarts de réévaluation	894 672	894 672
18	Report à nouveau (+/-)	37 888	29 150
19	Résultat de l'exercice (+)	6 333 245	5 166 572
	TOTAL DU PASSIF	261 568 166	270 995 828

الملحق 05

HORS BILAN

En KDZD

Code	Libelle des postes	Exercices	
		2019	2018
A	ENGAGEMENTS DONNES	55 163 666	61 123 644
1	Engag. Financ. faveur Institution Financières	0	0
2	Engag. Financ. faveur de la clientèle	48 811 368	54 990 118
3	Engag. Garantie d'ordre Institutions Financières	231 254	234 207
4	Engag. Garantie d'ordre de la clientèle	6 121 045	5 899 318
5	Autres Engagements donnés	0	0
B	ENGAGEMENTS REÇUS	23 902 201	19 270 858
6	Engag. Financ. reçus Institution Financières	0	0
7	Engag. Garantie reçus Institutions Financières	23 902 201	19 270 858
8	Autres Engagements reçus	0	0

الملحق 06

COMPTES DE RÉSULTATS

En KDZD

Code	Libelle des postes	Exercices	
		2019	2018
1	+ Produits et assimilés	11 568 550	11 700 326
2	- Charges et assimilées	2 922 865	3 287 708
3	+ Commissions (produits)	887 284	1 195 850
4	- Commissions (charge)	379 770	355 156
5	+/- Gains ou pertes nets s/actifs financiers détenus à des fins de transaction	0	0
6	+/- Gains ou pertes nets s/actifs financiers disponibles à la vente	0	0
7	+ Produits des autres activités	4 250 764	2 679 374
8	- Charges des autres activités	113 172	83 052
9	PRODUIT NET BANCAIRE	13 290 790	11 849 634
10	- Charges générales d'exploitation	3 516 547	3 270 618
11	- Dot. aux amort. et aux pertes valeurs s/ immobil. incorporelles et corporelles	267 542	268 528
12	RÉSULTAT BRUT D'EXPLOITATION	9 506 701	8 310 487
13	- Dotation aux prov. aux pertes de valeurs et créances irrécouvrables	1 226 792	1 412 541
14	+ Reprise prov. pertes valeurs et récupérations s/créances amorties	334 441	383 217
15	RÉSULTAT D'EXPLOITATION	8 614 350	7 281 163
16	+/- Gain ou pertes nets s/autres actifs	0	0
17	+ Elements extraordinaires (produits)	0	0
18	- Elements extraordinaires (charges)	0	0
19	RÉSULTAT AVANT IMPÔT	8 614 350	7 281 163
20	- Impôts sur les résultats et assimilés	2 281 105	2 114 591
21	RÉSULTAT NET DE L'EXERCICE	6 333 245	5 166 572

الملحق 07

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الأصول	الإيضاح	2020	2019
1 الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	1.2	53 600 804	27 584 242
2 أصول مالية مملوكة لغرض التعامل			
3 أصول مالية جاهزة للبيع			
4 تمويل الهيئات المالية	2.2	259 466	515 459
5 تمويل الزبائن	3.2	101 771 998	95 582 580
6 أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق			
7 الضرائب الجارية-أصول	4.2	202 282	40 968
8 الضرائب المؤجلة-أصول	5.2	92 713	76 542
9 أصول أخرى	6.2	19 932	1 008 461
10 حسابات التسوية	7.2	533 823	512 999
11 المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	8.2	12 000	12 000
12 العقارات الموظّفة	9.2	1 069 994	714 078
13 الأصول الثابتة المادية	10.2	4 787 914	4 747 742
14 الأصول الثابتة غير المادية	11.2	274 850	223 896
15 فارق الحيازة			
مجموع الأصول		**162 625 776**	**131 018 967**

الملحق 08

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الخصوم	الإيضاح	2020	2019
1 البنك المركزي			
2 ودائع الهيئات المالية	12.2	69 462	116 778
3 ودائع الزبائن	13.2	110 488 355	84 671 904
4 سندات الاستثمار	14.2	22 759 613	19 119 923
5 الضرائب الجارية- خصوم	15.2	191 328	686 076
6 الضرائب المؤجلة- خصوم			
7 خصوم أخرى	16.2	5 645 762	2 527 178
8 حسابات التسوية	17.2	2 733 972	3 207 078
9 مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء	18.2	317 626	354 911
10 إعانات التجهيز-إعانات أخرى للإستثمارات			
11 أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	19.2	1 519 418	1 322 918
12 ديون تابعة			
13 رأس المال	20.2	15 000 000	15 000 000
14 علاوات مرتبطة برأس المال			
15 احتياطيات	21.2	1 331 052	904 791
16 فارق التقييم			
17 فارق إعادة التقييم			
18 ترحيل من جديد (+/-)	22.2	-500 000	-900 000
19 نتيجة السنة المالية (+/-)		3 069 188	4 007 410
مجموع الخصوم		**162 625 776**	**131 018 967**

الملحق09

الإلتزامات	الإيضاح	2020	2019
أ-إلتزامات ممنوحة			
1 إلتزامات التمويل لصالح الهيئات المالية	1.3		9 800
2 إلتزامات التمويل لصالح الزبائن	2.3	34 347 668	32 650 526
3 إلتزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية			
4 إلتزامات ضمان بأمر من الزبائن	3.3	8 234 980	7 733 028
5 إلتزامات أخرى ممنوحة			
ب-إلتزامات محصل عليها			
6 إلتزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية			
7 إلتزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية	4.3	4 210 330	4 667 183
8 إلتزامات أخرى محصل عليها	5.3	215 385 642	105 803 261

الملحق10

حساب النتائج بآلاف الدينار الجزائري

		الإيضاح	2020	2019
1	+ أرباح من التمويل	1.4	7 668 998	7 592 667
2	نصيب المودعين في الأرباح	2.4	1 358 344	1 064 986
3	+ عمولات (نواتج)	1.4	1 463 478	2 826 854
4	– عمولات (أعباء)	2.4	99 652	217 008
5	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل			
6	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع			
7	+ نواتج النشاطات الأخرى	1.4	26 629	89 386
8	– أعباء النشاطات الأخرى			
9	**الناتج البنكي**		**7 701 109**	**9 226 913**
10	– أعباء إستغلال عامة	3.4	2 372 872	2 628 798
11	– مخصصات للإهتلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية و غير المادية	4.4	395 015	312 367
12	**الناتج الإجمالي للإستغلال**		**4 933 222**	**6 285 748**
13	– مخصصات المؤونات و خسائر القيمة و المستحقات غير القابلة للإسترداد	5.4	1 122 593	1 167 153
14	+ إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة و إسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة		339 722	228 080
15	**ناتج الإستغلال**		**4 150 351**	**5 346 675**
16	+/– أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى	7.4	5	11 031
17	+ العناصر غير العادية (نواتج)	8.4	3 781	93 717
18	– العناصر غير العادية (أعباء)			
19	**ناتج قبل الضريبة**		**4 154 137**	**5 451 423**
20	– ضرائب على النتائج و ما يماثلها	9.4	1 084 949	1 444 013
21	**الناتج الصافي للسنة المالية ***	**10.4**	**3 069 188**	**4 007 410**

* بما فيه أرباح مجلبة بمبلغ 26 011 ألف دينار جزائري

الملحق11

البنك الوطني الجزائري
Banque Nationale d'Algérie

BNA

بيان صحفي

قام البنك الوطني الجزائري اليوم الخميس، 02 جوان 2022، بإطلاق منتوجين جديدين مطابقين لأحكام الشريعة الإسلامية، والمتمثلان في تمويل الحج (السبيل) وفق مبدأ القرض الحسن والمرابحة استثمار.

حضر مراسيم حفل الإطلاق الرسمي، الذي ترأسها **المدير العام للبنك الوطني الجزائري، السيد محمد لمين لبو**، كل من :

- السيد رشيد بلعيد، المندوب العام للجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية (ABEF) ،
- ممثلين عن المجلس الاسلامي الأعلى،
- أعضاء الهيئة الشرعية للبنك،
- الإطارات السامية للبنك،
- الأسرة الإعلامية.

بمناسبة انطلاق موسم الحج، اغتنم البنك الوطني الجزائري الفرصة لطرح منتوج "السبيل"، وهو تمويل وفق مبدأ القرض الحسن بدون ربح، يشمل مصاريف الحج من إقامة وإطعام ونقل بما في ذلك تذكرة الطائرة، مع إمكانية تمويل تصل الى غاية 70 % ، حيث يمكن أن يطلب هذا التمويل: المستفيد من جواز سفر الحج في حد ذاته أو زوجه أو أحد أصوله أو أحد فروعه .

كذلك فإن البنك الوطني الجزائري يعلن عن **افتتاح شبابيك ووكالات الصيرفة الإسلامية استثنائيا ابتداءا من يوم السبت، 04 جوان 2022**، من اجل استقبال طلبات تمويل حجاجنا الميامين وهذا عبر كل التراب الوطني.

كما مكنت هذه المناسبة، إطلاق المرابحة استثمار وهو تمويل إسلامي موجه للمهنيين، التجار والمؤسسات من أجل شراء التجهيزات الموجهة لأنشطتهم (العقار، المركبات والمعدات).

كل المعلومات المتعلقة بمنتجات وخدمات الصيرفة الاسلامية للبنك الوطني الجزائري متوفرة على البوابة المخصصة بهذا النشاط، الموقع الالكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي للبنك.

D.H.C "133"

DIRECTION DE LA COMMUNICATION

08 rue Ameur Mokhtar, Hussein Dey, Alger 023.77.20.00/ 20.18 023.77.20.19

www.bna.dz